

الحد الأدنى لمعايير

للوفاية من العنف القائم على النوع
الاجتماعي والتصدي له



الحد الأدنى لمعايير

الوقاية والإستجابة للعنف المبني على النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ



المحتويات

| | |
|----------|------------------|
| v..... | شكر وتقدير |
| vi..... | تقديم |
| vii..... | قائمة الاختصارات |
| ix..... | مقدمة |

الفصل الأول المعايير التأسيسية

| | |
|---------|--|
| 2..... | 1. المشاركة |
| | المعيار: تعزيز مشاركة المجتمعات، بما في ذلك النساء والفتيات، كشركاء نشطين فعالين من أجل القضاء على العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان حصول الناجين على الخدمات اللازمة..... |
| 2..... | 1. ضمان مشاركة النساء والفتيات..... |
| 4..... | 2. إشراك الرجال والفتيان..... |
| 5..... | 3. ضمان مشاركة الفئات المهمشة..... |
| 5..... | |
| 8..... | 2. الأنظمة الوطنية |
| | المعيار: إجراءات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ تعزز الأنظمة الوطنية وتساهم في بناء القدرات المحلية..... |
| 8..... | 1. العمل مع الأنظمة الوطنية..... |
| 10..... | |
| 12..... | 3. الأعراف والعادات الاجتماعية المتعلقة بالنوع الاجتماعي |
| | المعيار: تعزيز الجاهزية لمواجهة الحالات الطارئة وضمان أن تعمل برامج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له على تشجيع العادات والاعراف الاجتماعية الايجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي..... |
| 12..... | ملاحظات توجيهية..... |
| 14..... | 1. استراتيجية التواصل لتغيير السلوك..... |
| 14..... | |
| 16..... | 4. جمع واستخدام البيانات |
| | المعيار: يتطلّب وضع البرامج والسياسات وحملات المناصرة بيانات جيدة ومفصلة ومراعية للنوع الاجتماعي حول طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي وعن مدى توافر الخدمات وسهولة الوصول إليها..... |
| 16..... | 1. العاملون على جمع البيانات في سياقات الحالات الإنسانية..... |
| 19..... | 2. استخدام نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (GBVIMS)..... |
| 19..... | 3. البيانات الوطنية والنظم الأخرى (عدا عن نُظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (GBVIMS)..... |
| 20..... | |

- 24..... **5. الرعاية الصحية**
- المعيار: توفير خدمات الرعاية الصحية النوعية التي تساهم في إنقاذ حياة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي من النساء والفتيات والرجال والفتيان، مع التركيز على الرعاية السريرية في حالات الاغتصاب..... 24
1. الرعاية السريرية لضحايا للاغتصاب..... 25
2. حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية..... 26
3. خدمات الرعاية الصحية المتخصصة للناجين/ات..... 27
- 30..... **6. الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي**
- المعيار: توفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي التي تتسم بالجودة العالية والتي تركّز على شفاء الناجين وتمكينهم ومساعدتهم على التعافي..... 30
1. الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي: نُهج البرامج..... 32
2. المساحات الآمنة..... 33
- أنواع المساحات الآمنة..... 34
- 36..... **7. السلامة والأمن**
- المعيار: توفير تدابير الأمن والسلامة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطره وحماية الناجين..... 36
1. عمليات تدقيق السلامة..... 38
- 41..... **8. العدالة والمساعدة القانونية**
- المعيار: ضمان حماية قطاعات العدالة والقانون لحقوق الناجين ودعم حصولهم على العدالة بما يتفق مع المعايير الدولية..... 41
1. خدمات المساعدة القانونية..... 43
2. العمل مع آليات العدالة غير الرسمية..... 44
- 46..... **9. حقائب الكرامة**
- المعيار: ضمان توزيع حقائب الكرامة المناسبة مع ثقافة المجتمع على الفئات المتضررة للحد من الهشاشة والضعف وتقديم المعلومات للنساء والفتيات وربطهن بخدمات الدعم اللازمة..... 46
1. تفصيل حقائب الكرامة بحسب سياق الأزمة الإنسانية..... 48
- 50..... **10. التمكين الاقتصادي – الاجتماعي**
- المعيار: وصول النساء والفتيات الى سبل عيش لائقة للحد من خطر تعرضهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ووصول الناجين الى الدعم الاجتماعي - الاقتصادي كجزء من الاستجابة المتعددة القطاعات..... 50
1. برامج سبل العيش في حالات الطوارئ..... 51
- 54..... **11. أنظمة الإحالة**
- المعيار: ضمان إنشاء أنظمة الإحالة اللازمة من أجل ربط النساء والفتيات وغيرهن من الفئات الأخرى المعرضة للخطر مع خدمات متعددة القطاعات للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في الوقت المناسب وبطريقة آمنة..... 54
1. إنشاء أنظمة الإحالة الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ..... 56
2. إدارة الحالات..... 56
- 58..... **12. الدمج**
- المعيار: التأكد أن التدابير اللازمة للحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير الدعم للناجين مدرجة بشكل متكامل في جميع القطاعات العمل الإنساني في كل مرحلة من مراحل دورة البرنامج..... 58
1. دمج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني..... 59

الفصل الثالث المعايير التنسيقية والتشغيلية

- 62..... **13. الجاهزية والتقييم**.....
- المعيار: تحديد المخاطر المحتملة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والفئات الضعيفة من خلال إجراء عمليات تقييم جيدة تراعي النوع الاجتماعي ووضع التدابير اللازمة للحد من مخاطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي قبل حدوث الحالة الطارئة.....
- 62.....
- 64..... 1. عمليات التقييم التشاركية المراعية للنوع الاجتماعي.....
- 65..... 2. معالجة الارتباط بين الحد من خطر الكوارث والعنف المبني على النوع الاجتماعي.....
- 68..... **14. التنسيق**.....
- المعيار: ضمان التنسيق الذي يثمر عن إجراءات فعالة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه، بالإضافة إلى تعزيز حصول الناجين على الخدمات متعددة القطاعات.....
- 68.....
- 69..... 1. تنسيق مساعدات الإغاثة الإنسانية.....
- 69..... 2. إصلاح مجال الإغاثة الإنسانية: الأجندة التحويلية ونهج المجموعات التنسيقية.....
- 70..... 3. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي.....
- 70..... 4. مسؤولية توفير الملاذ الأخير.....
- 72..... **15. المناصرة والتواصل**.....
- المعيار: ضمان تنسيق جهود المناصرة والتواصل التي يمكنها أن تثمر عن زيادة التمويل وحدوث تغييرات في السياسات والممارسات التي تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتعزيز قدرة النساء والفتيات على مواجهته ودعم وجود بيئة توفر الحماية للجميع.....
- 72.....
- 73..... 1. استراتيجيات المناصرة.....
- 74..... 2. العمل مع الإعلام.....
- 74..... 3. بروتوكول الإعلام الخاص بصندوق الأمم المتحدة للسكان.....
- 76..... **16. الرصد والتقييم**.....
- المعيار: توفير معلومات موضوعية يتم جمعها بشكل أطلاقي وآمن، وتستخدم لتحسين جودة برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي وتعزيز المساءلة فيها.....
- 76.....
- 76..... 1. رصد برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي: النهج والمبادئ.....
- 79..... **17. الموارد البشرية**.....
- المعيار: ضمان سرعة استقطاب وتوظيف الموارد البشرية المؤهلة والكفوة من أجل تصميم، وتنسيق، و/أو تنفيذ البرامج الرامية إلى الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ.....
- 79.....
- 80..... 1. دعم أداء العاملين من خلال تشجيعهم على الاعتناء بنفسهم وسلامتهم.....
- 82..... 2. كفاءات الطواقم العاملة في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الإغاثة الإنسانية.....
- 82..... 3. الوقاية من الاستغلال والاساءة الجنسية.....
- 84..... **18. حشد الموارد**.....
- المعيار: حشد الموارد المالية المخصصة في الوقت الملائم للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من خطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ.....
- 84.....
- 85..... 1. استراتيجيات التمويل.....

شكر وتقدير

تم تطوير الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ بدعم من عدد كبير من الأفراد والشبكات المتنوعة من الزملاء/ الزميلات والخبراء الفنيين. ونحن نشكر جميع هؤلاء الأفراد على مدخلاتهم في كل مرحلة من عملية تطوير المعايير، وجهودهم المستمرة للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في السياقات الإنسانية. أشرف فرع الاستجابة للحالات الإنسانية والازمات/ قسم البرامج في صندوق الأمم المتحدة للسكان في نيويورك على هذه العملية. ولم تكن هذه المعايير لتكتمل لولا التزام وإخلاص كل من أوغوتشي دانيلز، رئيسة فرع الاستجابة للحالات الإنسانية والازمات التي تولت قيادة عملية تطوير المعايير، وإرين كيني، خبيرة العنف المبني على النوع الاجتماعي في فرع الاستجابة للحالات الإنسانية والازمات، والتي تولت الإشراف الفني عليها.

تم تشكيل محتوى الحد الأدنى من المعايير وإثراؤه من قبل الزملاء/ات العاملين في الميدان في صندوق الأمم المتحدة للسكان والذين ساهموا بمعرفتهم وخبرتهم خلال العمليات التشاورية التي عقدت. ويود صندوق الأمم المتحدة الإنمائي أن يشكر بشكل خاص الزملاء/ات التالية أسماؤهم للمدخلات المتعددة والمتنوعة التي ساهموا فيها خلال ورشتين عقدتا في نابروبي (كانون الأول 2014) ومدينة باناما (تموز 2015). حيث ساعد هؤلاء الزملاء/ات في تشكيل المعايير وضمان أن يوفر هذا الإصدار الإرشادات العملية والمعلومات التي تعكس خبرة صندوق الأمم المتحدة للسكان في مجال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ والواقع في الميدان:

رانيا الأحمر، سناء عاصي، يامبلا آفيريون، آن باربوتورا، عبد الباسط، بورغيلد بيرج، أو بالا ديفي، جوديسايل إيدي، مولي فاير، فابريزيا فالشبيوني، فلورنس جاتشانجا، تشاداني غالوادودج، بينا غاثوري، جيسكا غورهام، سامية حسن، عزيزجيلدي هيلينوف، نكيرو إجبوجوفي، ميراى إكولي، سوزان كشت، نورجول كيندربايفيا، غريس كيويوني، وانديماجيجين ميكونين، جينيفر ميغيل، مها منى، ماتيلدا مومسومبا، بياتريس موتالي، سيدة ناصور، جوناثان ندزي، فايولا ويزي نجيروكا، فيرونكا نيخو، كارولين نيامامومبي، رزبلدا أونديكو، بيلار أردونا، سوادا بانب، مارتا بيريز ديل بولاغار، جونكال بللازولا - كاستانو، إلينا ريفيرا، ألكساندرا روبنسون، إيمانويل روسيير، إري تانجوتشي، لامين تراوري، سوجاتا تولدهار، وغراسيليا فان دير بويل.

كما تم التعاقد مع كل من لينا أبي رافه وإميلي كراسنور، وليدا تيريل ودومينيك مادمينت في المراحل الاستراتيجية من عملية تطوير الحد الأدنى من المعايير، وقدموا مساهمات قيمة في تطوير الوثيقة النهائية وساعدوا في دفع عملية التطوير وصياغتها في صورتها النهائية. كما يود صندوق الأمم المتحدة للسكان أن يتقدم بالشكر من آريتا آباناغاري وصبرا بهات (متدربون في فرع الاستجابة للحالات الإنسانية والازمات/ قسم البرامج)، وكايتي مادونيا (موظفة في فرع الاستجابة للحالات الإنسانية والازمات/ قسم البرامج) لمساعدتهم في عملية التطوير.

وأخيرا نود أن نتقدم بخالص الشكر للحكومة الدنماركية لدعمها الكريم الذي مكنا من تطوير الحد الأدنى من المعايير.

ملاحظة: تمت صياغة الإرشادات بلغة المذكر لتسهيل العمل، ولكنها موجهة للذكور والإناث على حد سواء، ما عدا الأماكن التي تمت الإشارة إليها بغير ذلك.

تقديم

يعد العنف المبني على النوع الاجتماعي أحد المشاكل العالمية التي تهدد الحياة، والتي ترتبط بشكل وثيق بالصحة وحقوق الإنسان وتنتهك القوانين الإنسانية الدولية ومبادئ المساواة بين الجنسين، وهو تهديد للسلام الدائم وإهانة لإنسانيتنا المشتركة. دعت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للعمل بشكل عاجل على القضاء على العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، والإقرار بأن خطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وخاصة بالنسبة للنساء والفتيات اليافعات، يرتفع في أوقات الأزمات.

يلتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان بالنهوض باستجابتنا الإنسانية، كأولوية استراتيجية، وتعزيز جهودنا للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. ستساعدنا هذه المعايير في تحقيق هذا الهدف الاستراتيجي – وتوفير إرشادات واضحة ومباشرة للعاملين في صندوق الأمم المتحدة للسكان وشركائه حول كيفية الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، وتيسير قدرة الناجين على الوصول لخدمات استجابة متعددة القطاعات. توفر هذه المعايير نشاطات ملموسة يمكن أن تُعدّل حسب السياق في جميع حالات الطوارئ التي يعمل فيها صندوق الأمم المتحدة للسكان بما فيها النزاعات والكوارث الطبيعية.

يتألف الحد الأدنى من المعايير من مجموعة من 18 معياراً مترابطاً معتمداً على الأفضلية التي يتمتع بها صندوق الأمم المتحدة للسكان والخبرة العالمية، والممارسات الدولية الفضلى. تعكس المعايير نطاق عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان في تنسيق أعمال الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ، بصفته يعمل بالشراكة مع منظمة اليونسيف على قيادة مجال المسؤولية للمجموعة التنسيقية العالمية المعنية بالحماية. يعمل الصندوق بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية لدعم السلطات الوطنية والشركاء في بناء وتعزيز أنظمة الصحة والحماية الموجودة. وتتضمن المعايير أدوات للتصدي لل صعوبات والعقبات التي تمنع إعطاء الأولوية لجهود الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ، وإرشادات حول العمل بالشراكة مع الناجين وأفراد المجموعات السكانية المتأثرة بالنزاعات من أجل بناء المرونة والقدرة الفردية والمجتمعية على المقاومة.

وأنا أحث جميع العاملين في صندوق الأمم المتحدة للسكان على تطبيق هذه المعايير الثمانية عشرة في جميع السياقات الإنسانية وفي جميع جهود الجاهزية والاستعداد للأزمات. يجب أن نعمل سوياً على ضمان أن يكون العمل للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له أولوية – وجزءاً ممنهجاً لا خلاف عليه من استجابتنا الإنسانية، فالعمل على تحسين صحة وأمان وسلامة النساء والفتيات هو في قلب عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان. فنحن نتحمل المسؤولية الجماعية في الحفاظ على كرامة وحقوق جميع الأشخاص المتأثرين، والوصول لمن هم أكثر عرضة للخطر.

باباتونديه أوسوتيمييهين
المدير التنفيذي
صندوق الأمم المتحدة للسكان

قائمة الاختصارات

| | |
|---------|---|
| AoR | Area of Responsibility |
| BCC | Behaviour Change Communication |
| CERF | Central Emergency Response Fund |
| CLA | Cluster Lead Agency |
| CMR | Clinical Management of Rape |
| DRC | Democratic Republic of Congo |
| DRR | Disaster Risk Reduction |
| DSWD | Department of Social Welfare and Development |
| EC | Emergency Contraception |
| ERF | Emergency Response Funds |
| FGM | Female Genital Mutilation |
| GBV(iE) | Gender-Based Violence (in Emergencies) |
| GBVIMS | Gender-Based Violence Information Management System |
| GPC | Global Protection Cluster |
| HC | Humanitarian Coordinator |
| HCT | Humanitarian Country Team |
| HFCB/PD | Humanitarian and Fragile Contexts Branch/Programme Division |
| IASC | Inter-Agency Standing Committee |
| ICRC | International Committee of the Red Cross |
| IEC | Information, Education and Communication |
| IPPF | International Planned Parenthood Federation |
| IRC | International Rescue Committee |
| IRNA | Initial Rapid Needs Assessment |
| LGBTI | Lesbian, Gay, Bisexual, Transgender, Intersex |
| MHPSS | Mental Health and PsychoSocial Support |
| MIRA | Multi-cluster Initial Rapid Assessment |
| MISP | Minimum Initial Services Package |

(تابع)

| | |
|---------|--|
| NFI | Non-Food Items |
| NGO | Non-Governmental Organization |
| PEP | Post-Exposure Prophylaxis |
| PFA | Psychological First Aid |
| PSEA | Protection from Sexual Exploitation and Abuse |
| SEA | Sexual Exploitation and Abuse |
| SMART | Specific, Measurable, Achievable, Relevant and Time-bound |
| SOPs | Standard Operating Procedures |
| SRH | Sexual and Reproductive Health |
| SRP | Strategic Response Plan |
| STI | Sexually Transmitted Infections |
| UNCT | United Nations Country Team |
| UNDP | United Nations Development Programme |
| UNFPA | United Nations Population Fund |
| UNHCR | United Nations High Commissioner for Refugees |
| UNICEF | United Nations Children's Fund |
| UNISDR | United Nations International Strategy for Disaster Reduction |
| UNOCHA | United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs |
| UNODC | United Nations Office on Drugs and Crime |
| UNSC | United Nations Security Council |
| WFS | Women-Friendly Spaces |
| WHRD-IC | Women's Human Rights Defenders International Coalition |
| WHO | World Health Organization |
| WRC | Women's Refugee Commission |

يعد العنف المبني على النوع الاجتماعي أحد المشاكل العالمية التي تهدد الحياة، والتي ترتبط بشكل وثيق بالصحة وحقوق الإنسان.¹ ينص القانون الإنساني العالمي على حماية المدنيين، بما فيهم النساء والأطفال، في أوقات النزاع.² وينتهك العنف المبني على النوع الاجتماعي القانون الدولي لحقوق الإنسان ومبادئ المساواة بين الجنسين.³ تحظر قرارات مجلس أمن الأمم المتحدة المتعاقبة بشكل خاص استخدام العنف الجنسي كسلاح حرب.⁴ وتتحمل جميع الجهات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية مسؤولية الوقاية من الاستغلال الجنسي، والتبليغ عن الاساءات في حالات الأزمات الإنسانية.⁵ وضمان توفير المساعدات الإنسانية بشكل كامل بدون تمييز أو تمييز على أساس العمر، أو النوع الاجتماعي، أو العرق، أو الأصول الإثنية أو الدين.⁶ كما تعتبر ممارسة الفتيات والنساء الكاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية شرطاً مسبقاً للتنمية المستدامة والسلام.⁷

وفي حالات الطوارئ كالنزاعات والكوارث الطبيعية، يرتفع خطر التعرض للعنف والاستغلال والاساءة، خاصة بالنسبة للنساء والفتيات،⁸ وذلك في الوقت الذي تضعف فيه الأنظمة الوطنية وشبكات الدعم المجتمعية والاجتماعية. كما يمكن لوجود بيئة تتيح الإفلات من العقاب أن يعني عدم محاسبة المنتهكين ومرتكبي العنف. وقد تتفاقم مواطن اللامساواة الموجودة أصلاً بين الجنسين، حيث تتعرض النساء والفتيات في كثير من الأحيان لخطر العنف الجنسي، والاستغلال والاساءة، والزواج المبكر أو القسري، والحرمان من الموارد، والمعاناة من الممارسات التقليدية الضارة بشكل خاص؛ ومن الممكن ان يكون الرجال والفتيان أيضاً من الناجين. يؤثر العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل كبير على صحة الناجين وأسراهم وسلامتهم الصحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية، ويمكن أن يكون لهذه التأثيرات تبعات على المدى الطويل.⁹

تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية، وعليها اتخاذ التدابير اللازمة لحماية مواطنيها، ولكن في حالات الطوارئ، تعمل منظمات الأمم المتحدة المكلفة على دعم السلطات الوطنية، ومساعدتها في الالتزام بمسئولياتها بتوفير الحماية والمساعدات الإنسانية للمجموعات السكانية المتأثرة. يلعب صندوق الأمم المتحدة للسكان دوراً أساسياً في السياقات الإنسانية، بما فيها تنسيق إجراءات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له. ويكون صندوق الأمم المتحدة للسكان عضواً في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC)، والتي هي الآلية الأساسية لتنسيق المساعدات الإنسانية بين الوكالات.¹⁰

1. يعرف العنف المبني على النوع الاجتماعي على أنه أي عمل مؤذ يرتكب ضد إرادة المرء، ترتبط الأسباب الجذرية للعنف المبني على النوع الاجتماعي بكل من: المواقف، المعتقدات، المعايير والهيكليات التي تعزز و/ أو تتسامح مع التمييز على أساس النوع الاجتماعي وعدم التساوي في القوة. راجع إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات تعميم تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf.
2. تعرف أدوار ومسؤوليات الوكالات الإنسانية في النزاعات المسلحة في اتفاقية جنيف (1945).
3. ميثاق الأمم المتحدة (1945)، اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (1990)، اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، إعلان ومنهاج عمل بكين (1995).
4. قرارات مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة رقم 1325، 1820، 1888، 1960، 2106، 2122.
5. نشرة الأمين العام للأمم المتحدة حول الوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسي، ST/SGB/2003/13.
6. المبادئ الإنسانية، بما فيها الحيادية، مستقاة من القانون الإنساني الدولي ومشروحة في قرارات الجمعية العمومية وتطبق على كافة العمل الإنساني.
7. إعلان ومنهاج عمل بكين. قرارات مجلس الأمن حول النساء والسلام والأمن والعنف الجنسي في النزاعات المسلحة (2122، 2106، 1960، 1888، 1820، 1325) (UNSC Res 1325).
8. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. القائمة الشاملة لأنواع العنف المبني على النوع الاجتماعي- راجع الملحق 3.
9. نفس المرجع السابق، ص 9.
10. إصدارات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات هي إرشادات وأدوات ووثائق صادقت عليها مجموعة العمل التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات أو مبادئ اللجنة وتستخدمها الجهات الفاعلة الإنسانية في العمل الميداني أو السياسي. تتوفر هذه الإصدارات على: <https://interagencystandingcommittee.org/resources/iasc-products>

يلتزم رؤساء أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بضمن مركزية الحماية في جميع الأعمال الإنسانية - ابتداءً من مرحلة الاستعداد والجاهزية ومروراً بالاستجابة وانتهاءً بالتعافي. وبالمعنى العملي يشير هذا إلى تحديد المخاطر من بداية الأزمة، والادخار بعين الاعتبار بمواطن الضعف الخاصة بالنساء، والفتيات والفتيان والرجال، إضافة للمجموعات السكانية الفرعية التي قد تتصف بالضعف أيضاً، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنين، والمثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وثنائيي الجنس.¹¹ أصدرت اللجنة المشتركة الدائمة بين الوكالات إرشادات حول هذا الموضوع سنة 2005، ونشرت مراجعة شاملة لها سنة 2015 بعنوان **إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر، تعزيز المرونة، ودعم التعافي (إرشادات دمج تدخلات العنف المبني على النوع الاجتماعي)**.¹²

ولضمان وجود المستوى المطلوب من التنسيق عند وقوع حالات الطوارئ، طرحت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات نهج المجموعات التنسيقية. والمجموعات التنسيقية هي عبارة عن مجموعات من المنظمات الإنسانية، تتضمن منظمات من الأمم المتحدة ومن خارجها، في كل قطاع من القطاعات الرئيسية في مجال الإغاثة الإنسانية كالمياه، والصحة، واللوجستيات، وفي السياقات التي يتم فيها تفعيل نهج اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للمجموعات التنسيقية، يُكلف صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة اليونيسف معا قيادة مجال مسؤولية العنف المبني على النوع الاجتماعي (GBV AoR)، وهو عبارة عن هيئة فرعية تابعة للمجموعة التنسيقية العالمية المعنية بالحماية، والتي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.¹³ وبصفته أحد المنظمات المسؤولة عن قيادة هذا المجال، يعتبر صندوق الأمم المتحدة للسكان مطالبا بالعمل بشكل وثيق مع السلطات الوطنية، والشركاء والمجتمعات المحلية، لضمان وجود الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. وفي الأوضاع التي يتواجد فيها اللاجئون والتي لا ينفذ فيها نهج المجموعات التنسيقية، يختلف دور صندوق الأمم المتحدة للسكان للتنسيق بحسب سياق حالة الطوارئ، وتواجد وكالات الأمم المتحدة الأخرى، والقدرات المحلية الموجودة.

يلتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان برفع مستوى الاستجابة الإنسانية، وزيادة قدراته المؤسسية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان توفر خدمات متعددة القطاعات للناجين/ات.¹⁴ ولتحقيق التقدم في سبيل هذا الهدف الاستراتيجي، ودعم الشركاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، قام صندوق الأمم المتحدة للسكان بتطوير **الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ**. والهدف من الحد الأدنى للمعايير هو توضيح معنى الوقاية الملائمة والفاعلة من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ من خلال طرح إجراءات ملموسة يمكن أن تطبق في سياقات حالات الطوارئ المختلفة. تم تطوير الحد الأدنى للمعايير على أساس الممارسات الدولية الفضلى، وهي تستهدف بشكل أساسي العاملين في صندوق الأمم المتحدة للسكان والمنظمات الشريكة، ولكنها يمكن أن تستخدم أيضاً كمصدر لتوفير الإرشاد لجهود الوكالات في مجال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ.

النُّهج والمبادئ الإرشادية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي

تدعم النُّهج والمبادئ الإرشادية التالية جميع المعايير،¹⁵ وتتم الإشارة إليها في الحد الأدنى للمعايير «بالمبادئ الإرشادية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي»:

- **النهج المتمركز حول الناجين:** يعمل النهج المتمركز حول الناجين على إيجاد بيئة توفر الدعم وتحترم حقوق ورغبات الناجين، وتضمن سلامتهم، ومعاملتهم باحترام وبشكل يضمن كرامتهم. تم تطوير النهج المتمركز حول الناجين على أساس المبادئ الإرشادية التالية:¹⁶

11. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2013. بيان اللجنة المشتركة بين الوكالات حول مركزية الحماية في العمل الإنساني.
12. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf.
13. أنظر الموقع الإلكتروني لمجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي: <http://gbvaor.net>.
14. صندوق الأمم المتحدة للسكان، الخطة الاستراتيجية (2014 - 2017)، الملحق 1: إطار النتائج المتكامل، المخرج 10.
15. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني.
16. نفس المرجع السابق؛ صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2012. 'الوحدة 2' حول إدارة برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، الدليل المرافق للتعلم عن بعد.

- **السلامة:** يجب أن تكون سلامة وأمن الناجين وأطفالهم هي الاعتبار الرئيسي.
- **الخصوصية والسرية:** للناجين الحق في اختيار الأشخاص الذين يودون أو لا يودون رواية تجربتهم عليهم، ولا يمكن أن يتم التشارك بالمعلومات الخاصة بالتجربة دون الحصول على موافقة الناجي/ة المستنيرة.
- **الاحترام:** يجب أن تسترشد جميع الاجراءات بمبدأ احترام خيارات، ورغبات، وحقوق، وكرامة الناجين. ودور المساعدين هو تيسير عملية التعافي، وتوفير الموارد لمساعدتهم.
- **عدم التمييز:** يجب أن يتلقى الناجون معاملة عادلة ومتساوية بغض النظر عن سنهم، أو نوعهم الاجتماعي، أو عرقهم، أو دينهم، أو جنسيتهم، أو أصولهم الإثنية، أو ميولهم الجنسية أو أي خاصية أخرى.
- **النهج المتمركز على الحقوق:** يسعى النهج المرتكز على الحقوق الى تحليل الأسباب الجذرية للتمييز واللامساواة والتصدي لها، لضمان أن يتمتع الجميع بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي، أو سنهم، أو أصولهم الإثنية، أو دينهم بالحق في الحياة بحرية وكرامة، وأن يكونوا بأمان من العنف والاستغلال والاساءة بحسب مبادئ قانون حقوق الإنسان.
- **النهج المجتمعي:** يضمن النهج المجتمعي إشراك المجموعات السكانية المتأثرة بشكل فاعل كشركاء في تطوير الاستراتيجيات المتعلقة بحمايتهم وتوفير المساعدة الإنسانية. يتضمن هذا النهج التشاور المباشر مع النساء، والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر في جميع مراحل الاستجابة الإنسانية، لتحديد المخاطر والحلول المتعلقة بالحماية والبناء على آليات الحماية المجتمعية الموجودة.
- **المبادئ الإنسانية:** توطد مبادئ الإنسانية والحيادية والاستقلالية وعدم الانحياز تنفيذ الحد الأدنى من المعايير، وهي ضرورية للحفاظ على القدرة على الوصول للمجموعات السكانية المتأثرة وضمان استجابة إنسانية فاعلة.
- **نهج <عدم إلحاق الضرر>:** يتضمن نهج <عدم إلحاق الضرر> اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتجنب تعريض الناس للمزيد من الضرر نتيجة لعمل الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية.¹⁷

كيف ترتبط هذه المعايير بالإرشادات والمعايير الأخرى؟

تدمج هذه المعايير الإرشادات العالمية والمعايير الفنية الموجودة، كمشروع إسفير والميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى للاستجابة الإنسانية،¹⁸ ومعايير الحد الأدنى لحماية الطفل في حالات الطوارئ التي طورتها مجموعة العمل المعنية بحماية الطفل التابعة للمجموعة التنسيقية العالمية المعنية بحماية الطفل،¹⁹ وإرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.²⁰ تكمل هذه المعايير عمل الأدوات الأخرى، والمقصود منها أن تستخدم مع الإرشادات والمعايير الأخرى.

¹⁷ مشروع إسفير، الميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى في الاستجابة الإنسانية، المبدأ 1.

<http://www.spherehandbook.org/en/protection-principle-1-avoid-exposing-people-to-further-harm-as-a-result-of-your-actions/>

¹⁸ مشروع إسفير، الميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى في الاستجابة الإنسانية.

<http://www.spherehandbook.org/en/the-humanitarian-charter/>

¹⁹ مجموعة العمل المعنية بحماية الطفل، 2012. معايير الحد الأدنى لحماية الطفل في العمل الإنساني.

<http://cpwg.net/minimum-standards/>

²⁰ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني.

الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ

الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ هي عبارة عن مجموعة شاملة من المعايير تتألف من 18 معيارًا وتنقسم إلى ثلاثة مجموعات: (i) المعايير التأسيسية. (ii) معايير الحد والوقاية والاستجابة. (iii) المعايير التنسيقية والتشغيلية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن معايير الحد الأدنى مترابطة وتعتمد على بعضها البعض.

المعايير التأسيسية

توفر المعايير الأربعة التالية توجيهات وإرشادات حول إشراك المجتمعات، ودعم الأنظمة المحلية، وتشجيع العادات والاعراف الاجتماعية الجيدة والأعراف الإيجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وجمع المعلومات وتوظيفها، علماً أن هذه المعايير ينبغي مراعاتها وتعميمها ضمن كافة الإجراءات.

- 1. المشاركة:** يهدف هذا المعيار إلى تعزيز مشاركة المجتمعات، بما في ذلك النساء والفتيات، كشركاء نشطين فعالين من أجل القضاء على العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان وصول الناجين للخدمات الضرورية.
- 2. الأنظمة الوطنية:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان مساهمة الإجراءات الرامية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ في تعزيز الأنظمة الوطنية وبناء القدرات المحلية.
- 3. العادات والأعراف الاجتماعية الإيجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي:** يهدف هذا المعيار إلى تعزيز الجاهزية لمواجهة الحالات الطارئة وضمان أن تعمل برامج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له على تشجيع العادات والاعراف الاجتماعية الجيدة والأعراف الإيجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي التي تساعد في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- 4. جمع البيانات واستخدامها:** يهدف هذا المعيار إلى وجود بيانات جيدة ومفصلة تراعي النوع الاجتماعي، وتبين طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفر الخدمات والقدرة على الوصول إليها لتعريف عمليات إعداد البرامج والسياسات والمناصرة.

معايير الحد والوقاية والاستجابة

توفر المعايير الثمانية التالية التوجيهات والإرشادات اللازمة للحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه والاستجابة له في حالات الطوارئ. ويكلف صندوق الأمم المتحدة للسكان على وجه الخصوص في حالات الطوارئ بضمان توفير خدمات الصحة الإنجابية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك الرعاية السريرية لحالات الاغتصاب، بالإضافة إلى توزيع حقائب الكرامة. كما يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً بالتعاون مع الجهات الشريكة لضمان توفر أنظمة الإحالة اللازمة لتسهيل حصول الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الدعم النفسي والاجتماعي والاقتصادي وتأمين سلامتهم وامانهم وتمكينهم من الحصول على المساعدة القانونية والعدالة.

- 5. الرعاية الصحية:** يهدف هذا المعيار إلى توفير خدمات الرعاية الصحية الجيدة التي تساهم في إنقاذ حياة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي من النساء والفتيات والرجال، مع التركيز على الرعاية السريرية في حالات الاغتصاب.
- 6. الصحة النفسية والدعم النفسي:** يهدف هذا المعيار إلى توفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - اجتماعي التي تتسم بالجودة عالية وتركز بشكل أساسي على شفاء الناجين وتمكينهم ومساعدتهم على التعافي.
- 7. السلامة والأمن:** يهدف هذا المعيار إلى توفير تدابير الأمن والسلامة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطره وحماية الناجين.
- 8. العدالة والمساعدة القانونية:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان حماية قطاعات العدالة والقانون لحقوق الناجين ودعم حصولهم على العدالة بما يتفق مع المعايير الدولية.
- 9. حقائب الكرامة:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان توزيع حقائب الكرامة المتناسبة مع ثقافة المجتمع، على المجتمعات المتأثرة للحد من الضعف والهشاشة وتقديم المعلومات للنساء والفتيات وربطهن بخدمات الدعم اللازمة.

- 10. التمكين الاجتماعي الاقتصادي:** يهدف هذا المعيار إلى توفير الدعم للفتيات والنساء في الحصول على مصادر دخل لائقة للحد من خطر تعرضهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي. كما يهدف إلى توفير الدعم الاجتماعي الاقتصادي للناجين كجزء من الاستجابة المتعددة القطاعات.
- 11. أنظمة الإحالة:** يتم إعداد أنظمة الإحالة من أجل ربط النساء والفتيات وغيرهن من الفئات الأخرى المعرضة للخطر مع خدمات متعددة القطاعات المناسبة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في الوقت المناسب وبطريقة آمنة.
- 12. الدمج:** تكون التدابير اللازمة للحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير الدعم للناجين مدمجة بشكل متكامل في جميع قطاعات العمل الإنساني وفي كل مرحلة من مراحل دورة البرنامج.

المعايير التنسيقية والتشغيلية

- توفر المعايير الستة التالية التوجيهات والإرشادات حول عمليات التقييم والتنسيق وحشد التأييد والاتصالات وتأمين الموارد البشرية والمالية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. وعلى وجه الخصوص، يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان كجزء من دوره في القيادة العالمية المشتركة لمجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، على ضمان توفر آليات التنسيق الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والتأكد أنها تعمل على النحو اللازم. كما يتولى أيضاً عند الحاجة قيادة المجموعة الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، أو يتولى قيادتها بالتعاون مع منظمة أخرى. (يكون ذلك في أغلب الأحيان بالشراكة مع الحكومة أو منظمة من منظمات المجتمع المدني).
- 13. الجاهزية والتقييم:** يهدف هذا المعيار إلى تحديد المخاطر المحتملة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والفئات الضعيفة من خلال إجراء عمليات تقييم جيدة تراعي النوع الاجتماعي ووضع التدابير اللازمة للحد من مخاطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي قبل حدوث أي حالة الطارئة.
- 14. التنسيق:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان التنسيق الذي يثمر عن إجراءات فعالة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه، بالإضافة إلى تعزيز حصول الناجين على خدمات متعددة القطاعات.
- 15. المناصرة والتواصل:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان تنسيق جهود المناصرة والتواصل التي يمكنها أن تثمر عن زيادة التمويل وحدث تغييرات في السياسات والممارسات التي تحد من مخاطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتعزيز قدرة النساء والفتيات على مواجهته ودعم وجود بيئة توفر الحماية للجميع.
- 16. الرصد والتقييم:** يهدف هذا المعيار إلى توفير معلومات موضوعية يتم جمعها بشكل أخلاقي يضمن الأمان، وتستخدم لتحسين جودة برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي وتعزيز المساءلة فيها.
- 17. الموارد البشرية:** يهدف هذا المعيار إلى ضمان سرعة استقطاب وتوظيف الموارد البشرية المؤهلة والكفؤة من أجل إعداد و/أو تنسيق و/أو تنفيذ البرامج الرامية إلى الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ.
- 18. حشد الموارد:** يهدف هذا المعيار إلى حشد الموارد المالية المخصصة في الوقت المناسب للملائم للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من خطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ.

كيف تقرأ وتطبق الحد الأدنى للمعايير؟

ترتبط المعايير الثمانية عشر ببعضها البعض، وهي مصممة كي تقرأ وتطبق كمجموعة شاملة من التدخلات، ويتكون كل معيار من العناصر التالية: الإجراءات الأساسية، والمؤشرات، والملاحظات التوجيهية، والأدوات.

المعايير: يصف الحد الأدنى للمعايير ما يجب تحقيقه للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير خدمات متعددة القطاعات للناجين في الحالات الانسانية. وهذه المعايير عالمية ويمكن تطبيقها في جميع السياقات.

الإجراءات الرئيسية: تشكل الإجراءات الرئيسية الأنشطة الأساسية الرامية إلى تحقيق كل معيار. ولا تعكس هذه الإجراءات الطبيعة العالمية للمعايير، إذ من الممكن ألا يتم تطبيقها في جميع السياقات أو في جميع مراحل الحالة الطارئة. وتتضمن الإجراءات الأساسية اقتراحات للمرحلة التي يمكن تطبيقها فيها من الحالة الطارئة كمرحلة الاستعداد، أو الاستجابة أو التعافي. ومن الممكن أن تتناسب هذه الإجراءات مع كافة المراحل، ولكنها في نفس الوقت قد تناسب مرحلة واحدة محددة فقط.

- **مرحلة الجاهزية:** يجب اتخاذ العديد من الإجراءات الضرورية بطريقة منسقة منذ المراحل الأولى من الاستعدادات لحالات الطوارئ. ويكون الاستعداد لحالات الطوارئ من خلال المعارف والقدرات التي تطورها الحكومات والمنظمات المسؤولة عن تعافي الناجين والمجتمعات والأفراد بغية توقع الأحداث الخطرة المحتملة أو الوشيك أو الحالية والاستجابة لها والتعافي من تأثيرها، أو التعامل مع حالات الطوارئ التي تستدعي استجابة إنسانية. ويتطلب الاستعداد مشاركة شاملة في إطار الحد من مخاطر الكوارث.²¹
- **الاستجابة:** تشمل الاستجابة لحالات الطوارئ توفير خدمات الطوارئ والمساعدات العامة أثناء حدوث أزمة إنسانية أو مباشرة بعدها، وذلك من أجل إنقاذ الأرواح والحد من الآثار الصحية، وضمان السلامة العامة، وحماية وتلبية الاحتياجات الأساسية للنساء والفتيات والرجال من السكان المتضررين.²² ويمكن لهذه المرحلة أن تتراوح من بضعة أيام أو أسابيع قليلة إلى عدة شهور وحتى سنوات، لا سيما في سياقات انعدام الأمن والنزوح التي يطول أمدتها.²³
- **التعافي:** مرحلة التعافي وهي الإجراءات العملية اللاحقة للإغاثة بحيث تدعم الانتقال إلى مرحلة التعافي على المدى الطويل. وتعد إجراءات التعافي الأكثر فعالية، لا سيما إذا كان متوقعة وميسرة منذ بداية الاستجابة الإنسانية للحالة الطارئة.²⁴ وتنطوي على إجراءات ترميم وتحسين مرافق وسبل العيش والظروف المعيشية للمجتمعات المتضررة من الأزمة، بما في ذلك جهود الحد من المخاطر الناجمة عن الأزمة.²⁵

المؤشرات: المؤشرات في هذا الدليل هي عبارة عن أمثلة يراد تكييفها من قبل الممارسين وفقاً للحالات الخاصة التي يعملون فيها وعلى النحو الذي يرونه ملائماً. وتعتمد المواصفات القابلة للقياس والمحددة زمنياً لكل مؤشر على السياقات والقطاعات المحددة بشكل كبير. وتعد المؤشرات بشكل عام الإشارات التي توضح إن كانت المعايير قد تحققت بالشكل المطلوب أم لا. وحيثما يكون ذلك ممكناً، تستند المؤشرات على المؤشرات الحالية التي أقرها صندوق الأمم المتحدة للسكان و/ أو الجهات الشريكة المشتركة بين الوكالات.²⁶

الملاحظات التوجيهية: تتناول الملاحظات التوجيهية قضايا البرامج والتحديات التي تنشأ بشكل عام عند تطبيق أحد المعايير وتوفير ممارسات ونصائح جيدة لضمان مشاركة النساء والفتيات والرجال.

الأدوات: توفر الأدوات مصادر وتوجيهات إضافية ذات صلة بكل معيار من المعايير.

21. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، <http://www.unocha.org/what-we-do/coordination/preparedness/overview>.

22. مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، <http://www.unisdr.org/we/inform/terminology>.

23. مشروع اسفير، 2011. الميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى في مجال الاستجابة الإنسانية، الصفحة 9.

24. المرجع نفسه، الصفحة العاشرة.

25. مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، <http://www.unisdr.org/we/inform/terminology>.

26. مشروع اسفير، الميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى في مجال الاستجابة الإنسانية. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات 2015. المبادئ التوجيهية للتعامل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي العمل الإنساني، مجموعة العمل العالمية لحماية الطفل، 2012. معايير الحد الأدنى لحماية الطفل العمل الإنساني.

الحد الأدنى لمعايير الوقاية والإستجابة للعنف المبني على النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ

المعايير التأسيسية

| | | | |
|----|---|--|-----------|
| 2 | المشاركة |  | المعيار 1 |
| 8 | الأنظمة الوطنية |  | المعيار 2 |
| 12 | العادات الاجتماعية والأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي |  | المعيار 3 |
| 16 | جمع البيانات واستخدامها |  | المعيار 4 |

المشاركة



المعيار 1

تعزير مشاركة المجتمعات، بما في ذلك النساء والفتيات، كشركاء نشطين فعالين من أجل القضاء على العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان حصول الناجين على الخدمات اللازمة.

يثمر تعزير مشاركة المجتمعات عن نتائج أفضل للعمل الإنساني، ولذلك يجب أن تشارك المجتمعات المتأثرة من الأزمة بشكل فعال كشركاء في الحماية والمساعدة الإنسانية، بما في ذلك عمليات التقييم وتصميم البرامج. وتنفيذ ورصد وتقييم البرامج، حيث تضمن مشاركة المجتمعات المتأثرة من الأزمة أن تكون المساعدة ملائمة ومرتبطة بالسياق المحلي واحتياجات المجموعات المحددة. كما تضمن الحد من خطر استبعاد الفئات الهشة أو المعرضة للخطر، بما في ذلك خلال توصيل السلع والخدمات.

تعزز المشاركة قدرة المجتمع على الصمود والتكيف مع الأزمة من خلال تطوير القدرات والاستفادة من الموارد المتاحة. ويجب أن تعزز الإجراءات التي تتخذها الجهات الفاعلة الإنسانية باستمرار البناء على وتطوير آليات الحماية المجتمعية القائمة، لا سيما أن أنظمة خدمات الحماية الرسمية في سياقات الطوارئ قد تكون ضعيفة أو معدومة. وعلاوة على ذلك، يتمتع السكان المتضررون من الأزمة بشكل مباشر بكفاءات وقدرات من الممكن أن تحظى بأهمية خاصة في تطوير الاستجابة للحالة الطارئة ويجب تقدير هذه الكفاءات والمهارات، وذلك من أجل استعادة كرامة أفراد المجتمع وتعزير صمودهم الفردي على وجه الخصوص. ويمكن للمشاركة أيضًا أن تعزز القدرات المحلية وتعزير المسؤولية وبناء القدرة على التكيف و صمود المجتمع وتحسين عمليات الاستدامة.

تشكل النساء والفتيات جهات فاعلة رئيسية في حماية أنفسهن ومن الضروري أن تتم استشارتهن خلال عملية تحديد مخاطر الحماية وتحديد الحلول لمواجهتها. وسوف تضمن مشاركة المجتمعات المتضررة، وتحديدًا النساء والفتيات، قدرة هذه المجتمعات في التعبير عن آرائها منذ بداية الحالة الطارئة، حيث أن المشاركة تساهم في تمكين النساء والفتيات وتوفير لهن المساحة للتعبير عن آرائهن. وبالمقابل، من المهم أيضًا تعزير مشاركة الرجال والفتيان كعناصر رئيسية للتغيير من أجل الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتخفيف من مخاطر التعرض له وضمان ملائمة نوعية الخدمات الخاصة بحالات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي لاحتياجات الناجين من الذكور. فقد تشمل مجموعات السكان المتضررين النساء والفتيات والفتيان والرجال، وكذلك الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وثنائي الصفات الجنسية.


ومن الممكن استخدام المعلومات التي يتم جمعها من خلال استشارة السكان المتضررين للتعريف بوجود البرامج وتقييم وتعديل أنشطة الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه وخدمات الدعم المقدمة، حيث أن مشاركة الأفراد من النساء والفتيات والرجال والفتيان قد تساهم في تحسين دقة بيانات عمليات الرصد والتقييم للاستجابة للحالة الطارئة بشكل أكثر فعالية.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| X | X | X | تطبيق الأساليب التشاركية عند إجراء عمليات التقييم من خلال تشريك اشراك الأفراد المتضررين من النساء والفتيات والفتيان والرجال بمن فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وثنائيي الصفات الجنسية، بهدف تحديد أولوية احتياجات مجتمعاتهم، وعقد جلسات للمناقشات الجماعية المركزة والمفصلة بحسب الجنس والعمر. ويجب إجراء تقييم لتحديد المجموعات التي يجب أن تشارك والطريقة الأفضل لمشاركتهم ضمن السياق الثقافي والاجتماعي. |
| | X | X | البحث في المجتمعات عن الخدمات والقدرات والتغطية المجتمعية الملائمة، إذ من الممكن أن تكون بعضها قد ضعفت أو اختفت في سياق الحالة الطارئة، ومن الضروري أن تستخدم البرامج المهارات والقدرات المحلية حيثما أمكن. |
| X | X | X | احترام معايير المشاركة وخصوصاً في سياق إعداد برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ²⁷ <ul style="list-style-type: none"> لا يطلب من أفراد المجتمع المشاركة في حال عدم رغبتهم بذلك، ولا يطلب منهم الإدلاء بمعلومات أمام العامة إن كانت تلك المعلومات قد تسبب لهم صدمة أو حرجاً، ولهم أن يعبروا عن أنفسهم بحرية. يجب على الجهات المعنية بإشراك المشاركين توضيح الغرض من هذه الاستشارة، وإتاحة الفرصة لهم لتقديم آرائهم وملاحظاتهم وضمان سرية معلوماتهم. ولا يجوز أن تسفر مشاركة أفراد المجتمع عن مخاطر تهدد حمايتهم. |
| X | X | X | دعم منظمات المجتمع المدني لتقديم البرامج التي تعزز مشاركة الرجال والفتيان لتحسين المساواة بين الجنسين بما في ذلك الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ²⁸ |
| X | X | X | بناء آليات ضمن البرامج تسمح بإدراج مدخلات وتغذية راجعة من المستفيدين من البرنامج. |
| X | X | X | تحديد الاستراتيجيات للتغلب على القيود الموضوعية على مشاركة النساء والفتيات وبعض الفئات المحرومة المحددة (مثل التوقيت والمواقع وسلامة الأنشطة). |
| X | X | X | تعزيز قدرة الشركاء المحليين على التوعية حول الوصول إلى الخدمات وتنفيذ البرامج الفعالة ذات الصلة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، والتأثير على المعايير الثقافية التي تساهم في استمرار العنف الجنسي، بحيث يقدم التدريب لعدد من الجهات المعنية المختلفة مثل: <ul style="list-style-type: none"> القادة الدينيين و/أو المؤسسات الدينية/ التقليدية. منظمات المجتمع المدني. الوزارات والهيئات الحكومية المعنية، بما في ذلك الهيئات الوطنية لإدارة الكوارث. الاتحادات المهنية (مثل اتحاد القابلات). |
| X | X | X | إشراك المجتمع والقادة الدينيين والسياسيين كمؤيدين ومناصرين للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. |
| X | X | X | تحديد الشركاء الرئيسيين وتطوير الاستراتيجيات لتعزيز مشاركة الرجال والفتيان في عمليات الوقاية والاستجابة، وذلك بناءً على المصادر والأدلة المتاحة (يرجى مراجعة الملاحظة التوجيهية رقم 2). |
| X | X | X | إشراك المجتمعات لضمان ارتباط جميع المواد بالسياق المحلي وأن تكون مترجمة ومقبولة وملائمة، مثلًا كتوفير المطبوعات المصورة للأمييين. |
| X | | | تعزيز فرص تسهيل مشاركة النساء والفتيات في مفاوضات السلام وعمليات بناء السلام، بما يتفق مع الالتزامات الدولية. ²⁹ |

27. دليل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للنوع الاجتماعي، الصفحة 34.

28. الخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (2017-2014)، الملحق 1، المخرج رقم 11.

29. قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن والذي ينص على تدابير خاصة للتنفيذ لمعالجة احتياجات المرأة والمساعدة والدعوات لزيادة مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار في حل النزاعات وعمليات السلام. انظر أيضا هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مبادئ توجيهية لوضع خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن.



الملاحظات التوجيهية

1. ضمان مشاركة النساء والفتيات

عند وضع موعد للاجتماعات أو الأنشطة، يجب الأخذ بعين الاعتبار الوقت والمكان لضمان قدرة النساء والفتيات على المشاركة. فمن الممكن أن تكون الحواجز التقليدية التي تمنع مشاركتهن قد تغيرت خلال الأزمة، وربما تكون المخاوف الأمنية قد ساهمت في تسهيل مشاركة النساء والفتيات بشكل أكبر أو في جعلها مستحيلة.

ويهدف التغلب على القيود التي تمنع النساء والفتيات من المشاركة، قد يكون من الضروري أن نأخذ بعين الاعتبار العوامل التالية:

- وقت وموقع الاجتماعات والأنشطة.
- التنقلات اللازمة (هل هي آمنة؟ هل وسائل النقل متوفرة وبسهل الوصول إليها؟ هل من ضروري اتخاذ الترتيبات لعدم سفر الفتيات والنساء وحدهن؟).
- حرية الحركة (هل الفتيات والنساء قادرات على الحركة بحرية والخروج من المنزل / المأوى؟).
- تعويض الوقت (تعويض عيني، مثل المواد الغذائية والمشروبات أو المواد غير الغذائية).
- إشراك «حراس الامن» من أجل تسهيل مشاركة النساء والفتيات.
- سلامة وأمن المواقع.
- استراتيجيات التواصل والتوعية لضمان مشاركة الفتيات والنساء (مثلًا مشاركة المتطوعين من المجتمعات المستهدفة وتوفير مرافق لرعاية الأطفال).

ورغم عدم توفر الوقت اللازم لترسيخ العلاقات في حالات الطوارئ، يجب بذل الجهود لتعزيز الثقة لأنها تفيد في زيادة المشاركة الفعالة للنساء والفتيات. أما النساء والفتيات الأكثر تهميشًا (بما في ذلك الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي)،

فغالبًا ما يكون من الضروري أن تتم إقامة منتديات خاصة لهن مثل المساحات الآمنة (انظر المعيار 6، المذكرة التوجيهية 2 حول المساحات الآمنة).

2. إشراك الرجال والفتيان

يعد إشراك الرجال والفتيان في الجهود الرامية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له أمر بالغ الأهمية، وذلك لتحويل الأعراف الاجتماعية الضارة التي تحافظ على عدم المساواة بين الجنسين بشكل إيجابي، وتعزيز صحة وسلامة النساء والفتيات. وفي حين أن بعض الرجال والفتيان يكونون هم الجناة، يكون لدى البعض الآخر قدرة على أن يكونوا شركاء ومدافعين وإبطال لهذه القضية، ويمكن أن يكونوا هم أنفسهم ناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويجب أيضًا استشارة الرجال والفتيان لضمان توفير خدمات ملائمة لاحتياجات الناجين من الذكور ووضع استراتيجيات للحد من مخاطر تعرض الرجال والفتيان إلى العنف المبني على النوع الاجتماعي.

كما يجب أن تبذل كافة الجهود لتعزيز مشاركة القادة وحراس الأمن الذكور في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له، وخاصة القادة الدينيين وقادة المجتمع. ويجب أيضًا تحديد الحلفاء الاستراتيجيين للوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي. وفور تحديد الأشخاص الذكور الذين يستطيعون أن يساهموا في صنع تغيير إيجابي حيال قضية العنف المبني على النوع الاجتماعي، يمكن عندئذٍ أن يتخذوا ك نماذج للمواقف والسلوكيات الإيجابية بهذا الصدد، مما يشكل بدوره تحديًا للأعراف الاجتماعية التمييزية. فمن المهم أن ننشئ بيئة يشعر فيها الرجال والفتيان بالراحة والدعم للخروج عن العادات والممارسات التقليدية للجنسين. ورغم أن الأدوار الاجتماعية المحددة بناء على النوع الاجتماعي والعادات والاعراف الاجتماعية تساهم في انتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي في جميع مراحل الحياة، يكون أسهل أحيانًا اقناع الشباب والفتيان بالعمل كشركاء للحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي، بل من الممكن أن يكونوا أكثر انفتاحًا على رسائل المساواة بين الجنسين أو مفاهيم بديلة للرجولة.

ومن الممكن المحافظة على التركيز على المرأة دون تهيمش الرجال، إذ يجب النظر إلى مشاركة الذكور باعتبارها إجراء شاملًا من أجل الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له بدلًا من اعتبارها تحويلًا للدعم والاهتمام، وهذا يعني أن أي محاولة لإشراك الرجال والفتيان يجب أن تتناول أدوار الرجل والمرأة من حيث ارتباطها ببعضها البعض، بالإضافة إلى المواقف والسلوكيات السائدة تجاه الذكور والإناث، ووصولهم المتباين على الموارد والسيطرة عليها على أساس أدوار الجنسين.³⁰ فسياق حالات الطوارئ قد يخلق نقطة بداية جديدة على مستوى الفرد أو المجتمع أو المستوى المؤسسي يعمل فيها الجنسين جنبًا إلى جنب لتعزيز التفاعلات الإيجابية غير العنيفة بين الجنسين وتعزيز التعاون فيما بينهما.

3. ضمان مشاركة الفئات المهمشة

نظرًا لاندفاعها الشديد من أجل توفير المساعدة الإنسانية، تفشل الجهات الرئيسية في الكثير من الأحيان في تقييم وتلبية الاحتياجات الخاصة للفئات الأكثر تهيمشًا، رغم ضرورة إيلاء اهتمام خاص للمجموعات الأكثر ضعفًا والأكثر تهيمشًا عند تصميم برامج الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ويمكن أن تشمل هذه المجموعات الأشخاص ذوي الإعاقة، والأقليات العرقية والدينية وكبار السن والمهاجرين والمتعاقبين مع فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسكان المثليين. وتكون النساء والفتيات هن الأكثر ضعفًا داخل هذه الفئات المهمشة.

ويكون حرمان المرأة والطفل من حقوقهما في بعض الأحيان أكثر شدة بالنسبة للمجموعات المقصاة اجتماعيًا. ولتلبية احتياجات هذه الفئات الأكثر حرمانًا، يجب أن يتم توظيف استراتيجيات مختلفة لربطها مع المعلومات والخدمات. وفي الوقت نفسه، يجب تقديم المساعدة المستهدفة بطريقة لا تحمل أي وصم أو عزل لجماعات معينة، ويمكن من خلال إجراء تقييمات دقيقة اكتشاف هويتها وكيفية الوصول إليها.

وعادةً ما يُهمل ذوي الإعاقة ويتم استبعادهم في حالات النزوح والصراع، ولا يتم احتسابهم عند جمع البيانات، وبالتالي لا يتمكنوا من الوصول للخدمات الأساسية. فعندما لا يتم إحصاء أية فئة من المجتمع في التقييم، هذا يعني أنها لن تؤخذ في عين الاعتبار عند تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها. ولذلك يجب أن يوضع ذوو الإعاقة بعين الاعتبار من خلال اعداد برامج شاملة للوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي. فاحترام حقهم في المشاركة يعني التواصل وتقدير آراء الجماعات المحلية التي تعمل مع ذوي الإعاقة. يجب ادماج الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل عملية البرمجة، وتوظيفهم كموظفين ومتطوعين، وتعزيز وضعهم الاقتصادي والاجتماعي. ومن المهم أيضاً تركيز الجهود على المجتمع ككل. كما يجب إيجاد فهم أفضل للتحديات المحددة التي يواجهها ذوو الإعاقة، والعمل على نشر الوعي، وبناء القدرات لتحسين معالجة العوامل المشتركة بين العنف والإعاقة والتي تزيد من فرصة التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي.³¹

المربع 1 بناء قدرة المجتمع على التكيف للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له بفعالية في حالات الطوارئ

في تشرين الثاني/ نوفمبر 2013، قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان خلال الاستجابة لإعصار هيان في الفلبين الدعم لإنشاء مجتمع تتولى مسؤوليته وتقوده مجموعات لمراقبة العنف المبني على النوع الاجتماعي والمساحات الصديقة للمرأة. وفي تموز/ يوليو 2014، عندما أصدرت تحذيرات لاصقة للإعصار آخر، إعصار غليندا، عملت النساء من مجموعات مراقبة المجتمع والمساحات الصديقة للمرأة على حشد الجهود لتغطية جميع مراكز الإخلاء في مدينة تاكلوبان، حيث استخدمت النساء معلوماتهن والتدريب الذي حصلن عليه لتحديد وتخفيف مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. وأسست النساء مكتباً لحماية النساء والأطفال؛ وحددن احتياجات السكان المتضررين، بما في ذلك الفئات الضعيفة مثل الأسر التي تتولى رعايتها المرأة والمسنين الاشخاص ذوي الإعاقة، وعملن على تسهيل وصول الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي الى الرعاية الصحية والدعم النفسي - اجتماعي، وقمن بالتنسيق الوثيق مع ضابطات الشرطة والسلطات الحكومية المحلية.

ونتيجة لهذه الجهود الجبارة، اعترفت وزارة الرعاية الاجتماعية والتنمية بالمساهمة الهامة التي قدمتها مجموعات مراقبة المجتمع ومنسقات المساحات الصديقة للمرأة. ومن جهة أخرى، فقد أسهمت هذه التجربة في تمكين النساء أنفسهن وتقدير أسرهن والمجتمع لقيمة مساهمتهم. وعلى مستوى أوسع، تم تعزيز نظام جديد للحماية المجتمعية وتم تكراره في حالات الطوارئ الأخرى، بما في ذلك الاستجابة لإعصار روبي في ديسمبر / كانون الاول عام 2014. وإدراكاً لهذه المساهمة المهمة استمرت عدة وحدات من الحكومة المحلية بدعم تدخلات فريق المساحات الصديقة للمرأة ومجموعات مراقبة المجتمع فيما يتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

31. لجنة النساء اللاجئات، إدراج ذوي الاحتياجات الخاصة: من السياسات إلى الممارسات، آذار/ مارس 2014.

المؤشرات

- عدد الناس المتضررين في المجتمعات المتأثرة بالحالة الطارئة بعد فصلهم بناء على العمر والجنس والامتيازات الأخرى على النحو الملائم للسياق (العرق، حالة الاعاقة، التوجه الجنسي، وما إلى ذلك)، الذين شاركوا في تقييم وتصميم وتنفيذ ورصد البرامج.
- إعداد مؤشر خاص لضمان مشاركة الفئات المهمشة بطريقة لا تنطوي على وصمهم بأي صفة.
- اختيار العينة من الرجال والنساء وفق عملية نزيهة وتمثيلية ليمثلوا مجتمعهم في قرارات المساعدة.

الأدوات

Institute of Development Studies, University of Sussex. 2012. *Mobilising Men in Practice: Challenging sexual and gender-based violence in institutional settings*. Sussex: Institute of Development Studies, <http://www.unfpa.org/public/home/publications/pid/10046>

IASC Taskforce on Gender in Humanitarian Assistance. 2006. *Women, Girls, Boys, and Men: Different Needs – Equal Opportunities*. pp. 7 and 37. Geneva: Inter-Agency Standing Committee Taskforce on Gender in Humanitarian Assistance.

MenEngage, UNFPA, Sonke Gender Justice Network, and Promundo. 2012. *Sexual Violence in Conflict and Post-Conflict: Engaging Men and Boys*. Washington D.C.: MenEngage Alliance, <http://menengage.org/resources/sexual-violence-conflict-post-conflict-engaging-men-boys/>

UNFPA. 2009. *Partnering with Men to End Gender-Based Violence: Practices that work from Eastern Europe and Central Asia*. New York: United Nations Population Fund, <http://www.unfpa.org/public/home/publications/pid/4412>

UNFPA, Promundo, and MenEngage. 2010. *Engaging Men and Boys in Gender Equality and Health: A global toolkit for action*. New York: United Nations Population Fund, <http://www.unfpa.org/publications/engaging-men-and-boys-gender-equality-and-health>

UNHCR. 2006. *The UNHCR Tool for Participatory Assessment in Operations*. Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees.

WRC/IRC. 2015. *Building Capacity for Disability Inclusion in Gender-Based Violence Programming in Humanitarian Settings – A Toolkit for GBV Practitioners*. New York: IRC, <http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/GBV-disability-Toolkit-all-in-one-book>

الأنظمة الوطنية



المعيار 2

إجراءات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ تعزز الأنظمة الوطنية وتساهم في بناء القدرات المحلية

تتولى الدول بشكل رئيسي مسؤولية حماية مواطنيها، ولكن في حالات الطوارئ، قد تصاب أنظمتها الحالية بضعف أو تصبح غير قادرة على تحمل الأعباء الموكلة لها، ولذلك تعمل وكالات الأمم المتحدة المكلفة على دعم السلطات الوطنية والمنظمات والمجتمعات المحلية بغية توفير الحماية والمساعدة الإنسانية للسكان المتضررين. وتماشياً مع المبادئ الإنسانية التي تعمل الأمم المتحدة تحت إطارها، فإن تعزيز النظم الوطنية والشراكة مع السلطات الوطنية والمنظمات المحلية لا يحفز فقط تحمل المسؤولية ويضمن تدخلات موائمة للسياق المحلي، ولكن أيضاً يساهم في بناء قدرة المجتمع وضمان استمرارية تقديم الخدمات في جميع مراحل الطوارئ. ويشير النظام الوطني في المقام الأول إلى النظم الحكومية (على المستويات الوطنية والوطنية الفرعية والمحلية). ويمكن أن يشمل أيضاً الجهات المعنية الأخرى مثل المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية ومنظمات المجتمع المدني التي تساهم في تعزيز أنظمة الصحة والحماية والنظم القانونية.

تبعاً للبلد المعني وسياق الطوارئ المحدد، من الممكن أن يكون لدى الدولة نظام وطني راسخ يتيح للسلطات الوطنية من أداء دور رائد في حماية المدنيين. وفي حالات أخرى، قد تكون الأنظمة الوطنية ضعيفة أو مجزأة أو غير موجودة، أو تكون قدرة السلطات الوطنية على توفير الحماية محدودة، علماً أن النظم الوطنية ذات الصلة في حالات اللاجئين هي النظم المستخدمة في الدول المستضيفة. ويعني تعزيز النظم الوطنية في سياقات اللاجئين ضمان حصول اللاجئين على الخدمات اللازمة، وفي الوقت نفسه تعزيز نظام الدولة المستضيفة لحماية مواطنيها. وفي بعض الحالات، قد لا تلتزم السلطات الوطنية بالمبادئ الإنسانية، ويمكن أن تعيق توفير الحماية أو تكون نفسها مرتكبة للإساءة والعنف. ونظراً لهذه المجموعة المتنوعة من السياقات، من المهم أن يستند النهج المحدد للعمل مع الأنظمة الوطنية إلى فهم عميق للسياق بما يضمن توفير المساعدات بشكل يتفق مع كل المبادئ الإنسانية ونهج «عدم إلحاق الضرر».

تغطي الاجراءات التالية مجموعة من السيناريوهات بما في ذلك الأنظمة الوطنية القوية والضعيفة.

| التعني | الاستجابة | الجاهزية | |
|--------|-----------|----------|--|
| X | X | X | البحث بين الجهات المعنية لتحديد الحلفاء والمعارضين والقدرات ونقاط الضعف والفرص المتاحة. |
| | | X | العمل مع الجهات الفاعلة الوطنية لوضع خطط للطوارئ الإنسانية التي تليها احتياجات النساء والشباب، بما في ذلك الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. |
| | | X | حشد و/أو دعم الشركاء الوطنيين في الأوقات السابقة لحالات الطوارئ للعمل كأول مستجيبين للحالة الطارئة. |
| X | X | | حيثما كان ذلك ممكنًا، تعزيز مشاركة الجهات الحكومية ذات الصلة في أقرب وقت ممكن لقيادة / المشاركة في القيادة المشتركة لمنتديات التنسيق للعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | العمل مع السلطات الوطنية و / أو الجهات الوطنية المعنية والمجتمع المدني لتحسين إدارة بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان نظم موحدة لجمع البيانات وتحليلها. |
| X | X | X | الدعم وحشد التأييد بالشراكة مع السلطات الوطنية للمشاركة في تدخلات الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي لتحمل المسؤولية وضمان الاستدامة. |
| X | X | X | بناء قدرات الحكومة والمجتمع المدني المحلية للوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، بما في ذلك من خلال توفير التدريب والدعم الفني والتمويل. |
| X | X | X | دعوة منظمات المجتمع المحلي، بما في ذلك التوعية التي تستهدف المنظمات التي تقودها النساء، للمشاركة في آليات تنسيق وتقييم العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | إدراج الفاعلين المحليين في الدورات التدريبية المحلية والدولية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي |
| X | X | X | تقديم الدعم الفني والمالي اللازم للمجتمع المدني لضمان توفير الخدمات ومفًا للمعايير الدولية. |

حيثما كان ذلك مناسبًا وعمليًا،³² يجب تشجيع الحكومات للمشاركة في رئاسة جهود التنسيق وآليات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.³³ ويمكن للعاملين في المجال الإنساني، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة للسكان، توفير الدعم الفني للسلطات الوطنية لإنشاء وتعزيز نظم جمع البيانات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لضمان استناد التدابير الرامية إلى الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له إلى أدلة وتحليل بيانات موثوقة ومحدثة. ويمكن تعزيز النظم الوطنية من خلال تمويل الخدمات بشكل مباشر وبناء القدرات لتسهيل الحصول على الخدمات متعددة القطاعات للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويمكن لحشد التأييد والدعوة المباشرة والتعاون مع السلطات الوطنية أن يضمن وضع التدابير الفعالة لحماية النساء والفتيات والرجال كأولوية في التخطيط والبرامج والميزانيات الوطنية للاستجابة لحالات الطوارئ، وضمان أن التدخلات تعكس أفضل الممارسات الدولية.

³² يجب تنفيذ الجهود في معظم الحالات للعمل بشكل مباشر مع الحكومة ومن خلال الأنظمة الوطنية. ولكن في بعض الحالات المحددة، قد لا يكون عمليًا أو ملائمًا للعمل مع الأنظمة الوطنية. عندما تكون الدولة هي مرتكبة العنف أو الإساءة للسكان المدنيين مثلًا، أو في المجالات التي لا تتوفر فيها الأنظمة الحكومية أو لا تعمل نظرًا لمحدودية قدرتها أو عدم قدرتها على الوصول إلى المنطقة من الناحية الجغرافية، أو في الحالات التي لا توفر فيها الحكومة الحماية الكاملة لجماعات أو أفراد محددين.

³³ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2011. المبادئ التوجيهية للعمل مع السلطات المحلية.

تعد القدرات المحلية من أهم العوامل التي تساهم في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. ولا شك أن إشراك الشركاء الوطنيين والمنظمات المحلية هي جزء لا يتجزأ من الاستجابة الفعالة للعنف المبني على النوع الاجتماعي،³⁴ وأمر مهم خاصة أثناء حالات الطوارئ. وينبغي على المنظمات الإنسانية، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة للسكان، بناء قدرات الشركاء الوطنيين لتمديد وتوسيع نطاق البرامج القائمة وضمان استمرارية توفير الخدمات في أوقات ما بعد الطوارئ، حيث تكون للمنظمات الوطنية والشركاء المنفذين المحليين، في كثير من الأحيان صلات قوية داخل المجتمع ومكانة جيدة لتقديم الخدمات التي تتناسب مع السياقات الاجتماعية والثقافية وتستجيب لها.

الملاحظات التوجيهية

1. العمل مع الأنظمة الوطنية

عند حصول الحالة الطارئة، من الممكن أن تستفيد الجهات الفاعلة الإنسانية من الشراكات القائمة مسبقًا لتنفيذ تدابير فعالة تهدف إلى الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. وتشمل هذه الشراكات الإدارات وممثلي الحكومات المعنية وأصحاب المصلحة الرئيسية الأخرى مثل الشركاء المحليين والوطنيين بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية. وعلاقات عمل التي اقامها صندوق الأمم المتحدة للسكان والمعلومات التي جمعتها عن القدرات الموجودة لدى الجهات المحلية والحكومية التي تعمل على الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ، والتي قد تساعد في تحديد النقاط المبدئية الأفضل والمساعدة الفنية المستهدفة وآليات التنسيق التي سيضطلع بها صندوق الأمم المتحدة للسكان في حالات الطوارئ.

يعمل موظفو صندوق الأمم المتحدة للسكان بشكل وثيق مع السلطات الوطنية على تحديد الأولويات المشتركة، ووضع الاستراتيجيات للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي ورصد البرامج.³⁵ وسوف تساهم مشاركة السلطات الوطنية في التنسيق للاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ووضع استراتيجيات البرامج واتخاذ القرارات بضمن الانتقال من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة التعافي بشكل فعال. ومن الممكن أن يكون هناك استثناءات، وذلك عندما يكون للدعم النشط نتائج عكسية كما في الحالات التي تكون فيها الدولة هي المنتهكة لحقوق الإنسان.

يجب الأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية عند دعم الأنظمة الوطنية في حالات الطوارئ:³⁶

- فهم سياسة الحكومة و / أو نهج أصحاب المصلحة الوطنية والمحلية للعمل الإنساني.
- فهم السياسة الوطنية والوطنية الفرعية وبيئة عمليات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- إشراك صناع القرار الرئيسيين وصياغة الاجراءات التي يمكن تنفيذها لتحسين حماية النساء والفتيات.
- تحديد وتخفيف المخاطر والتحديات التي تواجه التعاون.
- الالتزام بالمعايير الدولية للعنف المبني على النوع الاجتماعي عند العمل مع المسؤولين في الحكومة والوزارات المعنية.

وبشكل عام، يجب أن يكون الامتثال للمبادئ الإنسانية والفهم العميق للسياق المحدد لحالة الطوارئ واتباع نهج «عدم إلحاق الضرر» من العوامل الأساسية التي تحكم كافة التدخلات في الحالات الطارئة.

³⁴ المحفل الإنساني العالمي، 2007، المبادئ الإنسانية العالمية من الشراكة، بيان التزام الذي اقره المحفل الإنساني العالمي، جنيف.

³⁵ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2011، المبادئ التوجيهية للعمل مع السلطات المحلية.

³⁶ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، أدوات الجهورية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، (مقتبس من الرقم 3.4، صفحة 51-50).

المؤشرات

- أن تتضمن خطط الطوارئ الوطنية الاجراءات المرتبطة بحماية النساء والفتيات والرجال من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مرحلة ما بعد الأزمة.
- اتساق البروتوكولات الوطنية لرعاية الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي مع المعايير الدولية.
- نسبة الشركاء/ الجهات المعنية الوطنية في القيادة/ المشاركة في القيادة لمجموعات عمل تنسيق العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- النسبة من التمويل الكلي للوقاية من والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ والمخصصة من صندوق الأمم المتحدة للسكان للشركاء الوطنيين.
- عدد الدورات التدريبية التي عقدت مع الشركاء الوطنيين بشأن المعايير الدولية لرعاية الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

الأدوات


Inter-Agency Standing Committee. 2015. *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action* http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

GBV AoR. 2015. *Handbook for Coordinating GBV Interventions in Humanitarian Settings*, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2012/10/Handbook-for-Coordinating-Gender-based-Violence-in-Humanitarian-Settings-GBV-AoR-2010-ENGLISH.pdf>

Global Humanitarian Platform. 2007. *Principles of Partnership: A Statement of Commitment*, <http://www.alnap.org/resource/11207>

Inter-Agency Standing Committee. 2011. *Operational Guidance for Cluster Lead Agencies on Working with National Authorities*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee Working Group, https://www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/IASC%20Guidance%20on%20Working%20with%20National%20Authorities_July2011.pdf

الأعراف والعادات الإجتماعية المتعلقة بالنوع الإجتماعي



المعيار 3

تعزيز الجاهزية لمواجهة الحالات الطارئة وضمان أن تعمل برامج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له على تشجيع العادات والاعراف الاجتماعية الايجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي.

الاستعدادات الانسانية/ والاستجابة والتعافي من حالات الطوارئ، يجب ان تكون مصممة لتعزيز المساواة بين الجنسين، ويشمل ذلك تحدي العادات والاعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي حتى في أوقات الطوارئ. فرغم ان وجود الأزمات قد يؤدي إلى تفاقم الحالات الموجودة سابقاً من عدم المساواة بين الجنسين وزيادة مخاطر الاقصاء والتمييز المبني على النوع الاجتماعي، إلا أن تغيير الأدوار بين الجنسين قد تخلق فرصة للتغيير الايجابي. ونواجه في معظم الأحيان مقاومة للجهود الهادفة إلى التغيير في العادات والاعراف الاجتماعية المتعلقة بالنوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، ومنها آراء تقول بأن تغيير العادات الاجتماعية السلبية كجزء من الاستجابة لحالات الطوارئ هي ليست فعلياً من الأمور التي ستساهم في إنقاذ الحياة، الا أننا نعلم أن تغيير العادات والأنظمة الداعمة لعدم المساواة بين الجنسين قد يكون لها تأثير ملموس على صحة وسلامة وأمن النساء والفتيات.

كما تظهر الأبحاث اننا حتى في حالات الطوارئ نجد عند النساء والفتيات والفتيان والرجال القدرة على التشكيك في والتساؤل حول الأدوار التقليدية والمبينة على النوع الاجتماعي،³⁷ وخير مثال على ذلك احتمالية التغيير في الأدوار والمعتقدات والمواقف والممارسات التقليدية، أو توفر فرص جديدة لمناقشة مواضيع كانت تعتبر محظورة من قبل. ونخص بالذكر الحالات الانسانية طويلة الأمد التي قد توفر فرص لبناء عادات اجتماعية وثقافية ايجابية تتحدى بدورها ممارسات العنف المبني على النوع الاجتماعي.

تتعلق الأسباب الجذرية للعنف المبني على النوع الاجتماعي «بالمواقف والمعتقدات والعادات والهيكل التي تعزز و/أو تتغاضى عن عدم التكافؤ في القوة والتميز المبني على النوع الاجتماعي»،³⁸ ففي معظم الاحيان يشكل هذا التمييز المبني على النوع الاجتماعي الاسباب الكامنة وراء الانتهاكات وانكار الحقوق. ومن خلال تحدي العادات والاعراف الاجتماعية السيئة المتعلقة بالنوع الاجتماعي والتي تدعم العنف وثقافة الافلات من العقاب. وهذا أيضاً من الممكن ان يحسن الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي بتخفيض نسبة القاء اللوم على الضحية ووصمة العار التي يختبرها الناجين من هذا العنف، وتعزيز سلوكيات طلب المساعدة. والعمل باتجاه تعزيز العادات الجيدة والأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي، حتى في أوقات وحالات الطوارئ، يحقق التعزيز المطلوب في السيطرة المشتركة للموارد والفوائد وصنع القرار. أما البرامج التي تتبع طرق مختلفة فقد تؤدي إلى ضرر ناتج من تعزيز الصورة النمطية الضارة وتفاقم الضعف.

³⁷ أطلع أيضاً دين بيوكوك، 2012. مشاركة الرجال والفتيان في الجهود لإنهاء العنف المبني على النوع الاجتماعي في أثناء وما بعد حالات الصراع. (بحث تم تقديمه في ندوة معهد فيينا الدولي للتعاون والحوار)

³⁸ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات تعميم مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، ص 9.

العادات والأعراف الإجتماعية
المتعلقة بالنوع الاجتماعي

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|--|
| X | X | X | تعميم ضرورة تعزيز وتشجيع العادات والأعراف الإجتماعية المتعلقة بالنوع الاجتماعي في جميع مراحل الاستعداد لمواجهة حالات الطوارئ والاستجابة لها، بالإضافة إلى مرحلة التعافي وإعادة البناء. |
| X | X | | توثيق ورصد التغييرات في الأدوار المبنية على النوع الاجتماعي تركيزاً على أدوار النساء والفتيات الناجمة عن الأزمة. |
| X | X | X | تحديد لمحات موجزة عن النوع الاجتماعي ³⁹ من حياة النساء والفتيات والفتيان والرجال فيما يتعلق بأمور التنقل، الوصول للموارد والسيطرة عليها، بالإضافة إلى الحصول على المعلومات، وصنع القرار في المجتمعات. فعلى الرغم من صعوبة قياس العادات والتقاليد الاجتماعية إلا أن هذا النشاط يساعد في فهم هذه العادات والتقاليد الاجتماعية التي تضع الإناث في مرتبة أدنى من مرتبة الذكور وخاضعة لها. ⁴⁰ |
| X | X | X | تحديد العادات والأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وبناء برامج لتحدي هذه العادات التي تساهم في العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | | تحديد الحلفاء (من خلال رسم وتخطيط مصادر القوة) ⁴¹ والاستفادة من نقاط الدخول التي قد تظهر في سياق الحالات الطارئة، وذلك لتحدي العادات الاجتماعية السيئة، ولدعم المساواة بين الجنسين والوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | بناء بيئة تعمل على تمكين النساء والفتيات وتعزيز قدراتهم وذلك من خلال إيجاد أعمال إيجابية هادفة ونقل المعرفة والمهارات، بالإضافة إلى الحصول على التعليم. |
| X | X | X | إجراء مراجعات للبرامج الحالية وذلك للتأكد من أنها لا تعمل على تعزيز التمييز والصور النمطية المبنية على العادات والأعراف الاجتماعية. |
| | X | X | دعوة منظمات المجتمع المحلي، عبر التواصل مع المنظمات النسائية، للمشاركة في آليات التنسيق والتقييم الخاصة بمعالجة العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | انشاء منصات يستطيع من خلالها الشباب والنساء المساهمة في النقاشات القائمة على مبادئ حقوق الانسان ومشاركة القيم الاجتماعية والعادات السيئة، بالإضافة إلى الممارسات الضارة والتي تساهم في العنف المبني على النوع الاجتماعي. وتمكين هذه المجموعات من البحث لإيجاد حلول بديلة تدعم المساواة للنساء والفتيات وتوفير لهن الحماية والكرامة. |
| X | X | X | استخدام استراتيجية الاتصال لتغيير السلوك لزيادة معرفة وفهم كيفية الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وسرعة الاستجابة له، بالإضافة إلى تعزيز التغيير الإيجابي في السلوكيات والتي تنص على لهذا النوع من العنف. |

قد يوفر سياق حالات الطوارئ فرص للتغيير وتحسين إمكانية تحقيق المساواة بين الجنسين على مستوى المجتمعات والنظم الوطنية في جميع مراحل التعافي وإعادة البناء. نظراً للطبيعة الممتدة لبعض الازمات الانسانية، فان تعزيز العادات والاعراف الجيدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي منذ بداية الازمة يوفر مجالاً لجهود مستمرة خلال فترة الازمات، وبالتالي تحدد اساسيات لتدخلات طويلة الأمد، حيث أن التغيير في المواقف والمعتقدات والممارسات يحتاج إلى الوقت.

بالرغم من أهمية فهم سياق العادات الاجتماعية والأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، لكن يجب ألا نغفل عن الثقافة وأبعادها الديناميكية المؤثرة على المجتمعات المحلية وغيرها من المجتمعات الموجودة على نطاق أوسع. فالثقافة تتعرض لعدة مؤثرات عبر الوقت مما يجعلها عرضة إلى التغيير، كما أن هناك العديد من الجوانب الثقافية المعرضة للنقد من قبل بعض الشرائح المجتمعية التي تطالب بالتغيير إلا أن شرائح أخرى، خاصة المستفيدين من هذه الثقافات، تحارب للإبقاء على الوضع الحالي؛ لهذا لا ينبغي لنا أن نفترض التوافق الثقافي.

³⁹ أطلع على أداة اليباز المبني على النوع الاجتماعي في منظمة العمل الاهلي للتنمية المتكاملة، تحليل مبني على النوع الاجتماعي، تقويم، ودليل التدقيق، ص 44-47، [http://acdivoca.org/sites/default/files/attach/legacy/site/Lookup/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual/\\$file/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual.pdf](http://acdivoca.org/sites/default/files/attach/legacy/site/Lookup/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual/$file/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual.pdf)

⁴⁰ أطلع على أداة اليباز المبني على النوع الاجتماعي في منظمة العمل الاهلي للتنمية المتكاملة، تحليل مبني على النوع الاجتماعي، تقويم، ودليل التدقيق، ص 44-47.

⁴¹ أطلع على شبكة رسم وتخطيط مصادر القوة ص 31، http://www.unicef.org/evaluation/files/Advocacy_Toolkit.pdf

ملاحظات توجيهية



1. استراتيجية التواصل لتغيير السلوك

استراتيجية التواصل لتغيير السلوك هي عملية تستخدم الرسائل الاعلامية وحشد الجهود المجتمعية ووسائل التواصل الاجتماعي للتأثير على معلومات الافراد والعائلات والمجتمعات بالإضافة إلى التأثير على مواقفهم وممارساتهم.⁴² وهي استراتيجية مهمة خاصة خلال الحالات الطارئة، حيث إنها تستخدم كوسيلة لتطوير استمرارية وفعالية الخدمات المقدمة للمجتمع، وتعزيز تقبل العادات والاعراف الاجتماعية الجيدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي سواء على مستوى الافراد أو المجتمع ككل.

تهدف استراتيجيات الاتصال لتغيير السلوك وحملات العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى مشاركة المعلومات المتعلقة بالعملية والتي تؤثر على سلوكيات الافراد والمجتمع وممارساتهم المتعلقة بمواضيع الحقوق والمساواة المبنية على النوع الاجتماعي. كما تقوم هذه الاستراتيجيات والحملات بدعم بناء بيئة تزدهر فيها العادات والأعراف الاجتماعية الجيدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي، فيكون لها تأثير إيجابي على الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له، مثال على ذلك، نجد أن استخدام استراتيجية الاتصال لتغيير السلوك قد يقلل الصور النمطية ويشجع الاستفادة من الخدمات، يعتبر اشراك المجتمعات المحلية من العوامل المهمة لنجاح تدخلات استراتيجية الاتصال لتغيير السلوك،⁴³ فهناك عوائق اجتماعية وسياسية ودينية لهذا النوع من التدخلات التي تركز على تغيير السلوكيات، لذا من المهم مشاركة المجتمعات المحلية في تخطيط برامج لهذه التدخلات وتطبيقها وتقييمها.⁴⁴ من المعنيين الرئيسيين الذين يجب مشاركتهم في تصميم وتطبيق وتقييم هذه البرامج الوقائية، هم النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، وقادة وحماة المجتمع المحلي، والشرطة، والجهاز القضائي. أن يملك المجتمع المحلي تدخلات وبرامج استراتيجية للاتصال لتغيير السلوك يضمن تأثير طويل الأمد وتشجيع مستمر للتغيير.

المؤشرات



- تغيير في المعارف والمواقف والممارسات/السلوكيات؛ ومن الأمثلة على ذلك:
- نسبة احتمالية تدخل الرجال لإيقاف العنف المبني على النوع الاجتماعي (ما بعد التدخل)
- نسبة الرجال الذين يقومون بمساعدة شركائهم/ازواجهم (المسؤوليات اللبوية، الموارد، وغيرها.)
- نسبة النساء/الرجال الذين ليس عندهم نية في تزويج بناتهم قبل عمر 18 سنة.
- نسبة النساء/الرجال الذين يلتزمون بعدم اخضاع بناتهم لعملية تشويه الاعضاء التناسلية / البتر.
- نسبة الشباب والفتيان والشابات والفتيات الذين يقومون بالمشاركة بالبرامج التي توفر توعية جنسية وتعليم مبني على النوع الاجتماعي.
- نسبة النساء والرجال الذين يمتلكون المعرفة والوعي بشأن حقوق النساء القانونية.
- عدد البرامج المطبقة للرجال والفتيان الهادفة لدراسة العادات الاجتماعية والأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي والاعراف الثقافية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- النسبة المئوية من الجمهور المستهدف الذين تعرضوا لرسائل الاتصال على وقف الممارسات التقليدية الضارة.


⁴² منظمة اليونيسيف، 2004. استراتيجية الاتصال لتغيير السلوك في الحالات الطارئة؛ مجموعة أدوات، نيويورك: منظمة اليونيسيف، http://www.unicef.org/ceecis/BCC_full_pdf.pdf

⁴³ صندوق الامم المتحدة للسكان، 2005. استراتيجية الاتصال لتغيير السلوك: الخطة الرئيسية للصحة الانجابية، ميانمار: صندوق الامم المتحدة للسكان ميانمار، <http://countryoffice.unfpa.org/myanmar/drive/SPI0213.pdf>

⁴⁴ صندوق الامم المتحدة للسكان، 2008. جعل حقوق الإنجاب والحقوق الجنسية والصحة الانجابية واقع للجميع. نيويورك صندوق الامم المتحدة للسكان، https://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/SRH_Framework.pdf

- Naker, D. & L. Michau. 2004. *Rethinking Domestic Violence: A Training Process for Community Activists*. Kampala: Raising Voices, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/03/Rethinking-Domestic-Violence-A-Training-Process-for-Community-Activists-Raising-Voices-Introduction.pdf>
- UNFPA. 2014. *Operational Guidance for Comprehensive Sexuality Education: A Focus on Human Rights and Gender*. New York: United Nations Population Fund, <http://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/UNFPA%20Operational%20Guidance%20for%20CSE%20Final%20WEB%20Version.pdf>
- UNFPA, Promundo, and Men Engage. 2010. *Engaging Men and Boys in Gender Equality and Health: A global toolkit for action*. New York: United Nations Population Fund, <http://www.unfpa.org/publications/engaging-men-and-boys-gender-equality-and-health>
- UNICEF Regional Office for South Asia. 2006. *Behaviour Change Communications in Emergencies: A toolkit*.
- UNICEF. 2014. *Communities Care: Transforming Lives and Preventing Violence Programme Toolkit*. New York: United Nations Children's Fund.
- UNICEF. Power Mapping Grid available on page 31 at http://www.unicef.org/evaluation/files/Advocacy_Toolkit.pdf
- Gender Profile tool in ACDI/VOCA. 2012. *Gender Analysis, Assessment, and Audit Manual & Toolkit*, pp. 44-47, [http://acdivoca.org/sites/default/files/attach/legacy/site/Lookup/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual/\\$file/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual.pdf](http://acdivoca.org/sites/default/files/attach/legacy/site/Lookup/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual/$file/ACDI-VOCA-Gender-Analysis-Manual.pdf)

جمع واستخدام البيانات



المعيار 4

يتطلب وضع البرامج والسياسات وحملات المناصرة بيانات جيدة ومفصلة ومراعية للنوع الاجتماعي حول طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي وعن مدى توافر الخدمات وسهولة الوصول إليها

تضمن البيانات الجيدة، التي تراعي النوع الاجتماعي، وتبين طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي أن يكون تطوير وتنفيذ البرامج ومناصرة السياسات وحشد الموارد مبنياً على الاحتياجات والحلول التي تحددها المجموعات السكانية المتأثرة. وبالرغم من أن إنشاء أنظمة لجمع وتحليل بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي أمر في غاية الأهمية، إلا أن ذلك يجب ألا يمنع اتخاذ قرارات فورية للحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه والاستجابة له. ويجب علينا في حالات الطوارئ أن نضمن وجود الخدمات قبل البدء بإنشاء أنظمة جديدة لجمع البيانات، كما يجب علينا أن نضمن أن جامعي البيانات المدربين على النهج المتمركز حول الناجين، لديهم القدرة على تقديم المشورة لهم فيما يتعلق بالخدمات المتوفرة وتوفير الاحالات اللازمة.

قد يصعب قياس حدة انتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، حيث لا يتم التبليغ عن هذا النوع من العنف بالشكل الحقيقي في جميع السياقات، ولا تمثل الحالات المسجلة سوى جزء بسيط من المجموع الكلي. ولكن لا يجب أن يُفسر غياب البيانات على أن العنف المبني على النوع الاجتماعي ليس مسألة رئيسية ملحة، بل على العكس يجب أن يُنظر إلى غياب البيانات الملموسة على أنه مؤشر على التحديات التي تواجهه عملية جمع المعلومات.

تتضمن عمليات جمع البيانات حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في السياقات الإنسانية عددا من التحديات منها:

- وصمة العار التي يواجهها الناجون/ات عند التبليغ عن حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- انعدام الأمن، بما في ذلك خطر انتقام المعتدين و/ أو المجتمع المحلي؛
- إفلات المعتدين من العقاب؛
- عدم وجود تناسق وتوافق بين أدوات وطرق جمع البيانات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- غياب أو ضعف آليات حماية البيانات لضمان سلامة وأمن وسرية معلومات كل حالة، وعدم الكشف عن هوية أصحابها؛
- غياب البنى التحتية للخدمات؛
- غياب خدمات إدارة الحالة الجيدة والفاعلة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- القيود التي تحد من حركة النساء والفتيات الأخرى، كالأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين؛
- القدرة المحدودة على الوصول للمجموعات السكانية المتأثرة، خاصة النساء والفتيات؛

- الوقت المحدود المتاح لتكوين علاقة ثقة وأمان مع المجموعات السكانية المتأثرة؛
- صعوبة إيجاد مكان مناسب لإجراء المقابلات يضمن الخصوصية الأساسية.

وتعد المسائل الأخلاقية والقضايا المتعلقة بالسلامة، التي يجب التفكير فيها عند جمع البيانات حول العنف المبني على النوع الاجتماعي، فريدة في مجال العمل هذا. حيث أن الإخفاق بالالتزام بالإرشادات الأخلاقية الصارمة عند جمع البيانات قد يضر بسلامة الناجين.⁴⁵

ويجب أن تكون أساليب جمع البيانات والمعلومات كمية ونوعية في ذات الوقت. فقد يبدو أن الحصول على الأرقام هو الطريقة الكفأ لفهم طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي في أي سياق، ولكنه في الواقع قد يأتي بنتائج عكسية.⁴⁶ ولذا يجب بدلا من ذلك العمل على جمع ومراجعة وتحليل البيانات الكمية والنوعية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل توسيع وتحسين فهم طبيعة ونطاق هذا العنف. وتتضمن الأساليب الكمية بالعادة المسوحات والاستبيانات، إضافة إلى مراجعة الإحصاءات مثل تلك الموجودة في قواعد بيانات الصحة. وتتضمن الأساليب النوعية إجراء المقابلات، ونقاشات المجموعات البؤرية والمشاهدات. ويمكن لأساليب جمع المعلومات النوعية أن توفر معلومات سياقية غنية عن الطريقة التي يواجه فيها الأشخاص العنف المبني على النوع الاجتماعي وعن التحول في المعايير الاجتماعية والمعايير المتعلقة بالنوع الاجتماعي نتيجة للأزمة الإنسانية.

ومن الضروري العمل على تشجيع مشاركة جميع فئات المجتمع المعنية في عملية جمع البيانات، بما فيهم النساء والفتيات والفتيان والرجال. حيث يجب تشجيع المشاركة المجتمعية في عملية جمع البيانات بشكل فاعل، واتخاذ تدابير الحيطة والحذر في ذات الوقت في السياقات التي يشكل فيها ذلك خطرا أمنيا محتملا أو يزيد من خطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي. أيضا كمارسة روتينية، ينبغي أن تصنف جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي تم جمعها حسب الجنس والعمر، فضلا عن حالة الإعاق، أو الأصول الإثنية، أو التوجه الجنسي، والمتغيرات الأخرى ذات الصلة حسبما يكون مناسباً وآمناً للجمع في السياق.

الشكل 2 ◀ جمع البيانات خلال عمليات البرنامج

يجب أن يكون جمع البيانات في جميع مراحل برامج الإغاثة الإنسانية - من الجاهزية وحتى الانتقال ومرحلة ما بعد الأزمة وإعادة الإعمار، قائما على الأدلة.

| تقييم وتحليل الاحتياجات | التخطيط الاستراتيجي | التنفيذ | الرصد والتقييم |
|--|--|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • تقييم خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والهشاشة والقدرة على الاستجابة وتحديد مجالات الأولوية في التدخلات والنشاطات المتخذة والفئات المستهدفة | <ul style="list-style-type: none"> • تحديد خط الأساس في بداية البرامج. استخدام البيانات لضمان ان تصميم البرامج يلبي احتياجات النساء والرجال والفتيات والفتيان | <ul style="list-style-type: none"> • ضمان أن يصل التنفيذ للمتفعين المعنيين وتوجيه التعديلات في البرامج بحسب اللازم (تقييم العملية) | <ul style="list-style-type: none"> • رصد الجهود وضمان الأثر |

جمع بيانات مفصلة بحسب الجنس والعمر

تفسير البيانات بعدسة النوع الاجتماعي

⁴⁵ منظمة الصحة العالمية، 2007. توصيات الالتزام بالأخلاق والسلامة في عمليات البحث، والتوثيق والرصد المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات الطوارئ. جنيف: منظمة الصحة العالمية.

⁴⁶ «لا يخفق التركيز على الأرقام فقط بالإحاطة بحددة ونطاق انتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي فقط، ولكن يمكن أن يعرض الناجين أيضا للمزيد من الضرر، والخطأ في تفسير البيانات، وإغفال أو تجاهل مصادر أخرى للمعلومات قد تكون أكثر فائدة». أزمة جنوب السودان: لم يجب أن نوسع الحوار حول بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي. مجال المسؤولية المتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، آب، 2014.

| التعدي | الاستجابة | الجاهزية | |
|--------|-----------|----------|---|
| X | X | X | تحديد أساليب الوصول الافضل للنساء والفتيات والفتيان والرجال من أجل جمع البيانات بطريقة روتينية او لاجراء عمليات التقييم التشاركية المستهدفة. ومن أجل التصدي للتحديات التي تواجه عمليات جمع البيانات في سياق الأزمات الإنسانية يجب: ⁴⁷ <ul style="list-style-type: none"> مراجعة البيانات الموجودة قبل جمع البيانات الجديدة (مثال: مسوحات الأسر، بيانات الخدمات الإجمالية، وغير ذلك)؛ تحليل البيانات الموجودة واستخدامها لاتخاذ القرارات؛ العمل من خلال الهياكل المجتمعية والمجموعات الموجودة مثل المجموعات الدينية والشبابية والمرافق الصحية والمنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية المحلية؛ استخدام الفرق المتعددة الوظائف بما فيها الشركاء المحليون للاتصال الأولي مع السكان في الحالات التي قد يكونوا فيها متناثرين في المناطق الحضرية؛ و - تعيين أماكن الاجتماعات غير الرسمية والشبكات التي يمكن أن يتم من خلالها إجراء تقييم أوسع. |
| X | X | X | تقييم الفجوات في المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والاحتياجات من خلال توضيح الغرض من تحليل البيانات (مثال: تطوير وإدارة البرامج، المناصرة او التصدي لطلب محدد للمعلومات). |
| | X | X | المشاركة بشكل تفاعلي في عمليات تقدير الاحتياجات الاولية لضمان الاهتمام بقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك تطوير أسئلة وإرشادات رئيسية لاستخدامها في عملية التقييم التي تشمل قطاعات منفردة أو متعددة (مثال التقييم الأولي السريع للقطاع / القطاعات المتعددة) والتقييم السريع للاحتياجات الأولية. ⁴⁸ |
| | X | X | التعامل مع أفراد القطاعات الاخرى من أجل ضمان إدراج العنف المبني على النوع الاجتماعي في عمليات تقييم المجموعات التنسيقية. |
| X | X | X | جمع وتحليل وإعداد التقارير حول البيانات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، والمفصلة حسب الجنس والعمر. تفصيل البيانات بشكل أكبر بحسب المتغيرات الملائمة ذات الصلة. |
| X | X | X | تجميع البيانات الثانوية ذات العلاقة من أجل تحديد المخاطر المحتملة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما فيها المجموعات الهشة وتدابير الحد من المخاطر. ⁴⁹ |
| X | X | X | تقييم جودة وفعالية نظم إدارة بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي وتقييم الحاجة لتعزيزها من أجل التصدي لمعايير السلامة العالمية والأمن (راجع الملاحظة التوجيهية 1). ⁵⁰ |
| X | X | X | تنسيق عملية جمع المعلومات الكمية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي والتشارك فيها وإدارتها بشكل آمن وأخلاقي من أجل تحسين برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمناصرة (مثال: من خلال استخدام نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي GBVIMS). |
| X | X | X | التشاور مع جميع الشركاء من أجل تطوير بروتوكول للتشارك بالمعلومات يساهم في تحديد المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي سيتم التشارك فيها، والشكل الذي سيتم توزيعها فيه، ومن قبل من، ومن هم الأشخاص الذين سيطلعون عليها ولأي غرض. |
| X | X | X | الالتزام بمعايير صارمة للحفاظ على السرية في جميع نشاطات جمع البيانات الكمية والنوعية حتى لا تعرض المشاركة في جمع البيانات المستجيبين للمزيد من المخاطر التي تتعلق بالحماية. |

47 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التقييم التشاركي في العمليات، ص. 10

48 Key action adapted from UNFPA, Standard Operating Procedures (SOPs) for Humanitarian Settings, p.23. For further information on MIRA and IRNA see: IASC. 2012. Operational Guidance for Coordinated Assessments in Humanitarian Crises, https://www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/ops_guidance_finalversion2012_1.pdf. and also see on IRNA <https://www.humanitarianresponse.info/en/programme-cycle/space/document/operational-guidance-coordinated-assessments-humanitarian-crises-0> and also see on MIRA https://docs.unocha.org/sites/dms/Documents/mira_final_version2012.pdf

49 صندوق الأمم المتحدة للسكان، إجراءات التشغيل الموحدة للسياقات الإنسانية، ص. 23

50 صندوق الأمم المتحدة للسكان، إجراءات التشغيل الموحدة للسياقات الإنسانية، ص. 23

| التعاقبي | الاستجابة | الجاهزية | |
|----------|-----------|----------|---|
| X | X | X | تدريب العاملين على جمع البيانات على المبادئ الإرشادية لمواجهة للعنف المبني على النوع الاجتماعي وبناء قدرات الشركاء ذوي العلاقة في مجال جمع البيانات بطريقة أخلاقية وآمنة. |
| X | X | X | تحديد الانماط في تقارير البيانات الكمية والمعلومات النوعية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لتوفير المعلومات اللازمة لبرامج الاستجابة وعملية اتخاذ القرار. |
| X | X | | إشراك المجموعات السكانية المتأثرة في نشاطات المتابعة المجتمعية والتأكد من أنهم مطلعون على آليات توفير التغذية الراجعة عن برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي. |

الملاحظات التوجيهية

1. العاملون على جمع البيانات في سياقات الحالات الإنسانية

من الضروري أن يراعي العاملون على جمع البيانات النوع الاجتماعي، أي يجب أن يكونوا قادرين على فهم آثار وتجليات العنف المبني على النوع الاجتماعي في سياق معين. كما يجب أن يكونوا قادرين على جمع المعلومات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وأخذ التحديات التي قد تنشأ عند دراسة العنف المبني على النوع الاجتماعي في عين الاعتبار، وبالنسبة للأفراد الذين يعملون على جمع البيانات، يجب اعتبار: (أ) طبيعة البرنامج أو المشروع، (ب) العوامل الاجتماعية – الثقافية، (ج) ما هو الوضع الذي يتيح للمستجيب راحة أكثر، ففي بعض الحالات قد يكون من الضروري أن يكون هناك ذكور وإناث ضمن الفرق العاملة على جمع البيانات، وفي حالات أخرى قد يكون من الضروري أن تقوم النساء بجمع المعلومات عن النساء والفتيات. وبمجرد أن يتم جمع البيانات، يجب أن يتم تحليل البيانات واستخدامها لتحديد الأنماط وتوفير المعلومات اللازمة لعمليات إعداد البرامج واتخاذ القرارات حول العنف المبني على النوع الاجتماعي.

2. استخدام نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (GBVIMS)

تم إنشاء نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي⁵¹ للتوفيق بين عملية جمع البيانات التي يقوم بها مقدمو الخدمات في السياقات الإنسانية، وتوفير نظام بسيط تتمكن من خلاله الجهات الفاعلة في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي من جمع وتخزين وتحليل البيانات، وتمكين التشارك بالمعلومات بشكل آمن وأخلاقي عن الحوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي التي يتم التبليغ عنها، والهدف من نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي هو مساعدة مقدمي الخدمات في فهم حالات العنف التي يتم التبليغ عنها، وتمكين الجهات الفاعلة من التشارك بالبيانات على المستوى الداخلي في مواقع المشاريع، وعلى المستوى الخارجي مع عدد من الكيانات المتنوعة من أجل تيسير تحليل أوسع للأنماط والتنسيق بشكل أفضل بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي.

يتضمن نظام إدارة المعلومات هذا عددا من الميزات منها:

- **أداة تصنيف العنف المبني على النوع الاجتماعي:** توفر تعريفات حول مجموعة من ستة أنواع من العنف المبني على النوع الاجتماعي الأساسية التي تمكن إيجاد مصطلحات موحدة لجمع البيانات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. تستخدم الأداة عملية موحدة لتصنيف موثوق لحوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي التي تم التبليغ عنها؛
- **نموذج أخذ المعلومات والتقييم الأولي:** يساعد في ضمان استخدام جميع الجهات الفاعلة في مجال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي نموذج موحّد لجمع المعلومات للحصول على مجموعات مشتركة من البيانات بنفس الشكل تتيح التعديل بحسب السياق المحلي والمؤسسي عند الحاجة؛

⁵¹ أطلق مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الإغاثة الدولية مبادرة نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في الأصل، وتتضمن اللجنة التوجيهية لهذه المبادرة الآن صندوق الأمم المتحدة للسكان، اليونسيف، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لجنة الإغاثة الدولية ومنظمة الصحة العالمية (أنظر www.gbvims.com).

- **سجل الحوادث:** قاعدة بيانات مصممة على برنامج (Excel) لتبسيط وتحسين عملية جمع البيانات وتجميعها وتحليلها؛
- **نموذج بروتوكول التشارك بالمعلومات بين الوكالات:** توفير إطار لإرشاد عملية التشارك بالمعلومات على أساس المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والممارسات العالمية الفضلى.

تساعد نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي مقدمي الخدمات بعدة طرق، فهي تساعدهم على اكتساب فهم أفضل للحالات التي تصل إليهم، الأمر الذي يتيح تعديل البرامج لتستجيب بشكل أفضل في تلبية احتياجات الناجين، وتحليل أوسع للأنماط والتهديدات، وتمكين التشارك بالمعلومات بشكل آمن من أجل تحسين التنسيق بين الوكالات حول جمع بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويدعم هذا بدوره تحسين عملية توفير المعلومات لإعداد البرامج واتخاذ القرارات على مستوى مقدمي الخدمات ومجموعات العمل المشتركة بين الوكالات، وتحسين إعداد التقارير المقدمة للجهات المانحة وجمع الأموال وأعمال المناصرة القائمة على الأدلة.

قد يتطلب تنفيذ نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الأزمات الإنسانية تعاون عدد من الوكالات والجهات الفاعلة على طرح النظام في مخيمات اللاجئين/ النازحين أو أي من السياقات الإنسانية الأخرى، أو في منظمة تقوم بإدارة الحالات و/ أو تقدم خدمات الدعم النفسي - اجتماعي أو الخدمات الصحية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي في السياقات المتأثرة بالنزاعات.⁵²

3. البيانات الوطنية والنظم الأخرى (عدا عن نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي GBVIMS)

يمكن اتخاذ التدابير اللازمة في السياقات التي تتواجد فيها أنظمة بيانات وطنية أو أنظمة أخرى، غير نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، من أجل تحسين جودة نظم جمع البيانات الوطنية، وضمان توافق عمليات جمع واستخدام بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي مع المبادئ الإرشادية للتصدي لهذا النوع من العنف، والمعايير العالمية لجمع وإدارة البيانات المتعلقة به بشكل آمن وأخلاقي.

يمكن أن يتم توفير الدعم الفني والمالي للمساعدة في ضمان جمع وتحليل واستخدام ونشر البيانات بطريقة أخلاقية من خلال النظم الموجودة أصلاً. وفي الحالات التي يتواجد فيها أكثر من نظام لجمع البيانات، يجب التركيز على تعزيز التوافق بين الأنظمة المختلفة للتقدم نحو المركزية والتشارك بالمعلومات بين الأنظمة. ويمكن أن يستخدم نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي أيضاً لتوفير المعلومات اللازمة لتحسين الأنظمة الوطنية.⁵³

المرجع 2 الانتقال من نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي نحو نظام وطني في جمهورية الكونغو الديمقراطية

كان هناك حاجة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لدمج البيانات من الجهات الفاعلة في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي والانتقال من نظام لبيانات إدارة الحوادث إلى نظام لبيانات إدارة الحالات. قادت الحكومة، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان الذي قدم المساعدة الفنية والمالية، عملية تشاورية على المستوى القطري، تضمنت جميع أصحاب المصلحة على المستوى الوطني ومستوى المحافظات. وكان الهدف من هذه العملية التشاورية هو الانتقال من نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي إلى نظام وطني للبيانات. أدت هذه العملية لتطوير إجراءات تشغيلية قياسية مشتركة بين الوكالات لجمع بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي، تتضمن بروتوكولات حول التشارك بالمعلومات والتحقق منها واستخدامها ونشرها. كما أدت القيادة الحكومية لإدارة بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى تحليل أفضل للبيانات استخدامها لتوفير المعلومات لعمليات تطوير السياسات واتخاذ القرارات. كما سمحت المنصة الإلكترونية للتشارك بالمعلومات في الوقت الحقيقي، والتي يمكن الوصول إليها من أي مكان في العالم، استخدامها من أجل اتخاذ القرارات وجهود المناصرة.

⁵² راجع إرشادات طرح نظم إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

⁵³ أنظر: -[www.gbvim.com, Resources, Guidance Notes, http://www.gbvim.com/wp/wp-content/uploads/Guidance-Note-Government-Engagement-in-the-GBVIMS-FINAL.pdf](http://www.gbvim.com/wp/wp-content/uploads/Guidance-Note-Government-Engagement-in-the-GBVIMS-FINAL.pdf)

المؤشرات

- توافق عمليات جمع المعلومات الكمية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي والتشارك فيها وإدارتها مع المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- إنشاء وتعزيز أنظمة آمنة وأخلاقية لإدارة بيانات حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي (من خلال نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي أو الأنظمة الآمنة والأخلاقية الأخرى)؛
- عدد البرامج التدريبية التي تعقد للعاملين والشركاء المنفذين حول جمع البيانات بطريقة أخلاقية/ آمنة؛
- نسبة عمليات التقييم والرصد وآليات جمع البيانات الأخرى التي تتضمن بيانات مفصلة حسب الجنس والعمر؛
- وجود تقارير شهرية حول حوادث العنف الجنسي (مع الحفاظ على سرية أصحاب البيانات) وتحليلها والتشارك بالنتائج مع أصحاب المصلحة الآخرين.

الأدوات

Inter-Agency Standing Committee. 2015. *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action*, http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

GBVIMS website: <http://www.gbvims.com>

Reproductive Health Response in Conflict (RHRC) Consortium. 2004. *Gender-based Violence Tools Manual: For Assessment and Program Design, Monitoring & Evaluation in Conflict-Affected Settings*. New York: RHRC Consortium, http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/FC881A31BD55D2B3C1256F4F00461838-Gender_based_violence_rhrc_Feb_2004.pdf

UNFPA. 2010. *Guidelines on Data Issues in Humanitarian Crisis Situations*. New York: United Nations Population Fund, http://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/guidelines_dataissues.pdf

UNFPA and International Medical Corps. 2012. *GBV Assessment & Situation Analysis Tools*. New York: United Nations Population Fund, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/02/GBV-Assessment-and-Situation-Analysis-2012.pdf>

UNFPA, IRC, UNHCR, and UNICEF. 2015. *Gender-Based Violence Information Management System*. New York: United Nations Population Fund, www.gbvims.com

WHO. 2007. *Ethical and safety recommendations for researching, documenting and monitoring sexual violence in emergencies*. Geneva: World Health Organization, http://www.who.int/gender/documents/OMS_Ethics&Safety10Aug07.pdf

WHO. 2001. *Putting Women First: Ethical and Safety Recommendations for Research on Domestic Violence Against Women*. Geneva: World Health Organization, <http://www.who.int/gender/violence/womenfirtseng.pdf>

IASC. 2012. *Operational Guidance for Coordinated Assessments in Humanitarian Crises*, https://www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/ops_guidance_finalversion2012_1.pdf

الحد الأدنى لمعايير الوقاية والإستجابة للعنف المبني على النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ

معايير الحد والوقاية والاستجابة

| | | | |
|----|--|--|------------|
| 24 | الرعاية الصحية |  | المعيار 5 |
| 30 | الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي |  | المعيار 6 |
| 36 | السلامة والأمن |  | المعيار 7 |
| 41 | العدالة والمساعدة القانونية |  | المعيار 8 |
| 46 | حقائب الكرامة |  | المعيار 9 |
| 50 | دعم التمكين الاقتصادي - الاجتماعي |  | المعيار 10 |
| 54 | أنظمة الإحالة |  | المعيار 11 |
| 58 | الدمج |  | المعيار 12 |

الرعاية الصحية



المعيار 5

توفير خدمات الرعاية الصحية النوعية التي تساهم في إنقاذ حياة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي من النساء والفتيات والرجال والفتيان، مع التركيز على الرعاية السريرية في حالات الاغتصاب.

يعد الوصول لخدمات رعاية صحية عالية الجودة وسرية ومتكاملة مكوناً هاماً وضرورياً لإنقاذ الأرواح في الاستجابة متعددة القطاعات للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. يعمل مقدمو الرعاية الصحية في الخطوط الأمامية من الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، ويمكن لهم أن يلعبوا دوراً مركزياً في تحديد المخاوف المتعلقة بالحماية، وتطوير استراتيجيات الوقاية والإحالة للخدمات الأخرى. يجب أن يتم تقديم خدمات الرعاية الصحية بطريقة تحفظ سرية المستفيدين وتضمن عدم التمييز بينهم، كما تراعي سن الناجين ونوعهم الاجتماعي واحتياجاتهم الخاصة. كما يجب ان يتم الاهتمام بشكل خاص بالاحتياجات الفريدة للنساء والفتيات والرجال والفتيان والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والأشخاص المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية ومزدوجي الصفات الجنسية والناجون الآخريين (راجع الملاحظة التوجيهية رقم 3).

يوفر صندوق الأمم المتحدة للسكان خبرة عالمية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية في حالات الطوارئ، ويتمتع الصندوق بالمكانة اللازمة التي تمكنه من تعزيز نهج متكامل لتوفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك ضمان تنفيذ حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية، وهي مجموعة النشاطات المطلوبة للاستجابة

«يحتل صندوق الأمم المتحدة للسكان موقعا مميزا يخوّل له طرح نهج متكامل لتقديم الخدمات الخاصة بالصحة الجنسية والإنجابية والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي»

لاحتياجات الصحة الإنجابية في بداية أي أزمة إنسانية. كما تم تحديد قدرة الناجين من العنف الجنسي للخدمات الصحية كقوة رئيسية في الاستجابات الإنسانية، حيث أن هناك حاجة ضرورية لضمان تنفيذ بروتوكولات الإدارة السريية للاغتصاب.⁵⁵ يتولى صندوق الأمم المتحدة للسكان مسؤولية بناء قدرات السلطات الوطنية والعاملين على تقديم الخدمات الصحية في مجال الإدارة السريية لحالات الاغتصاب، وتيسير توزيع حقائب الصحة الإنجابية التي تتضمن المستلزمات الطبية لعلاج الناجين من الاغتصاب.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|--|
| | X | | ضمان أن يكون لدى النساء والفتيات اليافعات قدرة فورية على الوصول لخدمات الصحة الإنجابية ذات الأولوية المحددة في حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية للصحة الإنجابية في بداية حالة الطوارئ. ⁵⁶ |
| X | X | | ضمان قدرة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول للرعاية الصحية الجيدة والضرورية لإنقاذ الأرواح، بما فيها علاج ما بعد التعرض للاغتصاب. ⁵⁷ |
| X | X | X | إشراك النساء والفتيات اليافعات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر لتصميم وتقديم برامج الصحة والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ⁵⁸ |
| X | X | X | تطوير و/ أو وضع معايير بروتوكولات وسياسات لبرامج الصحة المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، بالتشارك مع وزارة الصحة عندما يكون ذلك ممكناً لضمان وجود رعاية متكاملة ذات نوعية للناجين/ات. |
| X | X | X | تعزيز قدرات العاملين على توفير الرعاية الصحية، بما فيهن القابلات والممرضات، لتوفير الرعاية الجيدة للناجين من خلال التدريب والدعم والإشراف، ⁵⁹ بما في ذلك التدريب على الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له والإدارة السريرية لحالات الاغتصاب. |
| X | X | | ضمان تعميم الجهات الفاعلة في مجال الصحة في إجراءات التشغيل القياسية ومسارات الإحالة. |
| X | X | | ضمان التشارك بالمعلومات والتنسيق بين مجموعات العمل المعنية بالصحة والعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك النشاطات المشتركة المحددة لتوفير الخدمات الصحية الجيدة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | | ضمان تمثيل ضابط الارتباط المعني بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في اجتماعات القطاع الصحي ونشاطاته، ومشاركة ضابط الارتباط المعني بالقطاع الصحي في اجتماعات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي حسب اللزوم. |
| X | X | X | تدريب الشركاء في حزمة خدمات الحد الأدنى بالتركيز على الإدارة السريرية لحالات الاغتصاب وإحالة الناجين. ⁶⁰ |
| X | X | X | تدريب مقدمي الخدمات على تقديم الخدمات والدعم بشكل يناسب سن الناجين ومرحلة تطورهم. |
| X | X | X | تدريب مقدمي الخدمات على فهم وتحديد الناجين الذكور من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتقديم الخدمات التي تستجيب للاحتياجات الخاصة بالرجال والفتيات. |
| | X | X | توزيع حقائق الصحة الإنجابية، بما فيها لوازيم علاج ما بعد الاغتصاب للناجين من العنف الجنسي والمواد الطبية الضرورية للمراكز الصحية الفاعلة، والعيادات المتنقلة والجهات العاملة الأخرى في مجال الصحة. |
| X | X | | إعادة إنشاء خدمات صحة إنجابية شاملة بعد بداية حالة الطوارئ على الفور وخلال المراحل الانتقالية، بما فيها علاج العنف المبني على النوع الاجتماعي ومسارات الإحالة. |

الملاحظات التوجيهية



1. الرعاية السريرية لضحايا للاغتصاب

يحتاج الناجون/يات من الاعتداء الجنسي، بما فيهم الناجون/يات من الاغتصاب، استجابة طبية فورية لعلاج الإصابات، وتقديم العلاج لمنع الالتهابات أو علاجها، وتجنب حالات الحمل غير المرغوب فيها (حيثما تسمح القوانين المحلية بذلك). وفيما يفضل تقديم العلاج خلال أول 72 ساعة، وخاصة العلاج الاحترازي لفيروس نقص المناعة البشرية، إلا أن الناجين يحضرون أحياناً بعد مرور 72 ساعة من الحدث، ويكونون لا زالوا بحاجة للعلاج. ولذلك من الضروري أن تتوفر الرعاية السريرية للناجين من حالات الاغتصاب من بداية حالة الطوارئ. كما يجب أن تكون الطواقم الصحية مدربة على الرعاية السريرية للاغتصاب، بما فيها الحصول على الموافقة القائمة على الحقائق (الموافقة المستنيرة)، والسرية، والاحترام، وتقديم رعاية مرتكزة على الناجي/ة، وعمل الفحص الطبي، وجمع الأدلة للطب

⁵⁶ مشروع إسفير، المعيار الأول في مجال الصحة الجنسية والإنجابية <http://www.spherehandbook.org/en/essential-health-services-sexual-and-reproductive-health-standard-1-reproductive-health>

⁵⁷ صندوق الأمم المتحدة للسكان، إجراءات التشغيل الموحدة في السياقات الإنسانية، ص. 23

⁵⁸ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات تعميم تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، ص. 149.

⁵⁹ نفس المصدر السابق، ص. 152.

⁶⁰ صندوق الأمم المتحدة للسكان، أعمال الحد الأدنى من الجهوية، MPA 9: الشركات، ص. 20.

الشرعي، وتقديم الشهادات الطبية، وتعريف الناجين بالخدمات الأخرى المتوفرة (كالإرشاد) وتوفير الإطالت، يجب أن يتم تحديد مسؤولين صحيين مجتمعيين من الاناث لمرافقة الناجين إلى المستشفى أو العيادة.⁶¹

2. حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية

حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية هي عبارة عن مجموعة منسقة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية التي يجب أن تنفذ من بداية حالات الطوارئ من أجل إنقاذ الأرواح وتجنب الحالات المرضية. تتضمن الحزمة إجراءات للوقاية من العنف الجنسي والاستجابة له، الوقاية من الحالات المرضية ووفيات الامهات والأطفال الرضع، والحد من انتقال فيروس نقص المناعة البشرية وإنشاء خدمات صحة إنجابية شاملة لضمان استمرارية الرعاية. وفيما يتم تنفيذ حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية بشكل متزايد، تبين الأدلة أنه يجب أن يتم الاهتمام بشكل أكبر في توفير هذه الرعاية في الأيام الأولى من حالة الطوارئ.⁶² وفي مرحلة الجاهزية، من الممكن التخزين مسبقاً لحقائب الصحة الإنجابية، بما فيها لوازم علاج الحالات التي تتعرض للاغتصاب، والمعدات واللوازم الأساسية للتدخلات الضرورية لإنقاذ الأرواح لضمان توزيعها بشكل فوري في بداية حالة الطوارئ. يجب أن تتضمن لوازم علاج الحالات التي تعرضت للاغتصاب العلاج الاحترازي لفيروس نقص المناعة البشرية، ووسائل منع الحمل الطارئ، والمضادات الحيوية، والعلاج الوقائي من الأمراض المنقولة جنسياً، وفحوصات الكشف عن الحمل. ومن الضروري أن يكون العلاج الطبي جزءاً من حزمة الرعاية الكلية المتمركزة على الناجين والمقدمة على يد خبراء مدربين في مجال الصحة.

المربع 3

الرعاية الصحية كمدخل لتوفير خدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي

أثرت الفيضانات التي انتشرت في الباكستان في شهر تموز من سنة 2010 على حوالي 18 مليون شخص. وتسبب تهجير أعداد كبيرة من الناس، وتردي ظروف العيش، واكتظاظ المخيمات، وتعطل الشبكات الاجتماعية، وتدمير المرافق الصحية والمرافق الأخرى في تفاقم هشاشة النساء والفتيات للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ولكن، بسبب الحساسية الاجتماعية والثقافية العالية المحيطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، تردد العاملون على تقديم الخدمات الصحية في توفير الخدمات للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. واستدراكاً لهذه الفجوة، قام صندوق الأمم المتحدة للسكان بالتشارك مع مقدمي الخدمات الصحية المحلية على إنشاء مخيمات صحة متنقلة في المناطق المتأثرة بالفيضانات التي مكنت الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي من الوصول للخدمات الصحية الضرورية لإنقاذ الأرواح بشكل آمن يحفظ لهم السرية.

تم توفير طواقم طبية مختصة ومرشدين نفسيين – اجتماعيين في المخيمات الصحية المتنقلة، وتضمنت غرفاً تحفظ الخصوصية لفحص الناجين وتقديم الإرشاد لهم، إضافة لنظام تسجيل بيانات يحفظ السرية. كما تم تنظيم جلسات توعوية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي قبل إنشاء المخيمات الطبية من أجل الحد من أي آثار سلبية قد تظهر في المجتمع المحلي. تم الإعلان عن المخيمات كمرافق للرعاية الصحية، مما عنى أن النساء كن قادرات على الوصول للخدمات التي تقدمها هذه المخيمات دون خوف من التعرض لوصمة العار.

61. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 60.

62. مجموعة العمل المشتركة بين الوكالات، 2004. التقييم العالمي المشترك بين الوكالات لخدمات الصحة الإنجابية للاجئين والناجين.

3. خدمات الرعاية الصحية المتخصصة للناجين/ات

الناجيات الحوامل

من المهم أن نفرق بين الاعتداء الجنسي على النساء الحوامل والحمل الناشئ عن الاغتصاب. فالنساء اللواتي يتعرضن للعنف المبني على النوع الاجتماعي خلال فترة الحمل قد يواجهن مضاعفات كالإجهاض، وارتفاع ضغط الدم الناشئ عن الحمل، الولادة المبكرة والالتهابات، بما فيها التهاب الكبد الوبائي وفيروس نقص المناعة البشرية. وتحتاج الناجيات في هذه الحالات إلى إرشاد خاص وإحالة لخدمات الطب النسائي المتخصصة. ويجب على مقدم الخدمة الصحية أن يضمن ألا يكون للأدوية الطبية الموصوفة للإدارة السريرية للاغتصاب أعراض جانبية على الحمل وألا تتعارض معه.

الناجيات اليافعات

بالرغم من تعرض اليافعات للعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل خاص في حالات الأزمات، إلا أنهن لا يستهدفن في كثير من الأحيان عند توفير خدمات الصحة الإنجابية. ونظرا لسنهن، ومشاركتهن المحدودة في عملية صنع القرار والوصول للرعاية، يجب الاهتمام بشكل خاص بإزالة الحواجز وتيسير قدرة الفتيات اليافعات على الوصول للخدمات. فعلى سبيل المثال، يجب أن يتم تعريف الأهل بالآثار المحتملة طويلة المدى التي قد تترتب على الصحة الإنجابية عند حرمان الناجيات اليافعات من العلاج الطبي. كما يجب ضمان وجود أمان في طواقم الخدمات الصحية لتوفير الإرشاد والعلاج. ولا يجب أن تشعر الناجيات بأن أفراد الطواقم الصحية يحكمون عليهن بشكل سلبي أو يميزون ضدهن. كما يجب أن يتم دعم الأنظمة الصحية من أجل تفصيل بروتوكولات توفير الخدمة للفتيات اليافعات.

الناجون الذكور

يتعرض الرجال والفتيان للعنف المبني على النوع الاجتماعي أيضا في حالات الطوارئ، بما فيها الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى.⁶³ ولا يتم دائما فهم ذلك جيدا أو الاعتراف به. يمكن أن يستخدم العنف الجنسي ضد الرجال كسلاح حرب لتجربدهم من مكانتهم، والسيطرة عليهم وتقويض المفاهيم التقليدية لمفهوم الذكورة.⁶⁴ ويمكن للمعايير الاجتماعية والثقافية والدينية الراسخة، بما فيها المحرمات الثقافية التي تحيط بالنوع الاجتماعي والصورة الذكورية، أن تصم الناجين الذكور بالعار، وتثير مشاعر الخجل لديهم، وتمنع الرجال واليافعين من التبليغ عن تعرضهم لهذا النوع من العنف أو الاستفادة من الخدمات المتاحة. كما يمكن للعنف المبني على النوع الاجتماعي أن يتسبب في آثار دائمة وطويلة المدى على الصحة الجسدية والنفسية، إضافة إلى الوضع الاجتماعي - الاقتصادي للناجين الذكور وأسرتهم. من الضروري أن تتوفر الخدمات متعددة القطاعات بما فيها الخدمات الصحية والنفسية - اجتماعية، والأمن والسلامة، والمساعدة القانونية لجميع الناجين دون تمييز، وبغض النظر عن نوعهم الاجتماعي. لدى الناجين الذكور احتياجات خاصة بالعلاج والرعاية يجب على مقدمي الرعاية الصحية توفيرها، ومن الضروري أن يكون لدى الطواقم الصحية فهم جيد على تحديد علامات التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي على الرجال والفتيان، وان يحصلوا على تدريب يمكنهم من ذلك.

الناجون الأطفال

يعد الأطفال أكثر هشاشة من الكبار للاستغلال وسوء المعاملة بسبب صغر سنهم وحجمهم ومشاركتهم المحدودة في عملية صنع القرار.⁶⁵ وكثيرا ما تتفكك الأنظمة التي تحمي الأطفال في حالات الطوارئ، بما فيها الأسرة والهيكليات المجتمعية، وقد يفصل الأطفال عن أسرهم مما يعرضهم لخطر أكبر.⁶⁶ ولذا يجب اتخاذ تدابير محددة لحماية الفتيات والفتيان من خطر العنف وسوء المعاملة في المنزل والمدرسة والمجتمع المحلي. وبحسب السياق، قد يواجه الفتيان والفتيات مخاطر مختلفة تهدد حمايتهم متعلقة بالسن والنوع الاجتماعي. ويجب أن يكون مقدمو الرعاية الصحية والمعلمون والأهل ومقدمو الرعاية والجهات الأخرى مطلعين على علامات وأعراض الإساءة نحو الأطفال، حيث قد يلتزم الفتيان والفتيات في كثير من الأحيان الصمت.⁶⁷ يجب أن يتم توفير الخدمات من دون تمييز وبعد الحصول على موافقة الطفل القائمة على الحقائق (المستنيرة)، أو موافقة ولي أمره. تبقى السرية عاملا يجب احترامه، ولكنه يبقى محدودا، في ذات الوقت، بسبب التزام العاملين بالتبليغ عن جميع حالات سوء معاملة الأطفال بحسب البروتوكولات المحلية، وتبقى مصلحة الطفل الفضلى وسلامته والرعاية المباشرة له هي الاعتبار الأهم في جميع القرارات

⁶³ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2012. العمل مع الذكور والصبيان اللاجئين من العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي في حالات النزوح القسري.

⁶⁴ نفس المرجع السابق.

⁶⁵ يونيسيف/ لجنة الإنقاذ الدولية، 2012. دليل رعاية الأطفال الناجين من العنف الجنسي.

⁶⁶ المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2011. إطار حماية الطفل.

⁶⁷ يونيسيف/ لجنة الإنقاذ الدولية، 2012. دليل رعاية الأطفال الناجين من العنف الجنسي.

المتخذة.⁶⁸ يجب الانتباه للاحتياجات الخاصة للناجين من الأطفال وأسرهم فهي تتطلب استجابة مصصمة وخدمات متخصصة. يجب أن يتم إجراء مقابلات مع الأطفال وعلاجهم في بيئة يشعرون فيها بالأمان، باستخدام تقنيات التواصل الصديقة للطفل.⁶⁹ ويجب على الأطفال أن يشاركوا في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم بالشكل الملائم لسنهم ودرجة نضوجهم. يتمتع الأطفال بالمرونة والقدرة على التحمل، ويجب أن تبنى عملية الرعاية والتعافي والشفاء على مهاراتهم وقدراتهم، كما يجب الاستفادة من شبكات الدعم الأسري والمجتمعي.

المؤشرات

- تنفيذ حزمة الحد الأدنى للخدمات الأولية خلال أسبوعين من بداية الأزمة؛
- عدد أو نسبة حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي التي تم التبليغ عنها وإحالتها، وتلك التي تلقت الرعاية الطبية خلال وقت معين من الزمن، مفصلة بحسب السن والجنس؛
- عدد أو نسبة حالات الاغتصاب التي تلقت رعاية ما بعد الاغتصاب من مراكز الصحة أو العيادات المتنقلة التي يدعمها صندوق الأمم المتحدة للسكان ضمن فترة معينة (كالعلاج الاحترازي خلال 72 ساعة، ووسائل الحمل الطارئ خلال 120 ساعة، وعلاج الأمراض المنقولة جنسيا خلال أسبوعين) مفصلة بحسب السن والجنس؛
- تم وضع بروتوكولات وطنية تتوافق مع المعايير الدولية للعناية بالناجين من الاعتداء الجنسي؛
- تخزين اللوازم الأساسية وعلاج حالات الاغتصاب مسبقا؛
- عدد المرافق الصحية الفاعلة والعيادات المتنقلة والجهات الفاعلة في المجال الصحة التي يتم توزيع عدة علاج الاغتصاب عليها واللوازم الصحية الأخرى اللازمة لإدارة حالات العنف الجنسي؛
- أعداد الطواقم الصحية المدربة على الإدارة السريرية للاغتصاب؛
- أعداد المرافق الصحية التي تعالج الناجين من الاغتصاب؛
- الجهات الصحية المدرجة في إجراءات التشغيل القياسية المرتبطة بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمشمولة في مسارات الإحالة.

⁶⁸ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، 1990، المادة 3 (1).

⁶⁹ يونيسف/ لجنة الإنقاذ الدولية. 2012. دليل رعاية الأطفال الناجين من العنف الجنسي.

- International Planned Parenthood Federation (IPPF) Western Hemisphere Region. 2010. *Improving Health Sector Response to Gender-Based Violence: A Resource Manual for Health Care Professionals in Developing Countries*. New York: IPPFWHR, https://www.ippfwhr.org/sites/default/files/GBV_cdbookletANDmanual_FA_FINAL.pdf
- IRC. 2008. *Clinical Care for Sexual Assault Survivors*. New York: International Rescue Committee, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2012/10/Clinical-Care-for-Sexual-Assault-Survivors-A-multi-media-Training-tool-IRC-2009.pdf>
- Reproductive Health Response in Conflict (RHRC) Consortium. 2010. *Minimum Initial Service Package*, New York: RHRC Consortium, <http://misp.iawg.net>
- UNHCR. 2012. *Working with Men and Boy Survivors of Sexual and Gender-based Violence in Forced Displacement*. Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees, <http://www.refworld.org/pdfid/5006aa262.pdf>
- UNHCR. 2011. *A Framework for the Protection of Children*. Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees, <http://www.unhcr.org/50f6cf0b9.pdf>
- UNICEF. 2010. *Caring for Survivors Training Pack*. New York: United Nations Children's Fund, <http://www.unicefinemergencies.com/downloads/eresource/docs/GBV/Caring%20for%20Survivors.pdf>
- UNICEF and IRC. 2012. *Caring for Child Survivors of Sexual Abuse: Guidelines for health and psychosocial service providers in humanitarian settings*. New York: United Nations Children's Fund, http://www.unicef.org/pacificislands/IRC_CCSTGuide_FullGuide_lowres.pdf
- United Nations Joint Global Programme on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence. 2015. *UN Joint Programme Guidelines on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence*
- WHO. 2013. *Clinical and Policy Guidelines: Responding to intimate partner violence and sexual violence against women*. Geneva: World Health Organization, http://apps.who.int/iris/bitstream/10665/85240/1/9789241548595_eng.pdf
- WHO, UNFPA, and UNHCR. 2004. *Clinical Management of Rape Survivors: Developing Protocols for use with Refugees and Internally Displaced Persons*. Geneva: World Health Organization, <http://whqlibdoc.who.int/publications/2004/924159263X.pdf>
- WHO, UN Women, and UNFPA. 2014. *Health care for women subjected to intimate partner violence or sexual violence: A Clinical Handbook [field testing version]*. Geneva: World Health Organization, http://apps.who.int/iris/bitstream/10665/136101/1/WHO_RHR_14.26_eng.pdf?ua=1
- IAWG, 2004. *Inter-agency Global Evaluation of Reproductive Health Services for Refugees and Internally Displaced Persons*, http://www.iawg.net/resources/2004_global_eval/



الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي

المعيار 6

توفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي التي تتسم بالجودة العالية والتي تركز على شفاء الناجين وتمكينهم ومساعدتهم على التعافي.

يعاني العديد من الناجين من آثار اجتماعية ونفسية طويلة المدى، بالرغم من أن أثر العنف المبني على النوع الاجتماعي يمكن أن يختلف من شخص لآخر. يصف المصطلح المركب «الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي» الدعم الذي يهدف لحماية أو تعزيز السلامة النفسية - الاجتماعية و/ أو تجنب الاضطرابات النفسية أو معالجتها.⁷⁰ الخدمات النفسية- الاجتماعية الجيدة هي خدمات تتمحور حول الناجين، وتعمل على بناء المرونة الفردية والمجتمعية ودعم آليات التأقلم الإيجابية، والاعتماد على الأسرة والأصدقاء وأفراد المجتمع المحلي. يجب أن يتلقى الناجون/ات الدعم اللازم ليتمكنوا من التخطيط لمرحلة التعافي والوصول للخدمات والدعم اللازمة لتلبية احتياجاتهم الأساسية.

يجب أن تكون حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية للصحة الانجابية مناسبة للسن، كما يجب أن توفر الدعم المتخصص للناجين الأطفال. كما تطلب الرعاية السريرية للاضطرابات الصحة النفسية خدمات متخصصة يقدمها مختصون مؤهلون في مجال الصحة النفسية. يضمن صندوق الأمم المتحدة للسكان في حالات الطوارئ تدريب مقدمي الخدمات الصحية على التعاطف وتوفير الدعم العاطفي وفهم الآثار النفسية - الاجتماعية المحتملة والآثار الطبية التي تترتب على العنف المبني على النوع الاجتماعي، وأن يكونوا قادرين على إيالة الناجين للخدمات المناسبة. وتعد حزمة الحد الأدنى للخدمات الأولية أداة ضرورية للصحة في حالات الطوارئ وتدخلات الحماية، ويجب أن يكون كذلك مكوناً أساسياً في عمليات التعافي قصيرة المدى وطويلة المدى. يعد إيجاد 'مساحات آمنة' متاحة للناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي توفر لهن الخدمات والدعم، أو توفر لهن الأمان الفوري في حال تعرضهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي تدخلاً فعالاً من تدخلات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي التي تعزز السلامة والتعافي والشفاء.

«وتعد حزمة الحد الأدنى للخدمات الأولية أداة ضرورية للصحة في حالات الطوارئ وتدخلات الحماية، ويجب أن يكون كذلك مكوناً أساسياً في عمليات التعافي قصيرة المدى وطويلة المدى»

70. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2010. الصحة النفسية والدعم النفسي - اجتماعي في حالات الطوارئ الإنسانية - ما هي الأشياء التي يجب أن يعرفها مدراء برامج الحماية؟

الصحة النفسية والدعم النفسى - الاجتماعي

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| X | X | X | ضمان قدرة الناجين على الوصول لخدمات الدعم النفسي - الاجتماعي الملائمة للفرد، بما فيها الإسعافات النفسية الأولية. ⁷¹ |
| X | X | X | تحديد وتعزيز الاستراتيجيات المجتمعية للمرونة والقدرة على التحمل ومساعدة الذات. |
| X | X | X | تدريب ودعم المستجيبين الأوائل ليتمكنوا من توفير بيئة آمنة وهادئة، والإصغاء من أجل الدعم، والتعبير عن التعاطف وعدم الحكم على الآخرين، وطمأنة الناجين من دون إعطاء وعود كاذبة، وتعزيز القدرة على الوصول للرعاية الطبية وأشكال الدعم الأخرى. |
| X | X | X | تنفيذ البرامج التي توفر للناجيات من النساء والفتيات المتصفتات بالضعف فرصة المشاركة في نشاطات مجتمعية لا تصمهن بالعار وتحد من عزلتهن. |
| X | X | | ضمان التشارك بالمعلومات والتنسيق بين المجموعات العاملة في مجال خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك تحديد النشاطات المشتركة لتوفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي للناجين من هذا العنف. |
| X | X | | ضمان تعميم الجهات الفاعلة في مجال خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي في الإجراءات التشغيلية القياسية وفي مسارات الإحالة. |
| X | X | | ضمان تمثيل ضابط الارتباط المعني بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في اجتماعات ونشاطات قطاع خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي، ومشاركة ضابط ارتباط قطاع خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي في اجتماعات العنف المبني على النوع الاجتماعي عندما يكون ذلك مناسباً. |
| X | X | X | تطوير وتكييف حقيبة أدوات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بالتنسيق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان والجهات الفاعلة في مجال الصحة. |
| X | X | X | إنشاء أو تعزيز المساحات الآمنة الموجودة للنساء والفتيات (راجع الملاحظة التوجيهية 2 حول المساحات الآمنة). |

المربع 4

أمثلة على نشاطات برامج الدعم النفسي - الاجتماعي⁷²

- توفير الدعم العاطفي الأساسي من قبل المتطوعين والطواقم المدربة.
- توفير الإسعافات الأولية النفسية ورعاية الصحة النفسية الأساسية من قبل العاملين في الرعاية الصحية.
- تشجيع وتعزيز الدعم المجتمعي والأسري.
- برامج التوجيه وشبكات دعم الأقران للنساء والفتيات.
- تتبع الأسر ولم شملهم.
- إنشاء المراكز النسوية والنشاطات (مثال: المجموعات النسوية، ومجموعات اليافعات ومجموعات الأمهات).
- توفير النشاطات الاجتماعية والثقافية للنساء، بحسب ما يلائم السياق وبناء على مقترحات النساء (مثال: الموسيقى، والغناء، والرقص، والطبخ، والفنون/ الحرف، أو أي نشاطات ثقافية أخرى).
- نشاطات التعليم الرسمية وغير الرسمية (مثال: مهارات القراءة والكتابة والحساب الأساسية، حصص الطبخ، والمهارات الحياتية وغيرها).
- نشاطات سبل العيش والتدريب.
- تقاليد التطهير الروحي التعافي.
- نشاطات إعادة الدمج وإعادة إنشاء الصلات الأسرية.
- التصدي للاحتياجات الأساسية بطرق تشاركية آمنة وملائمة اجتماعياً.

71 نفس المرجع السابق.


72 صندوق الأمم المتحدة للسكان. إدارة برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ: الدليل المرافق للتعليم الإلكتروني، ص. 87.

الملاحظات التوجيهية

1. الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي: نُهج البرامج

يتأثر الناس في حالات الطوارئ بطرق مختلفة، ويحتاجون لأنواع مختلفة من المساعدة في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي (راجع الشكل 3). ويستفيد السكان بشكل عام من الخدمات الأساسية والإحساس بالأمن بشكل عام. ويمكن للهيكليات الأسرية والمجتمعية أن تحمي سلامة وأمن النساء والأطفال والمجموعات الهشة الأخرى. وإضافة لذلك يمكن أن يستفيد الأفراد والمجموعات المعرضة للخطر، كالنساء والفتيات من الخدمات التي تركز على التواصل الشخصي، كالإرشاد، وإدارة الحالات، والدعم العاطفي والعمل الذي يوفره الأخصائيون الاجتماعيون والمرشدون المدربون. وأخيراً، تحتاج مجموعة صغيرة من السكان الذين يعانون من مشاكل محددة في مجال الصحة النفسية لخدمات متخصصة على يد مختصين في الصحة النفسية كالأخصائيين النفسيين والأطباء النفسيين بطريقة ملائمة للسياقات المحلية والاجتماعية والثقافية.

الشكل 3 ◀ هرم التدخل لتوفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي⁷³



تم تطوير الهرم بناء على هرم التدخل للصحة النفسية والدعم النفسي، في دليل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (2007)

73. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، إرشادات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول الصحة النفسية والدعم النفسي – اجتماعي في حالات الطوارئ.

الجدول 1 | الأشياء التي يجب العمل بها والأشياء التي ينبغي تجنبها في الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي في حالات الطوارئ⁷⁴

| الأشياء التي يجب تجنبها | الأشياء التي يجب العمل بها |
|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • عدم العمل على توفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي بمعزل عن الخدمات الأخرى دون التفكير في الطريقة التي يمكن أن يكمل فيها هذا العمل عمل الآخرين. • عدم استخدام أدوات تقييم خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي التي لم يتم التحقق منها في السياقات المحلية أو إجراء عمليات تقييم دون توفير دعم ومتابعة. • لا تفترض أن جميع الموجودين في حالات الطوارئ يعانون من الصدمة، أو أن الأشخاص الذين يبدو المرونة والقوة لا يحتاجون للدعم. • عند تصميم برامج خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي، لا تفترض أن حالات الطوارئ تؤثر على النساء والفتيات والرجال بنفس الطريقة. • عدم تقويض القدرات المحلية. • لا تفترض أن جميع الممارسات الثقافية المحلية والاجتماعية مفيدة أو أن ممارسات توفير خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي المأخوذة من دول أخرى هي الأفضل بالضرورة. • لا تعمل على إيجاد خدمات موازية للصحة النفسية. | <ul style="list-style-type: none"> • العمل بشكل تعاوني ودعم استجابة منسقة، بما فيها مجموعة التنسيق الكلية للصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي • تعديل أدوات تقييم الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي بحسب السياق المحلي وجمع وتحليل المعلومات لتحديد نوع الاستجابة المطلوبة. • الإقرار بأن الناس يتأثرون بحالات الطوارئ بأشكال مختلفة. فقد يتمكن الأشخاص الذين يتمتعون بمرونة أكبر من الاستمرار بأداء وظائفهم بشكل جيد، بينما قد يتأثر آخرون بشكل حاد، ويحتاجون بالتالي إلى الدعم المتخصص. • الاهتمام بالاحتياجات النفسية - الاجتماعية والصحة النفسية المختلفة للنساء والفتيات والرجال والفتيان وتعديل خدمات الدعم بحسبها. • تيسير تطوير البرامج، التي يملكها ويديرها المجتمع، والتي تبني القدرات المحلية وتعزز الموارد الموجودة لدى المجموعات المتأثرة. • استخدام الثقافة المحلية والممارسات الاجتماعية، حيث يكون ذلك ملائماً، لدعم السلامة الاجتماعية للناس وصحتهم النفسية، وتكميلها عند الضرورة بالنهج الدولية. • بناء القدرات الحكومية ودمج رعاية الصحة النفسية للناجين في الخدمات الصحية العامة الموجودة. |

2. المساحات الآمنة

من الضروري أن يكون للنساء والفتيات القدرة على الوصول للمساحات الآمنة التي يستطيعون فيها الوصول للمعلومات، والدعم والخدمات في أوضاع الأزمات الإنسانية. وبينما يجب أن تكون المساحات الآمنة جزءاً من برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي الشاملة، كذلك يمكن تطبيق مفهوم إيجاد المساحات الآمنة للنساء والفتيات على القطاعات الأخرى فعلى سبيل المثال، يمكن أن يعمل قطاع الصحة على توفير المعلومات الصحية المتخصصة والجلسات التوعوية، أو قد تستخدم المجموعة التنسيقية المعنية بالأمن الغذائي المساحات الآمنة لتوزيع الأغذية بشكل موجه للأسر التي ترأسها النساء لتجنب الاستغلال أو التحرش في مواقع التوزيع المنتظمة. ولا يتضمن إنشاء مساحات آمنة بالضرورة بناء هيكليات جديدة، ولكن يمكن العمل مع النساء والفتيات من أجل تحديد مساحات يعتبرونها آمنة. ولتحديد الموقع المناسب، يجب أن تشارك النساء والفتيات في ترسيم وتحديد مجتمعهن، وتحديد الأوقات والأماكن الآمنة وغير الآمنة. ويتحدد نوع وتصميم المساحات الآمنة بحسب السياق (مثال: نوع حالة الطوارئ، السياق الثقافي، المخاطر أو احتياجات المجموعات الهشة والقدرات الموجودة).

74. مأخوذ عن: اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، إرشادات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول الصحة النفسية والدعم النفسي - اجتماعي في حالات الطوارئ: قائمة تحقق للاستخدام الميداني، 2008.

أنواع المساحات الآمنة

مركز خدمات متكامل

يوفر مركز الخدمات المتكامل خدمات متكاملة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي، حتى لا يضطر الناجون/يات للذهاب إلى مواقع متعددة، ولمواجهة وصمة العار أو إعادة رواية ما مروا به أكثر من مرة. يمكن أن ترتبط هذه المساحات بالمستشفى أو خدمات/ الدعم الأوسع، ويمكن أن توفر عددا من الخدمات التي قد تتضمن خدمات الدعم القانوني والنفسي – الاجتماعي والصحي والأمني.

المساحات الصديقة للنساء

المساحات الصديقة للنساء أو المساحات الصديقة للإناث هي مساحات تستطيع فيها النساء الوصول إلى الموارد والدعم والخدمات الأساسية والشبكات الاجتماعية والإحالة للخدمات الإضافية. وعادة ما تكون المساحات الصديقة للنساء أكثر فعالية عندما ترتبط مع المساحات الصديقة للطفل و/ أو خدمات المراكز الصحية. وبالاعتماد على طبيعة سياق الوضع الإنساني، يمكن ان تستخدم المساحات الصديقة للنساء لعدد من النشاطات منها التدريب وبناء المهارات، وتوزيع المواد غير الغذائية، وتنظيم النشاطات الترفيهية والجلسات التثقيفية حول مواضيع كالصحة الإنجابية والحقوق القانونية ورعاية الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي.

المساحات الآمنة للفتيات اليافعات

يتضمن نموذج المساحات الآمنة للفتيات ثلاثة عناصر رئيسية: مكانا آمنا، وأصدقاء، ومرشد/ موجه.⁷⁵ ونظرا لهشاشتهن في أوضاع الأزمات، يمكن أن يكون إيجاد مساحات آمنة خصيصا للفتيات اليافعات إجراء هاماً للحماية ويوفر الدعم النفسي – الاجتماعي والتعافي للناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويجب أن يتم تقسيم النشاطات المخصصة للفتيات اليافعات في المساحات الآمنة بحسب السن، ويجب أن تؤخذ احتياجات المجموعات السكانية الفرعية بعين الاعتبار (مثل اليافعات الحوامل، وفتيات المدارس، والأسر التي ترأسها الفتيات وغير ذلك). وكوسيلة لتوفير الدعم النفسي – الاجتماعي، تمكن المساحات الآمنة الفتيات اليافعات من تطوير شبكات الأقران والأصدقاء ويمكن أن يتم تعيين مرشد/ موجه أكبر سنا بقليل، ولكن من ضمن نفس الفئة العمرية من أجل بناء الثقة. من الضروري أن يشارك الأهل/ الأوصياء والمجتمع المحلي بمفهومه الأوسع في نموذج المساحات الآمنة وأن يتم تشجيعهم على التعامل مع الفتيات اليافعات كأفراد ذوي قيمة في المجتمع المحلي.

المؤشرات

- نسبة وأعداد الناجين من العنف المبني على النوع الذين تشير التقارير إلى أنهم تمكنوا من الوصول لخدمات الدعم النفسي – الاجتماعي؛
- برامج الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي للمجموعات السكانية المتأثرة، والتي يتم إنشاؤها خلال اسبوعين من بداية الأزمة؛
- عدد المساحات الآمنة الموجودة لكل 10,000 أنثى؛
- نسبة النساء والفتيات والرجال المتأثرين من ضمن المجموعات السكانية المتأثرة الذين يدركون كيفية الوصول للدعم النفسي – الاجتماعي مفصلة بحسب السن والجنس؛
- نسبة وعدد العاملين المدربين على خدمات الصحة النفسية وخدمات الدعم النفسي – الاجتماعي؛
- عدد عمليات التقييم المشتركة لاحتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي والتدخلات التي تنظم بهذا الشأن؛
- عدد الجهات الفاعلة المقدمة لخدمات الصحة النفسية وخدمات الدعم النفسي – الاجتماعي في مجال في الإجراءات التشغيلية القياسية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والموجودة في مسارات الإحالة.

IASC. 2007. *Guidelines on Mental Health and Psychosocial Support in Emergency Settings*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee, http://www.who.int/mental_health/emergencies/guidelines_iasc_mental_health_psychosocial_june_2007.pdf

IASC. 2008. *Guidelines on Mental Health and Psychosocial Support in Emergency Settings: Checklist for Field Use*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee, http://www.who.int/mental_health/emergencies/IASC_guidelines.pdf

IASC. 2010. *Mental Health and Psychosocial Support in Humanitarian Emergencies: What Should Humanitarian Health Actors Know?* Geneva: Inter-Agency Standing Committee, http://www.who.int/mental_health/emergencies/what_humanitarian_health_actors_should_know.pdf

World Health Organization and United Nations High Commissioner for Refugees. 2015. *mhGAP Humanitarian Intervention Guide (mhGAP-HIG): Clinical management of mental, neurological and substance use conditions in humanitarian emergencies*. Geneva: WHO.

UNFPA. 2012. *Managing Gender-Based Violence Programmes in Emergencies: E-Learning Companion Guide*. New York: United Nations Population Fund, http://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/GBV%20E-Learning%20Companion%20Guide_ENGLISH.pdf

UNICEF. 2010. *Caring for Survivors Training Guide*. New York: United Nations Children's Fund, <http://www.unicef.in/emergencies.com/downloads/eresource/docs/GBV/Caring%20for%20Survivors.pdf>

UNICEF and IRC. 2012. *Caring for Child Survivors of Sexual Abuse: Guidelines for health and psychosocial service providers in humanitarian settings*. New York: United Nations Children's Fund, http://www.unicef.org/pacificislands/IRC_CCSTGuide_FullGuide_lowres.pdf

WHO, UNFPA, and UNHCR. 2004. *Clinical Management of Rape Survivors: Developing Protocols for use with Refugees and Internally Displaced Persons*. Geneva: World Health Organization, <http://whqlibdoc.who.int/publications/2004/924159263X.pdf>

السلامة والأمن



المعيار 7

توفير تدابير الأمن والسلامة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من مخاطره وحماية الناجين.

عندما ينهار القانون والنظام أو أنظمة الدعم الاجتماعي والسلامة، مثل تفكك العائلة الممتدة أو المجموعات القروية، تتعرض النساء والفتيات أكثر لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. وللاستجابة لذلك، يجب اتخاذ تدابير جديدة لدعم سلامة المجموعات السكانية المتأثرة وسد فجوات الحماية الناشئة عن سياق الأزمة الإنسانية. وتلتزم الدول والشركاء في مجال الإغاثة الإنسانية بالوقاية من جرائم العنف المبني على النوع الاجتماعي، والتحرر بشأنها وملاحقة مرتكبيها قانونياً ومعاقبتهم وحماية ودعم الناجين. وفي الحالات التي تكون فيها أنظمة الحماية الرسمية ضعيفة أو غير موجودة، يمكن لتدابير الحماية المجتمعية غير الرسمية أن تلعب دوراً هاماً في ضمان سلامة وأمن النساء والفتيات.⁷⁶

وتتحمل الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية مسؤولية رصد المخاطر المحتملة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي ومواطن الهشاشة لدى المجموعات السكانية المتأثرة بشكل منتظم، خاصة النساء والفتيات. كما يمكن استخدام عمليات تدقيق السلامة لتحديد مواطن الهشاشة الخاصة لدى النساء والفتيات والرجال فيما يتعلق بالمخاطر التي تم تحديدها، ويمكن أن تستخدم هذه المعلومات لتطوير الاستجابة المشتركة بين الوكالات، بما فيها اتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

ويمكن أن يلعب قطاع الأمن دوراً هاماً في الحفاظ على سلامة وأمن المجموعات السكانية المدنية. ويتضمن القطاع الأمني المؤسسات والكيانات الأخرى التي تقوم بضمان أمن الدولة وأهلها: كالشرطة والقوات المسلحة والجيش وقوات حفظ السلام والهيئات الإدارية والإشرافية كوزارات الداخلية والدفاع. أما الجهات الفاعلة في مجال الأمن، وغير التابعة للدولة، فهي تختلف بحسب السياق، ولكنها تتضمن بالعادة آليات الشرطة المجتمعية والمنظمات المجتمعية ومجموعات المراقبة. ولكن في بعض الحالات يتم التبليغ عن تورط العاملين كمرتكبي العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويجب، حيث يكون ذلك ملائماً، أن يتم تعزيز الدور الإيجابي الذي يمكن أن يلعبه القطاع الأمني، مع الحفاظ في ذات الوقت على الوعي بالمخاطر وتعزيز تدابير الحد من المخاطر لمنع الانتهاكات المحتملة.⁷⁷

⁷⁶ راجع معايير الحد الأدنى لخدمات الصحة النفسية والدعم النفسي - الاجتماعي والملاحظات التوجيهية حول المساحات الآمنة.

⁷⁷ راجع : نشرة الأمين العام للأمم المتحدة حول الإجراءات الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13).

<http://pseataforce.org/uploads/tools/1327932869.pdf>. Also see the Guidelines to Implement the Minimum Operating Standards for PSEA, 2013

فيما يلي بعض النشاطات الرئيسية التي يمكن أن تنفذ مع جهات الدولة الفاعلة في مجال الأمن وغير الفاعلة (بحسب ما هو ملائم وممكن) ومع الجهات الفاعلة الأخرى في مجال الإغاثة الإنسانية والمجتمع المحلي.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| X | X | X | مناصرة الجهات الفاعلة في مجال الأمن من أجل وضع آليات للحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي (من خلال دوريات الأمن على سبيل المثال) وحماية تعرض الناجين لأشكال أخرى من العنف. |
| X | X | X | التنسيق مع القطاعات الأخرى من أجل الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي (مثال: التخطيط للموقع والسلامة، وضمان القدرة على الوصول للحطب ومصادر الطاقة الأخرى اللازمة للاستخدامات المنزلية، وبناء أعداد كافية من المراحيض ومرافق الاستحمام المنفصلة للجنسين، وضمان وجود طرق آمنة لجلب المياه وغير ذلك). |
| X | X | X | دعم دور إنفاذ القانون من أجل الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له والمشاركة بشكل منتظم في الزيارات الميدانية وزيارات المراقبة لتعزيز سلامة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر |
| X | X | X | إنشاء وحدات متخصصة و/ أو تعيين عاملين مختصين لهم خبرة في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي، ويجب ضمان وجود أفراد الشرطة النسائية حيث يلزم: |
| X | X | X | <ul style="list-style-type: none"> • بناء قدرة العاملين في مجال الأمن للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له؛ • تعميم الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في مناهج تدريب الجهات الأمنية؛ • تطوير إجراءات التشغيل المعيارية والبروتوكولات والأنظمة وقواعد السلوك الخاصة بالوحدات الأمنية والعاملين فيها. |
| X | X | | دعم إطلاع الفاعلين في القطاع الأمني على القوانين والسياسات وبروتوكولات التعامل مع الحالات وقدرتهم على تنفيذ هذه البروتوكولات وإحالة الناجين للخدمات المناسبة. |
| X | X | | إحالة حالات الاعتداء الجنسي المرتكبة على يد رجال الشرطة والفاعلين في المجال الأمني لضباط الارتباط المعينين من قبل الأمم المتحدة لتلقي البلاغات عن حالات الاستغلال والإساءة الجنسية. ⁷⁸ |
| X | X | | دعم تطوير قواعد السلوك التي تحظر جميع أشكال الاستغلال والإساءة الجنسية، ودعم المصادقة عليها والالتزام بها. |
| X | X | X | مناصرة تحديد ضباط ارتباط معنيين بالحماية من الاستغلال والإساءة الجنسية. |
| X | X | X | ضمان تمثيل ضابط الارتباط المعني بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في الاجتماعات والنشاطات الأمنية، ومشاركة ضابط الارتباط المعني بالأمن في اجتماعات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي حيث يكون ذلك ملائماً. |
| X | X | | ضمان التشارك بالمعلومات والتنسيق بين القطاع الأمني وفريق العمل المعني بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك تحديد النشاطات المشتركة لضمان أمن الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | | ضمان تعميم الجهات الفاعلة في مجال الأمن/ السلامة في الإجراءات التشغيلية ومسارات الإحالة. |
| X | X | X | تطوير معايير التشارك بالمعلومات التي تضمن سرية هوية الناجين وأسرههم ومجتمعهم الأوسع. |
| X | X | X | العمل مع المجتمعات المحلية من أجل تحديد المخاطر الأمنية التي يمكن أن تزيد من هشاشة المجموعات السكانية المتأثرة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | | إشراك المجتمعات المتأثرة والجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية في عمليات تطوير وتنفيذ عمليات مراقبة السلامة ومتابعة تنفيذ التوصيات. |
| X | X | X | إشراك المجتمعات المحلية في إنشاء آليات حماية مجتمعية وقيادتها. |
| X | X | X | مناصرة مشاركة النساء الفاعلة والهادفة في المرحلة الانتقالية في عمليات إصلاح قطاع الأمن. |

لا يتحمل صندوق الأمم المتحدة للسكان مسؤولية توفير السلامة والأمن بشكل مباشر، ولكنه يستطيع العمل مع الشركاء الآخرين على التنسيق والمناصرة من أجل توفير مستوى أفضل من الأمن والسلامة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. كما يمكن لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يعمل مع مؤسسات القطاع الأمني من أجل بناء القدرات، وتعزيز البروتوكولات وإنشاء المساحات الآمنة وتطوير الثقافة المؤسسية الملزمة بالمساواة بين الجنسين والتي تعزز الاستجابة المركزة على الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي، والتي تساهم في جهود الوقاية من هذا العنف.

الملاحظات التوجيهية

1. عمليات تدقيق السلامة

تتيح عمليات تدقيق السلامة للمنظمات تقييم وتحديد المخاطر على أساس الموقع الجغرافي وبحسب الخدمة أو القطاع. يمكن لعمليات التدقيق أن تحدد مواطن الهشاشة لدى النساء والفتيات والرجال والفتيان فيما يتعلق بالمخاطر المحددة. يمكن لتليل النتائج أن يحدد نشاطات مجتمع الإغاثة الإنسانية ومقدمي الخدمات، ويمكن له أيضاً أن ييسر التعاون بين المجتمع المحلي والشركاء في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل الحد من المخاطر المحددة. وعند إجراء عمليات تدقيق السلامة بشكل منظم، يمكن لها أن تساعد في قياس مخاطر الحماية وترصد الوضع وفعالية التدابير المتخذة للحد من المخاطر.

عمليات تدقيق السلامة في مخيم الزعتري في الأردن

المربع
5

أجرت لجنة الإغاثة الدولية وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أول عملية مشتركة بين الوكالات لتدقيق السلامة من العنف المبني على النوع الاجتماعي في الأردن منذ اندلاع الأزمة السورية. تم تنفيذ العملية في مخيم الزعتري للاجئين، واستخدم النموذج القياسي العالمي⁷⁹ والذي تم تعديله بحسب سياق مخيم الزعتري. وقام أفراد من مجموعة العمل الفرعية المعنية بحماية الطفل والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بالتحقق من الأداة والمنهجية، التي تضمنت مقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية والمراقبة بشكل مباشر، والتي قام بها عدد من مدققي السلامة من وكالات مختلفة. شارك أفراد مجموعات العمل الفرعية المعنية بحماية الطفل والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في المخيم في تنفيذ عملية تدقيق السلامة هذه. تم التشارك بالتليل الأولي للمعلومات مع المجموعات الفرعية المعنية بحماية الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي للتحقق من المدخلات.⁸⁰ ومن ثم تم تنظيم عملية أخرى لتدقيق السلامة من أجل المتابعة سنة 2014 بالتعاون الوثيق مع اللاجئين ومجتمع الإغاثة الإنسانية الأوسع والسلطات المحلية. وكان الهدف من عملية مراقبة السلامة الثانية في مخيم الزعتري هي فهم اوسع للمخاوف المتعلقة بمسألة السلامة والحماية في المخيم، ومراقبة التقدم الذي تحقق والتغيرات التي أجريت مع مرور الوقت، وتحسين السلامة الكلية وجودة المساعدة على أساس توصيات المستفيدين. تم عرض نتائج العمليتين التديقيتين على اللاجئين للمصادقة عليها ومتابعة التدابير المتخذة من قبل القطاعات ذات العلاقة من أجل التصدي للمخاوف المتعلقة بالحماية.⁸¹

⁷⁹ تدقيق السلامة من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مجال مسؤولية العنف المبني على النوع الاجتماعي. 2012. تقييم العنف المبني على النوع الاجتماعي وأدوات تحليل الوضع الراهن. <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/02/GBV-Assessment-and-Situation-Analysis-2012.pdf>

⁸⁰ الأردن، مخيم الزعتري للاجئين، نتائج عمليات مراقبة السلامة في المخيم، 2014.

⁸¹ الأردن، مخيم الزعتري للاجئين، نتائج عمليات مراقبة السلامة في المخيم، 2014.

قامت وزارة الضمان الاجتماعي والتنمية في الفلبين إثر إعصار هايان بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بتيسير نقاشات المجموعات البؤرية سنة 2013 مع النساء والفتيات المقيمات في مراكز الإخلاء في مدينة تالكوبان. سلطت النتائج الضوء على هشاشة النساء والفتيات للعنف المبني على النوع الاجتماعي بسبب غياب الخصوصية والاكتظاظ في أماكن العيش وعدم كفاية الإضاءة. وأفادت الفتيات اليافعات بأنهن يخشين استخدام المراحيض في الليل. طلبت النساء والفتيات برفع مستوى الحماية من خلال توفير المزيد من دوريات الشرطة، واستجابة لهذه الملاحظات، طلبت الشرطة الوطنية في الفلبين من المجتمع الإنساني أن يدعم نشر قوات الشرطة النسائية وتوفير التدريب لها في مجالات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي وحماية الطفل. وعلى إثر ذلك تم إرسال 38 ضابطة شرطة لمراكز الإخلاء الأربعة ابتداء من شهر تشرين الثاني 2013 وحتى آذار 2014 لحراسة المنطقة بانتظام. وكان إرسال أفراد الشرطة النسائية تدخلاً هاماً في حالة الطوارئ الخطيرة، فوجودهن لم يساعد فقط في الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، بل ساعد على زيادة التبليغ عنه حيث أفادت النساء والفتيات أنهن أصبحن قادرات على إثارة مخاوفهن المتعلقة بالحماية مع أفراد الشرطة النسائية دون الاضطرار للذهاب إلى مراكز الشرطة التي كانوا يهابونها. وأشارت التقارير إلى أن أفراد الشرطة النسائية مثلت نقطة الإحالة الأولية لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي.

المؤشرات



أن يكون لدى المنظمات الإنسانية ومقدمي الخدمات آليات مجتمعية للشكوى وتقديم التغذية الراجعة بما فيها نموذج إحالة الشكاوى،⁸²

- وجود استراتيجيات مجتمعية لمراقبة المخاطر المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في المجتمعات المحلية المتأثرة؛
- تنظيم عمليات التدقيق على أساس منتظم؛
- العمل على تقييم المخاطر التي تعكس الواقع الحالي في جميع المناطق المتأثرة والمتاحة؛
- تعيين ضابط ارتباط للحماية من الإستغلال والإساءة الجنسية في فرق الأمم المتحدة القطرية؛
- نسبة الإناث بين قوات/ موظفي الأمن في المناطق المتأثرة في البلاد؛
- نسبة المجتمعات المحلية المتأثرة التي تراقب المخاطر الأمنية وتحدد المخاطر بحسب الموقع؛
- نسبة موظفي الأمن المدربين على الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والحماية منه، مفصلين بحسب الوظيفة والجنس؛
- الجهات الفاعلة في قطاع الأمن والموجودة كجزء من إجراءات التشغيل المعيارية ومسارات الإحالة؛
- تطبيق خطة عمل قرار مجلس الأمن الدولي 1325.

IASC Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse (PSEA). 2013. *Guidelines to Implement the Minimum Operating Standards for Protection from Sexual Exploitation and Abuse by UN and non-UN Personnel*. Geneva: IASC PSEA, [http://www.interaction.org/document/guidelines-
implement-minimum-operating-standards-psea-iasc-mos](http://www.interaction.org/document/guidelines-implement-minimum-operating-standards-psea-iasc-mos)

UNFPA. 2014. *Women and Girls Safe Spaces: A Guidance Note Based on Lessons Learned from the Syrian Crisis*. New York: United Nations Population Fund, [http://www.unfpa.org/sites/default/files/
resource-pdf/UNFPA%20UNFPA%20Women%20and%20Girls%20Safe%20Spaces%20Guidance%20
%5B1%5D.pdf](http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/UNFPA%20UNFPA%20Women%20and%20Girls%20Safe%20Spaces%20Guidance%20%5B1%5D.pdf)

UNFPA and UN Women. 2013. *Global Joint Programme on Essential Services for Women Subject to Violence*. New York: United Nations Population Fund.

United Nations Joint Global Programme on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence. 2015. *UN Joint Programme Guidelines on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence*

UN Women, UNFPA, UNDP, and UNODC. 2014. *Global Technical Consultation and essential policing and justice sector services to respond to violence against women and girls*. New York: United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women, [http://www.ppdvp.org.nz/wp-content/
media/2014/07/Police-Response-to-VAWG_Background-Paper-for-the-Global-Technical-Consultation_
1-4-July-2014.pdf](http://www.ppdvp.org.nz/wp-content/media/2014/07/Police-Response-to-VAWG_Background-Paper-for-the-Global-Technical-Consultation_1-4-July-2014.pdf)

Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR). 2012. *GBV Assessment and Situation Analysis Tools*, [http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/02/GBV-Assessment-and-Situation-
Analysis-2012.pdf](http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/02/GBV-Assessment-and-Situation-Analysis-2012.pdf)



العدالة والمساعدة القانونية

المعيار 8

ضمان حماية قطاعات العدالة والقانون لحقوق الناجين ودعم حصولهم على العدالة بما يتفق مع المعايير الدولية.

يواجه الناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي حواجز تعيقهم عن الوصول للعدالة، حتى لو كان ذلك في سياق مستقر. وتتضمن التحديات التي تواجه الناجين في الوصول إلى العدالة: غياب الثقة بالنظام، وعدم الوعي بالقوانين ومعرفة الحقوق، إفلات الجناة من العقاب؛ واحتمال وقوع الناجين ضحايا مرة أخرى لهذا العنف، مما يشعر الناجين بأن لا حول لهم ولا قوة. وفي بعض السياقات، لا يمكن لنظم العدالة أن تلبي احتياجات الناجين، بل أنها في الواقع تتسبب بالمزيد من الضرر لهم أحياناً. كما قد يواجه الناجون عوائق اقتصادية واجتماعية وثقافية كبيرة تضاف إلى الضغط الاجتماعي الذي يمنعهم من التبليغ عن الحوادث والوصول للخدمات القانونية. وفي العادة ما تعاني خدمات المساعدة القانونية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي من قلة التمويل والنقص في العاملين وتدني مستوى الجودة. وعادة ما تكون هذه المشكلة منتظمة، خاصة مع غياب البروتوكولات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وضعف أو غياب التشريعات.

وبالطبع فإن هذه العوائق تزداد في حالات الأزمات الإنسانية. وفي الوقت الذي يطالب بعض الناجين فيه بالعدالة القانونية، يمتنع آخرون عن ذلك. وفي كثير من الأحيان لا يعرف الناجون ما هي الخيارات المتاحة أمامهم و/ أو تكون العوائق التي تواجههم في الوصول للعدالة أصعب من أن يتم تجاوزها. وفي حالات الأزمات والحالات الانتقالية، يمكن أن يلعب العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية دوراً رئيسياً في المناصرة والتنسيق مع الجهات الفاعلة في قطاع العدالة من أجل توفير العدالة للناجين/ات، وضمان محاسبة المجرمين عن الجرائم التي ارتكبوها والدعم على المدى الطويل في إعادة بناء المجتمعات المحلية. لا يتولى صندوق الأمم المتحدة للسكان مسؤولية توفير القدرة على الوصول للعدالة بشكل مباشر، ولكنه يستطيع العمل مع الشركاء من أجل التنسيق والمناصرة وتيسير قدرة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول للعدالة وخدمات المساعدة القانونية التي توفرها الجهات الفاعلة/ والوكالات صاحبة الخبرة في هذا المجال.

ويجب على آليات العدالة أن:

- تتيح لكل شخص ناج مقومات العدالة حسب وضعه، و -
- الاستجابة للسياسات المحلية الخاصة ولرغبات الناجين.

تعد الخدمات القانونية جزءاً هاماً من النهج المتمركز حول الناجين، ويجب أن تكون جزءاً من خدمات الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي متعددة القطاعات التي تتصف بالأمان ولا تتضمن وصمة العار. ويجب أن تكون خدمات المساعدة القانونية مجهزة بطواقم مدربة بالشكل المناسب للتعامل مع الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي، كما يجب أن تكون جزءاً من نظام الإحالة، ويجب ألا يترتب على الناجين أي تكاليف لقاء الحصول على هذه الخدمات، بما في ذلك أي تكاليف قد ترتبط بالوصول لهذه الخدمات والمواصلات والإقامة.

| التعدي | الاستجابة | الجاهزية | |
|--------|-----------|----------|---|
| X | X | X | دعم إشراك أفراد الشرطة النسائية والعاملين الآخرين أو وحدات الشرطة الأخرى المدربين بشكل خاص على الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | تعزيز تواجد منظمات المساعدة القانونية المحلية المجهزة بالطواقم المدربة على المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، والتي يمكن أن تعمل بشكل فاعل على تعزيز حقوق الناجين. |
| X | X | X | توعية الجهات الفاعلة في نظام العدالة بالتزاماتهم بالتقصي بشأن الشكاوى المقدمة. |
| | X | X | دعم تطوير إجراءات تشغيلية قياسية وآليات إحالة وبروتوكولات للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي باستخدام نهج متمركز حول الناجين. |
| X | X | X | مناصرة إصلاح السياسات التي لا تدعم القدرة على الوصول لعدد من الخدمات، أو مناصرة نموذج يشمل قطاعات متعددة لرعاية الناجين (أي في الحالات التي يجب فيها القانون على الناجين التبليغ عن هذه الحوادث للشرطة قبل الحصول على الخدمات الأخرى). |
| X | X | | تعميم خدمات المساعدة القانونية المجهزة بالطواقم المدربة في نظام إدارة/ إحالة حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي. وتوفير المعلومات حول الحقوق والعلاجات ودعم الناجين وكيفية توفيرها للمجموعات السكانية المتأثرة. ⁸³ |
| X | X | X | تنظيم جهود المناصرة لضمان قدرة الفئات الخاصة من النساء، بما فيهن النساء المهاجرات، والنساء المتورطات بعمليات الاتجار بالبشر، والنساء اللاجئات، والنساء اللواتي لا يحملن جنسية وهن يحتجن للمساعدة في الوصول للخدمات القانونية ولديهن القدرة على تحديد الخدمات الخاصة التي سيحتاجون إليها. ⁸⁴ |
| X | X | X | توعية المجتمعات المحلية بالقوانين والسياسات الموجودة التي تحمي المجموعات السكانية المتأثرة من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وضمان قدرة الناجين على الوصول للرعاية. |
| | X | X | ضمان تعميم الجهات الفاعلة في مجال العدالة في إجراءات التشغيل القياسية ومسارات الإحالة. |
| | X | X | ضمان التشارك بالمعلومات والتنسيق بين قطاع العدالة/ القانون وفريق العمل المعني بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك تحديد النشاطات المشتركة لضمان الخدمات القانونية الجيدة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | ضمان تمثيل ضابط الارتباط المعني بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في اجتماعات ونشاطات قطاع العدالة/ القانون، ومشاركة ضابط الارتباط المعني بقطاع العدالة/ القانون في اجتماعات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي حيث يكون ذلك ملائماً. |
| X | | X | توفير المساعدة لعملية إصلاح الإجراءات والقوانين لتراعي احتياجات وسلامة النساء والفتيات، ولضمان توافقها مع المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | | دعم إيجاد آليات جديدة للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي خلال الأزمات إن كان نظام العدالة لا يعمل بالشكل اللازم بسبب النزاع. |
| X | X | X | دعم أنظمة الرصد من أجل تطبيق معايير حقوق الإنسان فيما يتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي ضمن قطاع العدالة والقانون. |
| X | X | X | العمل مع الجهات الفاعلة الوطنية، بما فيها على سبيل الذكر لا الحصر الجهات الحكومية وغير الحكومية لعملية إصلاح القوانين الموجودة والسياسات و/ أو إنفاذ قوانين وسياسات جديدة تدعم قدرة الناجين على الوصول للخدمات (بما في ذلك آليات العدالة المتمركزة حول الناجين) بحيث تتوافق الأنظمة القانونية الرسمية وغير الرسمية مع معايير حقوق الإنسان الدولية وتعزز حقوق المرأة؛ وفي الحالات التي تتواجد فيها القوانين، يجب العمل على تعزيز الاتساق والثبات في التطبيق. |

يتضمن قطاع العدالة: الجهات الرسمية وغير الرسمية، الجهات والإجراءات التابعة للدولة وتلك غير التابعة لها، إضافة إلى العدالة الانتقالية ووجهاء المجتمع ورجال الدين والمحاكم والقضاة الوطنيين والمحامين ومقدمي خدمات الطب الشرعي ومجموعات مناصرة الناجين. وفي غياب نظام فاعل للعدالة، يتوجب على الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية أن تتعاون وتتواصل مع الآليات المجتمعية التقليدية وغير الرسمية طالما تتبني نهجاً يركز حول الناجين وحقوقهم (راجع الملاحظة التوجيهية رقم 2 حول العمل مع آليات العدالة غير الرسمية).

الملاحظات التوجيهية

1. خدمات المساعدة القانونية

يمكن أن يساعد الوصول للعدالة في عملية تمكين الناجين، كما قد يكون جزءاً أساسياً من عملية التعافي. إضافة إلى إعطاء معاناتهم صورة شرعية، وتمكينهم من ممارسة حقوقهم، يمكن لتقديم المساعدة القانونية الجيدة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي أن تساهم في القضاء على الإفلات من العقاب وأن تنشأ ثقافة المحاسبة. ويجب عند العمل مع الشركاء التأكد من أن خدمات المساعدة القانونية المقدمة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي تكون كما يلي:⁸⁵

تتوافق مع القوانين الوضعية والمعايير الدولية:

- موجودة ضمن نظام إدارة/إحالة العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل عام؛
- قادرة على تزويد الناجي بمعلومات شاملة عن السلامة والخيارات القانونية، بما فيها أي مخاطر أو فوائد محتملة، وضمان توفر الرعاية النفسية - الاجتماعية والمادية والعملية والحماية في ذات الوقت؛
- موجودة ضمن مراكز الخدمات الشاملة إلى جانب الخدمات القانونية والطبية والإرشاد حيث أمكن؛
- مجهزة بعاملين مدربين على المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- متاحة من حيث الموقع (الوقت اللازم للوصول إليها والحفاظ على السرية) والكلفة (مجانية أو متدنية الكلفة)، المجموعة السكانية (اليافعون أو الأشخاص ذوي الإعاقة، اللغة والترجمة) والأمن (توفر الحماية للناجين عند الحاجة)؛
- قادرة على الحد من وصمة العار وخطر وقوع الناجين ضحايا مرة أخرى، و
- قادرة على التصدي لاحتياجات الناجين والناجيات على حد سواء.

ومن الضروري أن نشير هنا إلى أنه قد تترتب هناك بعض الآثار السلبية على سعي الناجين للحصول على المساعدة القانونية في الحالات التي يكون فيها النظام القانوني ضعيفاً، أو لا يطبق الإجراءات حسب الأصول، أو عندما لا يكون عادلاً أو متحيزاً ضد مصالح الناجين أو النساء بشكل عام. يجب أن يتم إعلام الناجين أيضاً بأي مخاطر محتملة ويجب اتخاذ جميع التدابير الضرورية للحد من المشاكل التي تصاحب بالعادة ضعف النظام القانوني.

⁸⁵ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 245.

2. العمل مع آليات العدالة غير الرسمية

قد تختلف آليات العدالة بشكل كبير من حيث توافرها مع النهج المتمركز حول الناجين، وقد تعكس أحياناً معاييراً اجتماعية/ ثقافية/ تتعلق بالنوع الاجتماعي تنضوي على التمييز (خاصة أن هذه الآليات قد تستمد سلطتها من الهيكليات المجتمعية). وقبل استخدام هذه الآليات يجب العمل على تقييم وفهم طبيعة الطريقة التي تنصدي فيها هذه الآليات لقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي وكيف تقوم بحلها. فكر في الجهة التي تملك السلطة لإنفاذ العدالة غير الرسمية، وبعدها حدد إن كان من المناسب أن يعمل العاملون مع هذه الجهات وكيف. وعند مساعدة الناجين في الوصول للعدالة، يجب على الجهات الفاعلة الإنسانية أن تعمل على ضمان استجابة الآليات التقليدية غير الرسمية للنوع الاجتماعي من خلال بناء قدرتها على تعميم معايير حقوق الإنسان الدولية.

هناك عدد من الاستراتيجيات للعمل مع آليات العدالة الرسمية:

- العمل مع المنظمات المعنية بالمرأة وحقوقها من أجل تطوير وتعزيز آليات العدالة غير الرسمية التي تستجيب للاحتياجات التي عبر عنها الناجون؛
- إشراك القادة التقليديين بطريقة بناءة، لأنهم بالعادة «القيّمون على الثقافة» ويتمتعون بالسلطة اللازمة للتأثير بشكل إيجابي على تغيير العادات والأعراف لتعزيز حقوق المرأة؛⁸⁶
- اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز مشاركة النساء وتوليهم لمواقع قيادية في المجتمع المحلي أو آليات العدالة غير الرسمية؛
- تعزيز العلاقة أو بناء الصلات بين آليات العدالة الرسمية وغير الرسمية؛
- إنشاء قناة للمراجعة القضائية للنساء أو الفئات الأخرى التي تشعر بأن آليات العدالة التقليدية تميز ضدهن.

المربع 7

التوسط والعنف المبني على النوع الاجتماعي

التوسط (الوساطة) هو عملية تستخدم للتصدي لعدد من النزاعات الشخصية، ويطلقها العادة أفراد المجتمع المحلي أو الأسرة كوسيلة لحل المشاكل. لا يوصى باستخدام التوسط كأحد التدخلات المستخدمة للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك العنف بين الشريكين الحميمين أو العنف الأسري.⁸⁷ يركز التوسط على الحفاظ على الترابط الأسري والمجتمع، الأمر الذي قد يؤدي إلى التمييز والذي تضطر من خلاله النساء والفتيات للتخلي عن حقوقهن الفردية من أجل الحفاظ على التناغم ضمن الفئة الاجتماعية التي ينتمين إليها. وفي ظروف العنف الأسري تحديداً، والذي ما يكون نادراً حدثاً معزولاً، يمكن أن يتسامح التوسط من غير قصد مع سلوك المعتدي أو يوحى بإمكانية إيجاد حلول سهلة لمشاكل معقدة لها جذور اجتماعية - ثقافية. يفترض التوسط أيضاً أن كلا الطرفين يملكان ذات النفوذ في عملية التفاوض، وهو أمر لا ينطبق على حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي.⁸⁸ كما يحرم التواصل في كثير من الأحيان الناجين من السيطرة على العملية، وقد يواجهون بسببه الترهيب، أو يقعون ضحية للعنف مرة أخرى، كما أنه قد يحد من قدرتهم على الوصول للخدمات وقد يعرضهم بشكل مباشر للمزيد من سوء المعاملة.⁸⁹ ولهذا الأسباب، وبالرغم من أن التوسط يعد ممارسة منتشرة في بعض الثقافات والمجتمعات المحلية، إلا أنه قد يتعارض مع النهج المتمركز حول الناجين والعديد من المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. وبالرغم من أن التوسط بشأن حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي لا زال مستخدماً في العديد من دول العالم، إلا أنه ليس من الأساليب الموصى بها للعاملين في صندوق الأمم المتحدة للسكان أو شركائه.

⁸⁶ وزارة التنمية الدولية البريطانية، 2004، أنظمة الأمن والعدالة غير الرسمية، ملخص تعريفي، ص. 26. الوثيقة متاحة على <http://www.gsdr.org/docs/open/SSAJ101.pdf>

⁸⁷ دليل الأمم المتحدة للتشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، الدائرة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة 2010، ص. 38؛ مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي، 2008، صياغة الإرشادات لبرامج العنف المبني على النوع الاجتماعي في المناطق المتأثرة بالعنف الذي تبع الانتخابات في كينيا، ص. 21. كذلك راجع اتفاقية المجلس الأوروبي حول محاربة العنف ضد المرأة والعنف الأسري والوقاية منه، المادة 48، يحظر التوسط القسري في أي سياق، يتعلق بأشكال العنف التي تغطيها الاتفاقية؛

⁸⁸ إلسبيرغ، ماري، 2001، منظمة الصحة للبلدان الأمريكية، نحو نموذج متكامل لرعاية الأسرة من العنف في أمريكا الوسطى، ص. 7.

⁸⁹ مركز المعرفة الافتراضية للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، الوثيقة متاحة على <http://www.endvawnow.org/en/articles/898-restorative-justice-programmes-remain-controversial.html?next=899>

المؤشرات

- وجود خدمات قانونية مجانية متاحة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي؛⁹⁰
- نسبة النساء اللواتي يعرفن بوجود منظمات محلية توفر المساعدة القانونية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- وجود خدمات المساعدة القانونية المجهزة بطواقم مدربة في نظام إحالة العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل عام؛⁹¹
- نسبة الأفراد (الرجال والنساء) المطلعين على حقوقهم القانونية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- نسبة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي في المجموعات السكانية المتأثرة والذين تشير التقارير إلى أنهم وصلوا للخدمات القانونية؛
- نسبة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي الذين تمكنوا من الوصول لخدمات المساعدة القانونية وأفادوا برضاهم عن العملية القانونية؛
- الجهات الفاعلة في مجال القانون / العدالة الموجودة في إجراءات التشغيل القياسية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي ومسارات الإحالة.

الأدوات

Action for the Rights of Children. 2009. *ARC Resource Pack: Facilitator's Toolkit*. Fairfield: Save the Children, <http://resourcecentre.savethechildren.se/sites/default/files/documents/4894.pdf>

UNFPA and UN Women. 2013. *Global Joint Programme on Essential Services for Women Subject to Violence*. New York: United Nations Population Fund.

United Nations Joint Global Programme on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence. 2015. *UN Joint Programme Guidelines on Essential Services for Women and Girls Subject to Violence*.

UN Women, UNFPA, UNDP, and UNODC. 2014. *Global Technical Consultation and essential policing and justice sector services to respond to violence against women and girls*. New York: United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women.

United Nations. "Model Strategies and Practical Measures on the Elimination of Violence against Women in the Field of Crime Prevention and Criminal Justice" (A/RES/65/228). New York, Report of the Secretary-General, United Nations, https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/crimeprevention/Model_Strategies_and_Practical_Measures_on_the_Elimination_of_Violence_against_Women_in_the_Field_of_Crime_Prevention_and_Criminal_Justice.pdf

Virtual Knowledge Centre to End Violence against Women and Girls, available at <http://www.endvawnow.org/en/articles/898-restorative-justice-programmes-remain-controversial.html?next=899>

UNHCR. 2014. "Access to justice and sexual and gender-based violence: UNHCR's call for more concerted action".

⁹⁰ سجل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية
⁹¹ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 260.



حقائب الكرامة

المعيار 9

ضمان توزيع حقائب الكرامة المتناسبة مع ثقافة المجتمع على الفئات المتضررة للحد من الهشاشة والضعف وتقديم المعلومات للنساء والفتيات وربطهن بخدمات الدعم اللازمة.

تحتاج النساء والفتيات للمواد الأساسية في أوقات الأزمات ليتمكنن من التفاعل في السياقات العامة والحفاظ على نظافتهن الشخصية، خاصة في أوقات الدورة الشهرية. ويقيد عدم توفر اللباس الملائم للثقافة ومواد النظافة الشخصية حركة النساء والفتيات، ويؤثر على صحتهم أيضا. كما قد لا تتمكن النساء من السعي للحصول على الخدمات الأساسية، بما فيها مساعدات الإغاثة الإنسانية، إن لم تتوفر لديهن مواد معينة، الأمر الذي قد يؤدي إلى زيادة هشاشتهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

تتضمن حقائب الكرامة مواد النظافة العامة موحدة كالقوطة الصحية وصابون اليدين وفراشي ومعجون الأسنان والملابس الداخلية، إضافة لمعلومات حول خدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي المتوفرة والطرق التي يمكن الوصول فيها لهذه الخدمات ومواقع تواجدها. ويمكن أن تتضمن الحقائب أيضا أغراضا كالمذياع والصرفات والمصابيح - أي الأدوات التي يمكن أن تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. وجد بحث ميداني أجري حول حقائب الكرامة أن قيمة هذه الحقائب لا تقتصر على الجانب المادي فقط، حيث عبرت العديد من النساء عن أن مجرد الحصول على هذه الأغراض في الوقت المناسب كان بحد ذاته أمرا مفيدا، وأشعرهن أن هناك من يفكر فيهن.⁹²

المربع 8

إشراك الشباب في توزيع حقائب الكرامة

قام صندوق الأمم المتحدة للسكان في استجابته لإعصار بوما في الفلبين سنة 2012 بحشد الشباب من المناطق المتأثرة بالإعصار والمجتمعات المحلية المحيطة بها لتيسير عملية توزيع حقائب الكرامة. تلقى الشباب والشابات التدريب الذي وضح الغرض من هذه الحقائب ومحتوياتها. أدرك صندوق الأمم المتحدة للسكان أن عملية توزيع حقائب الكرامة، بحد ذاتها، تمثل فرصة لتوعية المجموعات السكانية المتأثرة، ولذا قاموا باختيار مجموعة من الشباب لتقوم بتطوير عرض قصير باللغات المحلية يشرح محتويات الحقائب وكيفية استخدامها للحفاظ على النظافة العامة والكرامة، إضافة للمعلومات والرسائل الأساسية حول الصحة الجنسية والإنجابية وخدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. استخدم المتطوعون الشباب الفكاهاة والحماس لجعل هذه العروض مثيرة للاهتمام ومسلية ومليئة بالمعلومات. وقالت العديد من النساء اللواتي حضرن هذه الجلسات أن هذه كانت أول مرة يضحكن فيها منذ وقوع الإعصار، وأنهن تلقين في ذات الوقت معلومات وموارد هامة خلال عملية توزيع الحقائب.

92. تقييم توزيع صندوق الأمم المتحدة للسكان لحقائب الكرامة في سياقات الأزمات الإنسانية وسياقات ما بعد الأزمة، ص 31.

| التعاقب | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|--|
| | X | X | التشاور مع النساء والفتيات قبل وقوع الأزمة وخلالها لتحديد محتويات حقائب الكرامة |
| | X | X | تكييف محتويات حقائب الكرامة لتلبية الاحتياجات على المدى المباشر والطويل للمجموعات السكانية المتأثرة |
| | X | X | تضمين حقائب الكرامة لمواد ملائمة محلياً قد تحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، وفرصة استغلال توزيع الحقائب لتعزيز رسائل الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير المعلومات حول خدمات التصدي لهذا النوع من العنف. ⁹³ |
| | | X | يساعد تحديد الموردين المحليين الذين يستطيعون توفير محتويات الحقبة (خاصة في الدول التي تتكرر فيها الكوارث الطبيعية، أو التي تشهد نزاعات ممتدة) وإنشاء اتفاقيات طويلة الأمد معهم بتجميع وتوزيع سريع للحقائب. |
| | X | X | تقييم السياق الاجتماعي والثقافي والمخاطر الأمنية لتحديد أفضل قنوات توزيع للمجموعات السكانية المستهدفة. |
| | | | التنسيق من أجل توزيع الحقائب بشكل فاعل عن طريق: |
| | X | X | <ul style="list-style-type: none"> • توفير المعلومات قبل التوزيع (ماذا، متى، أين، كيف) لتعريف النساء والفتيات اليافعات بوجود هذه الحقائب، وتمكينهن من جمعها واستلامها بشكل آمن. • التشارك مع المنظمات المحلية (تكون المنظمات المجتمعية بالعادة مطلعة على الاحتياجات الخاصة للمجموعات السكانية المتأثرة ولديها شبكات مع المجتمع المحلي). • تحديد المواقع الآمنة والمناسبة للتوزيع حيث يكون ذلك ضرورياً (قد تكون هناك حاجة لأن يتم التوزيع في مساحات خاصة ومنفصلة، تتواجد فيها غرف للنقاش). |
| | X | X | ضمان تحديث محتويات حقبة الكرامة مع مرور الوقت لتستجيب للاحتياجات المتغيرة للسكان مع تطور حالة الطوارئ. |
| X | X | | تنفيذ عمليات للرصد بعد التوزيع لتقييم مدى رض المستفيدين عن المواد التي تم توزيعها. ⁹⁴ |
| | X | X | ضمان معرفة الشركاء بوجود حقائب الكرامة وكيفية الوصول إليها وتوزيعها على المجموعات السكانية التي يستخدمونها. |

ومن خلال توفير هذه اللوازم الضرورية في حقائب الكرامة، مكنت الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية النساء والفتيات من استخدام مواردهن المحدودة لشراء مواد أكثر أهمية وإلحاحاً في حالات الطوارئ مثل الغذاء.

يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان بشكل مباشر توزيع حقائب الكرامة، ولا يجب أن يتم توزيع هذه الحقائب بمعزل عن النشاطات الأخرى، بل يجب أن يكون جزءاً من تدخل أوسع.⁹⁵ وخلال عمليات التوزيع يستطيع العاملون في صندوق الأمم المتحدة للسكان والشركاء أن يبدؤوا بتنظيم نقاشات المجموعات البؤرية مع المجموعات السكانية المهمشة لمناقشة قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، أو استغلال هذه الفرصة للتوعية بفرض الإغاثة. ويمكن لتوزيع حقائب الكرامة والمعلومات المتوفرة في الحقائب نفسها أن يدل الناجين/ات على المساحات الآمنة أو البرامج الصحية، مما يمكنهم من الوصول إلى الدعم والخدمات الضرورية. وفي الوقت الذي يتم فيه تخزين هذه الحقائب مسبقاً لتكون جاهزة للتوزيع بمجرد اندلاع الأزمة، ويمكن للمزيد من التفاعل مع المجموعات السكانية المتأثرة، والذي يشمل رصد عملية التوزيع الأولية، أن يساعد العاملين في صندوق الأمم المتحدة للسكان والمنظمات الشريكة على تحديد المواد المفيدة والملائمة ثقافياً التي يمكن أن تشمل في التوزيعات اللاحقة.

⁹³ صندوق الأمم المتحدة للسكان، الإجراءات التشغيلية الموحدة في الحالات الإنسانية، ص. 23.

⁹⁴ راجع: مشروع إسفير، المعيار 2 حول تعزيز النظافة العامة: تحديد استخدام مواد النظافة الشخصية.

<http://www.spherehandbook.org/en/hygiene-promotion-standard-2-identification-and-use-of-hygiene-items/>

⁹⁵ لا يجب أن يكون توزيع حقائب الكرامة نشاطاً منعزلاً عن غيره من النشاطات، إلا في الحالات التي يتم فيها هذا التوزيع خلال نشاطات الاستجابة لحالات الطوارئ الحادة (مثال: أول ثلاثة أيام من حالات الطوارئ) كوسيلة للوصول بشكل سريع للمجموعات السكانية المتأثرة وإيجاد مدخل للنشاطات الأخرى.

الملاحظات التوجيهية

1. تفصيل حقائب الكرامة بحسب سياق الأزمة الإنسانية⁹⁶

يجب أن تحدد عملية تقدير الاحتياجات مواد النظافة والحماية التي يجب أن تتضمنها حقائب الكرامة. ويجب، حيث أمكن، إدراج هذه الأسئلة في عمليات التقييم الأخرى للحد من التكرار (مثل تقدير الاحتياجات في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، والعنف المبني على النوع الاجتماعي وغير ذلك).

الأسئلة الموحدة لعمليات تقدير الاحتياجات:

- ما هي مواد النظافة الشخصية الأساسية التي تحتاجها للحفاظ على النظافة والصحة؟
- ما هي المواد التي تستخدمها لغسل جسمك؟
- ما هي المواد التي تستخدمها لغسل الملابس؟
- ما هي أنواع المواد الصحية التي تستخدمها عادة خلال الدورة الشهرية؟
- هل تحتاجين لملابس معينة لأداء مهامك اليومية؟
- هل تحتاج لأغراض معينة للبقاء بأمان وللوصول للمعلومات والمساعدة والخدمات؟
- هل هناك أغراض أخرى تحتاجها في الحياة اليومية هنا (في المخيم/ المأوى/ مركز الإخلاء)؟
- ما هو نوع الحقيرة/ الحزمة التي يجب أن تستخدم لحفظ محتويات حقائب الكرامة؟
- أين ومتى يجب أن يتم توزيع حقائب الكرامة؟

عند تحديد المجموعات المستهدفة التي تحصل على حقائب الكرامة، يجب على الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية أن تأخذ المعايير التالية بعين الاعتبار:

- الاحتياجات الفورية/ الملحة، والانتباه بشكل خاص للمجموعات التي تعاني من نقص في الخدمات، والنساء والفتيات اليافعات الأكثر هشاشة (مثل النساء الحوامل والمرضعات، والمتعايشون مع فيروس نقص المناعة البشرية أو الإيدز، الأسر التي ترأسها النساء والفتيات وذوي الإعاقة وغير ذلك)؛
- الفرص التي تتاح من خلال البرامج لتوفير المعلومات حول الصحة الجنسية والإنجابية والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والإحالات وخدمات تعزيز قدرات الشركاء المنفذين في الاستجابة لحوادث الطوارئ الإنسانية؛
- الموقع الجغرافي: حدد منطقة معينة، وخذ بعين الاعتبار أعداد الأشخاص المتأثرين وتواجد الشركاء المستعدين للمساعدة في عملية التوزيع؛
- التنسيق مع الوكالات الشريكة والسلطات الوطنية (بحسب ما هو ممكن) بشأن محتويات حقائب الكرامة وتوزيعها؛
- المعايير الفردية المحددة كالسن، والحالة الصحية الإنجابية والمعايير الأخرى المطلوبة في السياق المحلي.

يجب أن تتم مراجعة المعايير مع المؤسسات المحلية ومن خلال العمل مع قادة المجتمع المحلي والمجتمع المدني والشركاء الحكوميين لاستهداف المجموعات السكانية الأكثر احتياجاً.

⁹⁶ صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2013، إرشادات برامج حقائب الكرامة، HFCB/PD ص 5 - 7.

المؤشرات

- أعداد النساء والياфعات اللواتي يستلمن حقائب الكرامة، مفصلة بحسب السن؛
- أعداد الأفراد الذين عبروا عن رضاهم عن المعلومات الموجودة في حقيبة الكرامة التي استلموها، مفصلة بحسب السن؛⁹⁷
- نسبة النساء واليافعات المتأثرات بالأزمة واللواتي استلمن حقائب الكرامة؛
- عدد النساء والفتيات اللواتي تم التشاور معهن خلال عملية تطوير حقيبة الكرامة؛
- استخدام المدخلات من المشاورات لتحديد محتويات حقيبة الكرامة؛
- توفير المواد اللازمة للنظافة الشخصية خلال الدورة الشهرية لجميع النساء والفتيات في سن الإنجاب بعد التشاور مع المجموعات السكانية المتأثرة.⁹⁸

الأدوات

UNFPA. 2013. *Dignity Kit Programming Guidelines*. New York: United Nations Population Fund.

UNFPA. 2015. *UNFPA Dignity Kit Guidance Note – Nepal*. New York/Kathmandu: United Nations Population Fund, http://iawg.net/wp-content/uploads/2015/01/UNFPA_Dignity-Kit-Guidance-note.pdf

التمكين الاقتصادي - الاجتماعي



المعيار 10

وصول النساء والفتيات الى سبل عيش لائقة للحد من خطر تعرضهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ووصول الناجين الى الدعم الاجتماعي - الاقتصادي كجزء من الاستجابة المتعددة القطاعات.

يمكن أن يكون دعم قدرة النساء واليافعات على الوصول إلى الموارد الاقتصادية والسيطرة عليها أحد التدابير الفاعلة لتعزيز المرونة والقدرة على التحمل، والحد من الهشاشة وخطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي. كما يمكن للقدرة على الوصول للموارد الاقتصادية أن تضمن تلبية الاحتياجات الأساسية للنساء والأسر وتوسيع الفرص المتاحة للنساء. وإضافة لذلك، يمكن للقدرة التكميلية على الوصول للتدريب المهني والتعليم وتنمية المهارات أن تزيد من القدرة على الاعتماد على الذات والتمكين والمرونة.

وقد تؤدي المشاركة في تدخلات سبل العيش التي تم التخطيط لها بشكل جيد لزيادة قدرة النساء والفتيات على الوصول للموارد وسلطة اتخاذ القرار، ويمكنها مع الوقت أن تسهم في تغيير المعايير الاجتماعية والثقافية ومعايير النوع الاجتماعي. وإضافة للمساعدة في تلبية الاحتياجات الأساسية، يمكن لتدخلات سبل العيش أن تؤثر إيجابياً على تحسين آمال النساء والفتيات اليافعات في المستقبل، ويمكن أن تغير الطريقة التي يعامل فيها المجتمع النساء واليافعات بعد أن يقدر القيمة المضافة التي يجلبونها كمساهمات في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع المحلي.⁹⁹

لا يتولى صندوق الأمم المتحدة للسكان بشكل مباشر مسؤولية توفير الدعم الاقتصادي والاجتماعي، ولكنه يمكن أن يعمل مع الشركاء من قطاع سبل العيش، الذين يمتلكون خبرة معينة في هذا المجال تمكنهم من إنشاء الصلات وضمان قدرة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول لدعم سبل العيش كجزء من نهج شامل متعدد القطاعات للتصدي لهذا العنف. وكأحد تدابير الاستجابة يمكن لبرامج سبل العيش والتمكين الاقتصادي أن تمثل مدخلا يحصل من خلاله الناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي على المعلومات ويصلون للخدمات، ومتنفسا يصلون من خلاله للدعم العاطفي ونشاطات التعافي.

ولكن إن لم يتم تخطيط وتوجيه برامج سبل العيش بشكل جيد، فإنها يمكن أن تعرض النساء واليافعات لخطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وقد يكون له نتائج سلبية على موقعهن في المجتمع المحلي. فعلى سبيل المثال يمكن أن يُنظر للنساء والفتيات اللواتي يجنين المال على أنهن تهديد لهيكلية السلطة الحالية، مما قد يؤدي إلى تعرضهن للعنف على يد أفراد الأسرة والمجتمع المحلي.

99. هيئة المرأة للاجئين، شبكة حماية الطفل في الأزمات واليونيسف، 2015. التمكين وتعزيز الاقتصاد الآمن للفتيات في حالات الطوارئ، ص 8 و 12.

| التقني | الاستجابة | الجاهزية | |
|--------|-----------|----------|---|
| | X | X | تحديد برامج سبل العيش ودعم إعادة الاندماج وإدخال مبادرات/ خدمات سبل العيش في مسارات إحالة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. |
| | X | X | دعم عمليات تقييم احتياجات سبل العيش المراعية للعنف المبني على النوع الاجتماعي وتحليل الأسواق، وتعزيز النشاطات لدمج الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في برامج سبل العيش. |
| | X | X | تعزيز النساء والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر من ضمن المجموعات السكانية المتأثرة ودورهن كعاملات وشخصيات قيادية في برامج سبل العيش. ¹⁰⁰ |
| | | X | إشراك الرجال والفتيان كفاعلين إيجابيين في تعزيز مشاركة النساء والفتيات في برامج سبل العيش. |
| | X | X | العمل بالتشاور مع النساء والفتيات والرجال والفتيات على كسب التأييد لصالح إيجاد برامج سبل عيش تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي التي قد تنشأ عن المشاركة في البرامج، وتكون متاحة لجميع المعرضين لخطر هذا العنف. ¹⁰¹ |
| | X | X | دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في سياسات ومعايير وإرشادات وبرامج سبل العيش. ¹⁰² |
| | X | X | ضمان دمج الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش في الاجراءات التشغيلية القياسية ومسارات الإحالة. |
| X | X | | ضمان التشارك بالمعلومات والتنسيق بين مجموعات العمل المعنية بسبل العيش والعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك النشاطات المشتركة المحددة لتوفير برامج سبل العيش للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| | X | X | ضمان تمثيل ضابط الارتباط المعني بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في اجتماعات ونشاطات قطاع سبل العيش، ومشاركة ضابط الارتباط المعني بهذا القطاع في اجتماعات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي حسب اللزوم. |

كما يمكن أن تضيف تدخلات سبل العيش، إن لم يتم التخطيط لها بشكل جيد، للمسئوليات والأعباء المنزلية التي تقع على عاتق النساء والفتيات، مما يؤدي إلى زيادة التوتر والضغط. ولتجنب السعي لاستبدال الحماية بالأمن الاقتصادي، يجب على برامج سبل العيش أن تصمم بحيث تراعي النوع الاجتماعي والمخاطر المرتبطة به.¹⁰³



الملاحظات التوجيهية

1. برامج سبل العيش في حالات الطوارئ

يمكن لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يتشارك مع السلطات المحلية والوكالات الأخرى لتحسين فرص سبل العيش للنساء والفتيات من خلال دعم برامج كمبادرات مدرة الدخل، والتدريب المهني والعمل مقابل المال، ومن خلال توظيف النساء (مثال: توزيع المعلومات حول خدمات العنف المبني على النوع الاجتماعي، العمل في المساحات الآمنة للمرأة أو تطوير مواد لحقائب الكرامة مثل اللوازم الصحية). ومن الضروري أن يتم تطبيق نهج 'عدم إلحاق الضرر' للحد من إمكانية أن تؤدي برامج سبل العيش إلى تفاقم مخاطر الحماية للنساء والفتيات اليافعات أو التسبب في المزيد من العزلة ووصمة العار للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

100. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 209.

101. نفس المرجع السابق، ص. 210.

102. نفس المرجع السابق، ص. 213.

103. هيئة المرأة للاجئين، 2014. سلاح ذو حدين: سبل العيش في حالات الطوارئ - إرشادات وأدوات لتحسين إعداد البرامج، ص. 16.

ويجب أن تشمل برامج سبل العيش الهادفة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتصدي له الرجال والفتيان أيضا. حيث يمكن لغياب فرص التوظيف الفاعلة أن تتسبب في إيجاد وضع يعرض الرجال والفتيان لخطر الاستغلال والإساءة الجنسية بشكل أكبر، أو يتسبب في نشوء التوتر والآثار السلبية الناجمة عن بطالة الذكور في المجتمعات، خاصة إن كانت برامج سبل العيش تركز بشكل أكبر على النساء والفتيات اليافعات. وإضافة لذلك، يمكن أن يمنع الضرر الجسدي والنفسي ووصمة العار التي يواجهها الناجون الذكور من العنف المبني على النوع الاجتماعي الرجال من العمل وجني المال الذي يمكنهم من إعالة أنفسهم وأسرهم. ولذا يجب أن تشمل المساعدات دعم الناجين الذكور في إعادة إنشاء سبل حيوية تؤمن لهم الدخل، وبالتالي تحد من خطر لجوئهم لاستراتيجيات البقاء عالية الخطورة.¹⁰⁴

يمكن لبرامج التمكين الاقتصادي أن تساعد في اقتلاع المعايير الاجتماعية السلبية وتلك المتعلقة بالنوع الاجتماعي التي تحصر النساء في عمل المنزل، ويمكنها أن تساعد في بناء تمثيل أفضل للنساء. ولكن يجب أن يبقَى مدراء البرامج في عين الاعتبار أن التغيير في المعايير الاجتماعية ومعايير النوع الاجتماعي يمكن أن يتسبب في زيادة وقوع بعض أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي. ولتحد من هذا الخطر، يجب أن يتم تصميم برامج تمكين النساء بناءً على فهم كامل لسياق حالات الطوارئ والمعايير الاجتماعية والثقافية ومعايير النوع الاجتماعي في المجتمع المحلي. ويجب أن يتم تعميم مشاريع توليد الدخل في حالات الطوارئ في البرامج الانتقالية طويلة المدى واستراتيجيات الجهات المانحة للتمويل للمساعدة في بناء التمكين الاقتصادي المستدام للمرأة، وتعزيز صمود المجتمع، والحد من مخاطر الحماية من بداية حالة الطوارئ وحتى مرحلة التعافي والتنمية.

المؤشرات

- دمج برامج سبل العيش في الإجراءات التشغيلية القياسية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي ومسارات الإحالة؛
- قدرة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول لبرامج سبل العيش؛
- التغيير في قدرة النساء والفتيات على الوصول للموارد والسيطرة عليها؛
- التغيير في صافي دخل المستفيدين من برامج سبل العيش،¹⁰⁵
- ادماج الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي في استراتيجيات سبل العيش ومقترحات التمويل،¹⁰⁶
- توفير دعم الدخل للمجموعات السكانية المتأثرة؛¹⁰⁷
- نسبة النساء واليافعات اللواتي يستطعن الوصول للمساعدات المادية و/ أو المساعدات النقدية.¹⁰⁸

104. المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2012. العمل مع الناجين الرجال والبيبان من العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات النزوح القسري.

105. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 220.

106. نفس المرجع السابق، ص. 212.

107. نفس المرجع السابق، ص. 220.

108. لجنة الإنقاذ الدولية، 2014. دليل تنفيذ التمكين الاقتصادي والاجتماعي. المستجيبون للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ص. 17.


Inter-Agency Standing Committee. 2015. *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action*, http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

WRC. 2014. *A Double-Edged Sword: Livelihoods in Emergencies Guidance and Tools for Improved Programming*. New York: Women's Refugee Commission, <https://womensrefugeecommission.org/resources/download/1046>

WRC, UNICEF, and CPC Network. 2014. *Empowered and Safe: Economic Strengthening for Girls in Emergencies*. New York: Women's Refugee Commission, <https://womensrefugeecommission.org/images/zdocs/Econ-Strength-for-Girls-Empowered-and-Safe.pdf>

IRC. 2014. *Economic and Social Empowerment Implementation Guide*, GBV Responders, http://gbvresponders.org/wp-content/uploads/2014/07/001_EAE_Implementation-Guide_English.pdf

أنظمة الإحالة



المعيار 11

ضمان إنشاء أنظمة الإحالة اللازمة من أجل ربط النساء والفتيات وغيرهن من الفئات الأخرى المعرضة للخطر مع خدمات متعددة القطاعات للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في الوقت المناسب وبطريقة آمنة.

من الضروري أن تتمكن النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر والناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ من الوصول للخدمات الصحية والدعم النفسي – الاجتماعي والحماية والخدمات القانونية والاجتماعية – الاقتصادية. ويتطلب هذا في الحد الأدنى (1) نظاماً فاعلاً للرعاية يتألف من شبكة من الجهات الفاعلة المحددة ومقدمي الخدمات و(2) مسارات إحالة محددة تبين بالتفصيل الأماكن والكيفية التي يستطيع فيها الناجون الحصول على هذه الخدمات. تعد مسارات الإحالة آلية مرنة تربط بين الناجين وأنظمة داعمة ومختصة توفر الرعاية الطبية والصحة النفسية والخدمات النفسية- الاجتماعية ومساعدة الشرطة والدعم القانوني والدعم من أجل تحقيق العدالة.¹⁰⁹

يدعم **نظام الإحالة** وجود مدراء مدربين للحالات لمتابعة حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال مسارات الإحالة وضمان قدرة الناجين على الوصول لخدمات متعددة دون أن يضطروا لرواية قصتهم مرة تلو الأخرى. يجب أن يتم إنشاء أنظمة الإحالة على أساس الترسيم والتحديد المنسق و/ أو تقييم الخدمات وفهم قدرات الجهات الفاعلة. كما يجب أن يتم توثيق جودة الخدمات ورصدها مع مرور الوقت لضمان أنها تعمل بالشكل اللازم وتلبي معايير الحد الأدنى للرعاية بما يتوافق مع المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ومن الضروري أن تكون الأولوية لسلامة الناجين والحفاظ على سريتهم واحترام خياراتهم والإقرار أنه حتى مع وجود جميع الخدمات اللازمة قد يختار الناجون عدم طلب الرعاية.

وسيكون التركيز في بداية حالات الطوارئ الحادة على إنشاء **مسارات الإحالة** الأساسية. وذلك لأن جمع المعلومات والدعم اللازم لإنشاء نظام إحالة متكامل يتطلب وقتاً. تدعم **الاجراءات التشغيلية القياسية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي**¹¹⁰ إنشاء أنظمة إحالة في كل مرحلة من مراحل حالات الطوارئ.

109. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات تعميم تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، ص. 283.
110. مجموعة العمل الفرعية المعنية بالنوع الاجتماعي والعمل الإنساني التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2005. تحديد الإجراءات التشغيلية الموحدة لمواجهة للعنف المبني على النوع الاجتماعي للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له من قبل القطاعات المتعددة وبين الوكالات، http://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/tools_and_guidance/gender_based_violence/GBV_Standard_Operational_Procedures_2008_EN.pdf

| التعاقبي | الاستجابة | الجاهزية | |
|----------|-----------|----------|---|
| | X | X | إجراء ترسيم وتحديد/ تقييم سريع لجميع خدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي التي يجب أن تكون ضمن مسارات الإحالة. يجب أن تسعى عمليات التقييم لإيجاد إجابات للأسئلة التالية: <ul style="list-style-type: none"> • ما هي الخدمات التي كانت متوفرة قبل حالة الطوارئ؟ • ما هي الخدمات التي تزال فاعلة؟ • هل هذه الخدمات آمنة ومتاحة ومجهزة بالكوادر الكافية؟ • هل تتم تلبية معايير الحد الأدنى لتقديم الخدمات أم هل هناك حاجة للمزيد من بناء القدرات؟ |
| | X | X | تسيق تطوير نظام إحالة خاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والبناء على الخدمات الموجودة والهيكليات المجتمعية. |
| X | X | X | تحديد العوائق التي تحد من قدرة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول إلى الخدمات المقدمة من القطاعات المتعددة (مثال: النقل، المعرفة بالخدمات، المعرفة بالقراءة والكتابة، اللغة وغيرها). |
| X | X | X | ضمان اطلاع النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر (بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة) على مسارات الإحالة وخدمات الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | مراقبة جودة الخدمات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي خلال مراحل التنفيذ والعمل على تطوير قدرات مقدمي الخدمات بشكل مستمر. |
| X | X | X | إنشاء إجراءات التشغيل القياسية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي على المستويات الوطنية وشبه الوطنية. |
| X | X | | تحديث مسارات الإحالة بانتظام مع تطور وضع الأزمة الإنسانية. |
| X | X | | إجراء تقييم دوري سريع لتحديد احتياجات الناجين والقدرة على الوصول للخدمات (مع العلم بأن هذا سيغير في الأغلب بشكل متكرر خلال حالة الطوارئ وعملية الاستجابة). |
| X | X | X | استهداف اليافعين من خلال الإحالة المناسبة ضمن المساحات الصديقة للشباب أو ضمن البرامج الصحية المدرسية. |

الاجراءات التشغيلية القياسية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي

المربع
9

الاجراءات التشغيلية القياسية هي إجراءات واتفاقيات محددة تستطيع أن تحدد أدوار ومسؤوليات كل من الجهات الفاعلة في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. تفيد الاجراءات القياسية المتفق عليها والموثقة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة لها التي تطبقها الجهات الفاعلة ذات العلاقة والجهات المعنية في عدد من السياقات وأصبحت تعد الآن من ضمن الممارسات الفضلى. ويجب أن تعكس الاجراءات التشغيلية القياسية وتعزز خطة عمل للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. وإضافة لتطوير برامج الاستجابة، تعمل هذه الاجراءات على تحديد المبادئ الإرشادية والمعايير لتقديم الخدمات من مختلف القطاعات بشكل أطلاقي وآمن ومنسق.

الملاحظات التوجيهية

1. إنشاء أنظمة الإحالة الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ

يتضمن نظام الإحالة الخاص بالعنف المبني على النوع الاجتماعي العناصر الرئيسية التالية:

- مقدم رعاية واحد على الأقل لكل من الخدمات الصحية والدعم النفسي - الاجتماعي والأمان والحماية بحسب ما هو ملائم ومجد، إضافة للخدمات القانونية وأشكال الدعم الأخرى في منطقة جغرافية محددة؛
- توفير الخدمات بطريقة تتوافق مع المبادئ الإرشادية للعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- يجب أن يفهم مقدمو خدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي كيفية إحالة الناجين للخدمات الإضافية، والجهات التي يستطيعون إحالتهم إليها؛
- يتبنى مقدمو الخدمات التي تتصدى للعنف المبني على النوع الاجتماعي نهجاً منسقاً لإدارة الحالات، بما في ذلك التشارك بالمعلومات مع حفظ سرية الناجين والمشاركة في اجتماعات الإدارة المنتظمة للحالات لضمان قدرة الناجين على الوصول للخدمات متعددة القطاعات؛
- يجب أن يتم جمع بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي وتعبئة نماذج المعلومات والإحالة بطريقة آمنة وأخلاقية؛
- تحدد مسارات الإحالة لجميع الخدمات المتاحة وتوثقها وتنشرها وتقيمها بشكل منتظم وتحديثها بشكل يسهل فهمه (مثال: من خلال الصور/ الرسوم البيانية)؛
- تتوفر المساحة لمقدمي خدمات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي ليقوموا بتنسيق قضايا الاستجابة للناجين.

2. إدارة الحالات

إدارة الحالات هي عملية يتشارك فيها عددًا من الأفراد والمنظمات والخدمات لدعم احتياجات الناجين الفورية والتعافي على المدى الطويل. ومن الضروري أن يتم توفير المعلومات للناجين ليتخذوا قرارات قائمة على خيارات مدروسة، بما فيها الخيارات حول الاستفادة من خدمات الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والتباعدات المحتملة للاستفادة من هذه الخدمات (مثل إذا كان سيتم التبليغ بشكل مباشر عن الحادثة للشرطة ومتى، والتوقعات المحتملة من المقابلة و/ أو عملية الفحص وغير ذلك). وتضمن الإدارة الفاعلة للحالات الحفاظ على السرية والحصول على الموافقة القائمة على الحقائق (المستتيرة)، واحترام رغبة الناجين وتوفير الخدمات والدعم دون تمييز على أساس النوع الاجتماعي والسن والعرق أو الأصول الإثنية.

وفي حالات الطوارئ، يكون من الصعب في كثير من الأحيان توفير جميع خدمات إدارة الحالات. حيث يجب أن تعطى الأولوية لاحتياجات الناجين المباشرة، بما في ذلك ضمان أمنهم وسلامتهم وقدرتهم على الوصول للرعاية الصحية والإرشاد. ويجب على مدير الحالة أن يقيم المخاطر المباشرة التي يواجهها الناجي ويستفسر عن التدابير التي يجب أن تتخذ من أجل حماية سلامته. وبعدها يمكن لمدير الحالة أن يعمل مع كُتب مع الناجي لتحضير خطة للسلامة وتوصيله لخدمات الرعاية الصحية.

يجب أن يتمتع مدراء الحالات بمهارات قوية في مجال التواصل الشخصي، كما يجب أن تكون لديهم القدرة على تطبيق النهج المتمركز حول الناجين لدعم وإرشاد الناجين، والإصغاء إليهم، وتقييم ووضع خطة ومتابعة الخدمات والدعم المقدم للناجى. يجب أن تتم النقاشات في مكان هادئ يوفر الخصوصية ويشعر فيه الناجي بالأمان. ويجب على مدير الحالة أن يعمل مع الناجي لتطوير خطة شاملة تحدد احتياجات الناجي وكيفية تلبية هذه الاحتياجات. كذلك، يجب أن يكون مدراء الحالات على اطلاع على الخدمات


المتوفرة التي تقدمها القطاعات المتعددة والمشاركة بشكل منتظم مع الوكالات الأخرى على ضمان تنسيق عملية الإحالة وتقديم الخدمات والمتابعة. ومن الضروري أن يتوفر الإشراف الكافي لمدرء الحالات لدعمهم في عملهم. وعند الحاجة، وبعد الحصول على موافقة الناجي القائمة على الحقائق (المستنيرة)، يمكن أن يدافع مدير الحالة عن الناجي (أي متابعة وصول الناجي للخدمات الأخرى أو التحدث نيابة عنهم مع أفراد المجتمع والأسرة).

المؤشرات

- وجود مسارات إحالة فعالة؛
- وجود الاجراءات التشغيلية القياسية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي على المستوى الوطني ودون الوطني؛
- نسبة الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي الذين تمت إحالتهم للرعاية الشاملة ضمن فترة زمنية محددة؛
- نسبة المستجيبين الأوائل المدربين /المطلعين على مسارات الإحالة؛
- نماذج الإحالة وأخذ المعلومات مطورة ومستخدمة من قبل مقدمي الخدمات لها؛
- قدرات الجهات الفاعلة في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي مرسمة / محددة ويتم تقييمها لتعزيز نظام الإحالة.

الأدوات

Inter-Agency Standing Committee (IASC) Sub-Working Group on Gender and Humanitarian Action. 2005. *Establishing Gender-based Violence Standard Operating Procedures (SOPs) for multi-sectoral and inter-organisational prevention and response to gender-based violence in humanitarian settings*, http://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/tools_and_guidance/gender_based_violence/GBV_Standard_Operational_Procedures_2008_EN.pdf



المعيار 12

التأكد أن التدابير اللازمة للحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير الدعم للناجين مدرجة بشكل متكامل في جميع القطاعات العمل الإنساني في كل مرحلة من مراحل دورة البرنامج.

منع وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له هو مهمة **الجميع**. وتعميم ذلك ليس غاية بحد ذاته، ولكنه استراتيجية يجب أن تطبقها جميع الجهات الفاعلة بهدف تعزيز النشاطات في القطاعات المتعددة والوكالات المتعددة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. يهدف الدمج، كعملية، لتجنب إغفال قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي أو اعتبارها إضافة أو جانباً اختيارياً. وهو يوفر الأدوات التي تساعد الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية على فهم العنف المبني على النوع الاجتماعي. وعندما يكون العاملون على اطلاع على النوع الاجتماعي وديناميكيات الحماية من الأيام الأولى لحالة الطوارئ فسيكونون أقدر على تقييم مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي واتخاذ التدابير من أجل الحد من الهشاشة لهذا النوع من العنف بين النساء والفتيات والرجال. وتتضمن الحواجز التي تعيق دمج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له غياب التنسيق بين الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والقطاعات الأخرى، والأسلوب المجزأ الذي تتبعه منظمات الإغاثة الإنسانية في عملها، والذي لا يدعم دائماً نهجاً متكاملًا لتقديم المساعدات.

يمكن أن تعتبر النشاطات الرئيسية الواردة في هذا الفصل جزءاً من استراتيجية الدمج الهادفة لضمان أن تتمكن الآليات المشتركة بين الوكالات، مثل المجموعات التنسيقية المعنية بالإغاثة الإنسانية، من التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل فاعل. ويساعد الدمج في الحد من الحالات التي يتفاقم فيها خطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي دون قصد عندما لا يتم أخذ ديناميكيات النوع الاجتماعي أو المخاوف المتعلقة بالحماية في تصميم البرنامج وتنفيذه. وفيما يعد ربط المجموعات السكانية المتأثرة بمساعدات الإغاثة الهدف الرئيسي للعمل الإنساني، يجب أن يتم ذلك بطريقة تحافظ على سلامة وأمن النساء والفتيات والرجال.

وتعد إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي أداة ضرورية لجميع القطاعات المشاركة في الاستجابة الإنسانية والعمليات التي تسعى لتيسير العمل المشترك في دمج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، والتي أصدرتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات سنة 2015 بعنوان إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر وتعزيز المرونة ودعم التعافي.¹¹¹ تساعد هذه الإرشادات الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والمجتمعات المتأثرة في تنسيق وتخطيط وتنفيذ ورصد وتقييم النشاطات الضرورية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في جميع قطاعات الاستجابة الإنسانية.

111. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

يتطلب دمج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي التفكير في مخاطر هذا العنف في جميع مراحل دورة البرنامج - من بداية عملية التقييم ومروراً بالتخطيط والتنفيذ وانتهاءً بالتقييم - وتبني جميع الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية له.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| X | X | X | دمج الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي ودعم الناجين على القطاعات الرئيسية والمجموعات التنسيقية المعنية بالإغاثة الإنسانية بما يتوافق مع إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. ¹¹² |
| X | X | X | مناصرة تنفيذ جميع الشركاء في مجال الإغاثة الإنسانية للتوصيات الواردة في إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. |
| X | X | X | كسب التأييد لصالح تطبيق استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه من قبل جميع المجموعات التنسيقية، ودمجها في سياسات المجموعات التنسيقية والمعايير والإرشادات. |
| X | X | X | توفير الإرشاد والتأكد من أن تتضمن جميع عمليات التقييم والرصد وآليات جمع البيانات أسئلة تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وأن تكون البيانات المصنفة حسب الجنس والسن والمتغيرات الأخرى ذات العلاقة. |
| X | X | X | ضمان أن ينعكس إعداد البرامج بطريقة تقي من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتحد منه وتستجيب له في جميع مقترحات التمويل الخاصة بالقطاعات / المجموعات التنسيقية المنفردة / المهذدة (مثال: النداءات السريعة، صندوق الاستجابة المركزي لحالات الطوارئ وخطة الاستجابة الاستراتيجية وغير ذلك). |
| X | X | X | الإشادة بالشركاء وعملهم في مجال الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه. |
| X | X | X | توفير الإرشاد للزملاء العاملين في المجموعات التنسيقية الأخرى لتوضيح ديناميكيات النوع الاجتماعي واستخدام إرشادات العنف المبني عليه. |
| X | X | X | تشجيع قادة المجموعات التنسيقية على تطوير خطط عمل خاصة بكل سياق من أجل الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي بحسب إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي لسنة 2015. |
| X | X | X | استغلال فرص مبادرات البرامج / القطاعات المشتركة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له. |
| X | X | | تشجيع الجهات الفاعلة في مجال تنسيق العمل الإنساني لكسب التأييد للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في المجموعات التنسيقية المختلفة |

الملاحظات التوجيهية



1. دمج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني

تتحمل جميع الجهات الفاعلة في العمل الإنساني مسؤولية حماية المتأثرين بالأزمة، بما في ذلك حماية النساء والفتيات والفتيان والرجال من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ومن أجل إنفاذ الأرواح وتحقيق الحد الأقصى من الحماية، يجب أن تقوم جميع القطاعات بتنفيذ النشاطات الضرورية بشكل منسق ومن المراحل الأولى في الجاهزية لحالات الطوارئ. توفر «إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر وتعزيز المرونة ودعم التعافي» إرشادات شاملة تناسب مختلف الوكالات، من أجل الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال تنفيذ استراتيجيات الوقاية والحد في جميع مجالات الاستجابة الإنسانية من مرحلة الجاهزية حتى مراحل التعافي.¹¹³ وهذا يشمل التدابير والإجراءات المحددة التي يمكن اتخاذها من قبل القطاعات التالية: تنسيق وإدارة المخيمات، حماية الطفل؛ التعليم؛ الأمن الغذائي والزراعة؛ الصحة؛ السكن والأرض والملكية؛ الأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام، سبل العيش؛ التغذية؛ الحماية؛ المأوى والإستقرار والتعافي، المياه والصرف الصحي والنظافة العامة، قطاعات دعم العمليات الإنسانية. هذه الوثيقة المرجعية الأساسية لموظفي المساعدة الإنسانية لدمج العنف المبني على النوع الاجتماعي عبر عملية الاستجابة الإنسانية.

112. صندوق الأمم المتحدة للسكان، الإجراءات التشغيلية الموحدة في سياقات الطوارئ الإنسانية، ص. 23

113. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 1.

الجدول 2 | دمج العنف المبني على النوع الاجتماعي في المجموعات التنسيقية المعنية بالأعمال الإنسانية: عينة عن نشاط من أربع مجموعات تنسيقية

| سبل العيش | التعليم | التغذية | المياه، الصرف الصحي، والنظافة العامة |
|--|--|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> تقييم السلامة الجسدية والقدرة على الوصول لبرامج سبل العيش؛ ضمان قدرة الاشخاص الأكثر عرضة للعنف المبني على النوع الاجتماعي على الوصول للموارد والسيطرة عليها (خاصة تلك الناتجة عن برامج سبل العيش)؛ تعميم برامج سبل العيش وبرامج إعادة الدمج في مسارات الإحالة الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. | <ul style="list-style-type: none"> تقييم سلامة الطرق للمدارس/ أماكن التعلم؛ إدخال مواد حول معايير النوع الاجتماعي الإيجابية في برامج تدريب المعلمين؛ إدخال مواضيع التثقيف الجنسي الشاملة؛ مراحيض منفصلة للأولاد والبنات في المدارس أو مساحات التعلم (المياه، الصرف الصحي والنظافة العامة)؛ الربط ما بين توزيع حقائب الكرامة وفرص التعليم / التدريب. | <ul style="list-style-type: none"> تقييم سلامة نقاط توزيع الغذاء؛ تنسيق تقديم الأغذية الجاهزة للاستخدام في السياقات التي لا يكون البحث فيها عن الوقود/ الحطب مضمونا؛ توفير التغذية التكميلية والدعم عند الحاجة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي في مأوى آمنة؛ مساحات آمنة لتلبية احتياجات النساء الحوامل والمرضعات مثل محطات الرضاعة الطبيعية. | <ul style="list-style-type: none"> التشاور مع الفتيات والنساء حول مواقع نقاط المياه وتصميمها؛ مراحيض ومرافق استحمام منفصلة لكل من الجنسين؛ أبواب تقفل من الداخل؛ إضاءة مرافق الصرف الصحي، وطرق جلب المياه؛ تقييم موقع نقاط المياه وبعدها عن المأوى. |

المؤشرات

- نسبة أعمال التقييم والرصد وآليات جمع البيانات الأخرى التي تتضمن الأسئلة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- نسبة أعمال التقييم والرصد وآليات جمع البيانات الأخرى التي تجمع البيانات المصنفة حسب الجنس والسن؛
- نسبة مقترحات تمويل القطاع/ المجموعات التنسيقية التي تتضمن برامج للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له.

وإن كان لنا أن ندمج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، فمن الضروري أن يكون لدينا مؤشرات محددة للقطاع، كما هي الحال في المثال الموجود عن مؤشر من المجموعة التنسيقية المعنية بالمأوى: نسبة طول مشكلة المأوى للأسر المستفيدة التي تتضمن تدابير للوقاية / الحد من مخاطر الأمن، وخاصة العنف المبني على النوع الاجتماعي.

الأدوات

IASC. 2015. *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action*, http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

IASC. 2006. *Guidance Note on Using the Cluster Approach to Strengthen Humanitarian Response*. Geneva: IASC, http://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/Cluster%20implementation%2C%20Guidance%20Note%2C%20WG66%2C%2020061115-.pdf

Global Protection Cluster. 2010. *Handbook for Coordinating GBV in Interventions in Humanitarian Settings*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, http://www.unicef.org/protection/files/GBV_Handbook_Long_Version.pdf

الحد الأدنى لمعايير الوقاية والإستجابة للعنف المبني على النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ

المعايير التنسيقية والتشغيلية

| | | | |
|----|-------------------|--|------------|
| 62 | الجاهزية والتقييم |  | المعيار 13 |
| 68 | التنسيق |  | المعيار 14 |
| 72 | المناصرة والتواصل |  | المعيار 15 |
| 76 | الرصد والتقييم |  | المعيار 16 |
| 79 | الموارد البشرية |  | المعيار 17 |
| 84 | حشد الموارد |  | المعيار 18 |

الجاهزية والتقييم



المعيار 13

تحديد المخاطر المحتملة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والفئات الضعيفة من خلال إجراء عمليات تقييم جيدة تراعي النوع الاجتماعي ووضع التدابير اللازمة للحد من مخاطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي قبل حدوث الحالة الطارئة.

تشير الجاهزية للنشاطات التي تعزز من القدرات الوطنية والمحلية للاستجابة لحالات الطوارئ من خلال الحد من المخاطر في حال وقوع حالات الطوارئ وعند وقوعها، والحد من مستوى تأثيرها وتبعاتها. لا يجب أن يعتمد التخطيط للجاهزية على تحليل الوضع الراهن فقط، والذي يبين مواطن حرمان السكان والهشاشة، بل يجب أن يذهب إلى أبعد من ذلك ويراجع أنماط المخاطر السابقة، وانتهاكات حقوق الإنسان، والنزاعات الحالية و/ أو تنبؤات تغير المناخ. يمكن أن يتم تعزيز نشاطات التنمية الموجودة ومشاريع دعم التحمل المجتمعية وشبكات السلامة في مرحلة الجاهزية، حتى لا تعيق الصدمات أو تعكس نمو المكتسبات التنموية، أو تتسبب بهشاشة أكبر للمجموعات المهمشة والمقصاة (مثال: الأشخاص ذوي الإعاقة، والسكان الأصليين والمهجرون والأشخاص المثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وثنائيو الصفات الجنسية وغير ذلك).

يجب أن توفر عمليات التقييم الجيدة وتحليل المخاطر، المعلومات اللازمة للتدخلات البرمجية المعنية بالجاهزية والاستجابة والحد من المخاطر (بما في ذلك قرارات التمويل وأولويات بناء القدرات). ومن الضروري أن نتذكر أن الجاهزية ليست عملية خطية، فقد نضطر للاستعداد لأزمة في نفس الوقت الذي نكون نستجيب فيه لأزمة أخرى.

وبحسب السياق يمكن أن تتضمن الجاهزية: التخطيط المرادف، تخزين المعدات واللوازم كحقائب الكرامة ولوازم علاج الناجين من الاغتصاب؛ وإنشاء أنظمة تنسيق مشتركة ما بين الوكالات والقطاعات المتعددة؛ وتحديد مسارات الإخلاء؛ وترسيم وتحديد قنوات التهجير العامة؛ وتعيين طاقم العمل الإنساني وتيسير عملية التدريب ما قبل نشر الطواقم؛ وتقييم قدرات استجابة السلطات الوطنية والمنظمات المحلية؛ وبناء قدرات الجهات الفاعلة المحلية؛ وإشراك الجهات المانحة.¹¹⁴ ويجب أن يتم تحديد بعض نشاطات الجاهزية عندما تتوقع قرب وقوع أحد العوامل 'التي تطلق' حالة الطوارئ (مثال: التحركات السكانية، ارتفاع مستوى انعدام الأمن الغذائي، عدم القدرة على الوصول للمياه، أو الظروف الجوية كحالات الجفاف وهطول الأمطار الغزيرة). لاحظ أن الزيادة في أعمال العنف المبني على النوع الاجتماعي قد تكون بحد ذاتها إحدى العوامل التي تطلق حالة الطوارئ.

114. صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة المرأة للاجئين، الجهورية المجتمعية: الصحة الإنجابية والنوع الاجتماعي، ص. 6.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|--|
| X | X | X | تصميم أدوات التقييم بحسب السياق المحلي (راجع المعيار رقم 4: جمع واستخدام البيانات). |
| | | X | جمع البيانات الموجودة حول خطر تعرض المجموعات السكانية المتأثرة للعنف المبني على النوع الاجتماعي ومخاطر الحماية الأخرى لتستخدم في استراتيجيات الاستجابة وتوفير المعلومات لعمليات التقييم الأولية (بما يتوافق مع الممارسات الآمنة والأخلاقية في جمع وتوزيع بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي). |
| | X | X | إجراء عمليات تحليل المخاطر / تقييم الهشاشة من أجل تحديد: الفئات الأكثر هشاشة وسبب هشاشتها، ما هي القدرات التي يجب العمل على تطويرها / تعزيزها؛ وما هي أعمال الإغاثة والخدمات المطلوبة (مواطن الهشاشة وقدرات الأفراد والمجموعات الاجتماعية تتطور مع مرور الوقت وتحدد قدرات الناس على التحمل والتعامل مع الكوارث والتعافي منها). |
| | X | X | ضمان أن تتضمن تقارير التقييم الأولية - التي يمكن أن تؤثر على أولويات التمويل خلال عملية الاستجابة بالكامل - دمج بيانات حول حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي والمخاطر والخدمات الموجودة وغير ذلك دون الكشف عن هوية الأشخاص المعنيين فيها، وغيرها. ¹¹⁵ |
| | X | X | تعزيز عمليات التحليل المشتركة للبيانات الثانوية لضمان إدراج العنف المبني على النوع الاجتماعي في عمليات التقييم السريعة الأولية للقطاعات / المجموعات التنسيقية المتعددة، وعمليات تقدير الاحتياجات الأولية السرية وعمليات التقييم الأخرى. ¹¹⁶ |
| | X | X | تنفيذ ترسيم وتحديد للعنف المبني على النوع الاجتماعي (مثل: الخدمات المتوفرة، الأطر القانونية الوطنية، قدرات القطاعات / المجموعات التنسيقية وغير ذلك) للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له. |
| | | X | تنفيذ عمليات تقييم للقدرات / بناء القدرات لضمان تمتع الجهات الفاعلة في مجال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بالقدرات اللازمة لتصميم وتنفيذ نشاطات الجاهزية وإطلاع الجهات الفاعلة في مرحلة الجاهزية على أولويات نشاطات العنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | مأسسة بناء القدرات لضمان وجود طاقم مؤهل ومدرب، وخاصة في قطاع الصحة. |
| | | X | شد الموارد الكافية وتخزين لوازم الاستجابة مسبقاً مثل حقائب علاج ضحايا الاغتصاب ونماذج الفحوصات الطبية / وأخذ المعلومات وإدارة الحالات، والتركيز على المواقع التي يتوقع أن تكون أكثر تأثراً. |
| | | X | إشراك المجتمع المحلي في تطوير خطط الجاهزية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له (راجع الملاحظة التوجيهية 1 حول عمليات التقييم التشاركية المراعية للنوع الاجتماعي). |
| | | X | استخدام آليات التحذير المبكر كالرسائل النصية أو الإعلانات الإذاعية أو توزيع المعلومات. |
| | | X | توعية الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية وتعريف الطواقم العاملة بالقطاعات الأخرى بكيفية اتخاذ الإجراءات اللازمة والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي من بداية حالة الطوارئ. |
| | | X | تطوير ونشر بروتوكولات لدمج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي ونشاطات الاستجابة في خطط الجاهزية للأنشطة الإنسانية. |
| | X | X | تحديد قنوات التدخل المجتمعي المحتملة للوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال رجال الدين والمعلمين وقادة المجتمع المحلي والأخصائيين الصحيين وغيرهم. |
| | | X | ضمان أن يكمل العاملون وحدة حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية للصحة الإنجابية ¹¹⁷ الموجودة على الإنترنت والمساق الإلكتروني حول العنف المبني على النوع الاجتماعي ¹¹⁸ كجزء من عملية التحضير. |
| | X | X | إنشاء وتعزيز آليات التنسيق الوطنية وشبه الوطنية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتوضيح أدوار القيادة والهيكلية قبل الاستجابة لحالات الطوارئ. |
| | | X | دعم ومناصرة خطط الجاهزية للعنف المبني على النوع الاجتماعي ضمن فرق الأمم المتحدة القطرية والخطط الوطنية. |

115. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 18.

116. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2012. الإرشادات التشغيلية للتقييمات المنسقة في الأزمات الإنسانية.

https://www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/ops_guidance_finalversion2012_1.pdf

117. مجموعة العمل المشتركة بين الوكالات، 2011. حزمة الحد الأدنى من الخدمات الخاصة بالصحة الإنجابية في الأزمات: وحدة التعلم عن بعد، <http://misp.iawg.net>

118. صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2012. إدارة برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ مساق تعلم عن بعد، <https://extranet.unfpa.org/Apps/GBVinEmergencies/index.html>

تلعب عمليات التقييم المراعية للنوع الاجتماعي دوراً هاماً في مرحلة الجاهزية وفي مرحلة الاستجابة الأولية وخلال جميع المراحل، وتخدم عدداً من الأغراض:

- ضمان أن تقوم برامج جميع القطاعات على فهم دقيق لمخاطر الحماية الخاصة التي تواجهها النساء والفتيات واحتياجات النساء والفتيات والفتيان والرجال المتأثرين بالأزمة؛
- تيسير وتصميم استجابات ملائمة، وضمان ارتباط الخدمات بالثقافة وأنها تستجيب للنوع الاجتماعي، كما يجب التأكيد من أن تصميم البرامج أخذ بعين الاعتبار مسألة الحماية، بما فيها الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- المساعدة في توجيه تدخلات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي لضمان وصول البرامج لكافة المجموعات السكانية، بما فيهم الأكثر هشاشة؛
- تسليط الضوء على الفرص والموارد ومواطن القوة ضمن المجتمع المحلي المتأثر، وتسخير قدرات النساء والفتيات ليشركن في نشاطات الجاهزية والتعافي المبكر وتحديد الطول التي يمكن لها أن تحسن من مستوى الحماية لهن؛ و
- تيسير عملية انتقال سهلة من مرحلة الجاهزية إلى مرحلة تقديم المساعدات الإنسانية ووصولاً إلى التعافي والتنمية.

الملاحظات التوجيهية

1. عمليات التقييم التشاركية المراعية للنوع الاجتماعي

تشير التجربة إلى أن عمليات التقييم تحقق في الكثير من الأحيان في جمع المعلومات الضرورية حول النوع الاجتماعي والحماية. فقد يؤدي الاستعجال في جمع البيانات إلى عدم تخصيص الوقت والاهتمام المناسبين لاستشارة المجموعات السكانية المتأثرة من خلال عمليات التقييم التشاركية لتحديد الاحتياجات وقدرات التحمل والطول الأفضل للحد من المخاطر.

تتضمن عمليات التقييم التشاركية مناقشات مع النساء والفتيات والفتيان والرجال، بما فيهم اليافعون، لجمع المعلومات الدقيقة حول عدد من القضايا:

- مخاطر الحماية المحددة التي يواجهونها
- الأسباب الكامنة وراء هذه المخاطر
- قدرات النساء والفتيات والفتيان والرجال؛ و
- الحلول المقترحة للتصدي لاحتياجاتهم.

تتضمن أساليب التحليل وجمع المعلومات التشاركية، المراقبة التشاركية والزيارات المفاجئة والنقاشات شبه الهيكلية ونقاشات المجموعات البؤرية. ولا تعد المجموعات البؤرية أسلوباً مناسباً للاستماع للتجارب الشخصية للتعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ولكنها يمكن أن تستخدم لدراسة المخاوف الخاصة بمجموعة محددة المتعلقة بالأمن والحماية (مثال المجموعات البؤرية التي تتم مع الفتيات والنساء من نفس الفئة العمرية). كما يمكن أن تنظم النقاشات شبه المنظمة على المستوى الفردي ومستوى الأسرة، ويمكن أن توفر المزيد من المعلومات الشخصية التي قد لا يفصح عنها الشخص المعني في سياق المجموعة. وتوفر عمليات المراقبة التشاركية والزيارات المفاجئة معلومات مكملة حول وضع الحماية، خاصة فيما يتعلق بالقضايا التي قد لا يتم التبليغ عنها بشكل منتظم.¹¹⁹

119. المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. 2006. أداة المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتقييم المشترك في العمليات. جنيف: المفوض السامي للأمم المتحدة للاجئين، ص. 23 - 25.

كما يمكن لعمليات التقييم التشاركية، عندما تتم بشكل آمن وأخلاقي، أن تتيح مساحة آمنة للمجموعات السكانية المتأثرة لتحدث عن العنف المبني على النوع الاجتماعي، وقد تؤدي ببعض الناجين للإفصاح عن حوادث العنف التي تعرضوا لها.¹²⁰ لاحظ أنك لا يجب أن تطلب من الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي أن يكونوا جزءاً من عملية التقييم.¹²¹ ويجب أن يتم إعلام فريق التقييم بكيفية الاستجابة لتقارير العنف المبني على النوع الاجتماعي وقضايا الحماية الأخرى التي تنشأ خلال وقت تنفيذ التقييم، بما في ذلك ضمان أن تكون خدمات الاستجابة الأساسية / الحد الأدنى جاهزة قبل الأمانة وأن أفراد الفريق يستطيعون توفير المعلومات للناجين حول كيفية الحصول على الرعاية. ويمكن لعملية التقييم أن تكون تدخلًا في حد ذاتها.

في حال وجود تحديات في الاتصال مع المجموعات السكانية المتأثرة، يمكن للنشاطات التالية أن تيسر الاتصال: العمل من خلال الهياكل المجتمعية أو المجموعات المجتمعية الموجودة (مثل المجموعات الدينية والشبابية والمرافق الصحية والمنظمات المجتمعية)، استخدام الفرق متعددة الوظائف بما فيها الشركاء المحليين للبدء بالاتصال الأولي (مثال: عندما يكون السكان متناثرين في المناطق الحضرية)، وترسيم وتحديد أماكن الاجتماع غير الرسمية والشبكات التي يمكن من خلالها تنفيذ عمليات تقييم تشاركية أوسع.

2. معالجة الارتباط بين الحد من خطر الكوارث والعنف المبني على النوع الاجتماعي

يتضمن الحد من خطر الكوارث العمل مع المجتمعات المحلية لفهم مواطن الهشاشة الخاصة المحتملة لديهم في حال وقوع كارثة، وتطوير برامج للحد من مواطن الهشاشة هذه قبل وقوع الكارثة. ولتحقيق ذلك، يجب على الشركاء في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي أن يعملوا مع الحكومة (حيث يكون ذلك ممكناً) ومع الجهات الفاعلة الدولية والمجتمعات المحلية الهشة خلال مرحلة الجاهزية لحالات الطوارئ لتجنب العنف المبني على النوع الاجتماعي قبل وخلال حالة الطوارئ، وبناء البرامج في جميع القطاعات الرئيسية من أجل ضمان الاستجابة السريعة لحظة وقوع الحدث.¹²²

وكجزء من جهود الحد من خطر الكوارث، يمكن للمداخل الرئيسية أن تتيح فرصاً لبناء القدرات من أجل الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. وقد يكون من الأسهل في بعض الأحيان استغلال هذه النقاط في مرحلة الجاهزية من خلال البناء على الأطر المستخدمة الموجودة والسياسات والبرامج بدلاً من الانتظار حتى بداية حالة الطوارئ عندما تضعف قدرات الشبكات والخدمات المتوفرة.

يجب أن تكشف عملية الترسيم والتحديد / أو التقييم الأولية عن نقاط الدخول اللازمة لتنفيذ عدد من النشاطات:

- العمل مع النساء والفتيات والشبكات والمنظمات التي تمثل نظام الدعم الخاص بهن في المجتمعات المحلية (مثل مجموعات مراقبة العنف المبني على النوع الاجتماعي، مجموعات اليافاعات وغير ذلك)، أو تشكيل وبناء قدرات مثل هذه المجموعات في جهود الحد من مخاطر الكوارث؛
- إشراك الرجال والفتيان مع أخذ السياق الثقافي بعين الاعتبار للمساعدة في التوعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه وتعزيز المعايير الاجتماعية الإيجابية التي تدعم المساواة بين الجنسين؛
- تعزيز قدرات العاملين في خدمات العنف المبني على النوع الاجتماعي في المرافق الصحية من أجل توفير الإحالات وربط الناجين مع الخدمات الأخرى.

يمكن أن يساعد الإحساس بملكية عملية الحد من مخاطر الكوارث على المستوى الوطني في دمج تدخلات الطوارئ في الأهداف الإنمائية على المدى الطويل. كما يمكن للبرامج التي تنهض بالعمل للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ أن تعمل على التأسيس على البرامج الموجودة ما قبل وقوع حالة الطوارئ، وتوسيعها حيث يكون ذلك ملائماً، وبالاعتماد على حجم حالة الطوارئ، يجب العمل على إيجاد برامج خاصة تركز على العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ حصرياً، إدخال التغييرات الضرورية على طواقم وهيكلية العمل التي كانت موجودة قبل حالات الطوارئ عندما يكون ذلك ضرورياً.¹²³

120. المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، قياس الحماية بالأرقام، تشرين الثاني 2006، ص. 22.

121. راجع الفصل الذي يحمل عنوان «التقصي عن قضايا الأمن والسلامة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي عند إجراء عمليات التقييم» الموجود في إرشادات تعميم تدخلات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، 2015، ص. 36.

122. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2010. دليل تنسيق تدخلات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في السياقات الإنسانية، ص. 16.

123. صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2014. إعداد البرامج التي تتناول فيروس نقص المناعة البشرية والصحة الإيجابية: النهج المبتكرة في تقديم الخدمات المتكاملة.

المربع
11التدابير الوقائية التي يمكن اتخاذها من دون إجراء تقييم¹²⁴

ليس بالضرورة أن تتم عمليات التقييم قبل وقوع حالة الطوارئ أو بمجرد وقوعها من أجل تنفيذ تدابير الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منها. يمكن طرح العديد من تدخلات الحد من المخاطر من دون إجراء عمليات التقييم مثل وضع الأقفال على المراحيض المستخدمة من قبل الجنسين وتنفيذ حزمة الحد الأدنى من الخدمات الأولية للصحة الانجابية. وبعد اتخاذ هذه التدابير، يتم تنفيذ نشاطات أخرى لتقييم الأمن وتحديد المخاطر. وتعد عمليات التقييم أساساً مهماً لتصميم البرامج وتنفيذها.

المربع
12

تعريفات من أجل مرحلة الجاهزية

الحد من خطر الكوارث: ويشير إلى مفهوم وممارسة الحد من مخاطر الكوارث من خلال الجهود المنهجية لتحليل وإدارة العوامل المسببة للكوارث بما في ذلك من خلال الحد من خطر التعرض للمخاطر وهشاشة الأشخاص والممتلكات، والإدارة الحكيمة للأراضي والبيئة وتحسين الجاهزية للظروف العسيرة. وفيما يستخدم مصطلح 'الحد من الكوارث' في بعض الأحيان، إلا أن مصطلح 'الحد من خطر الكوارث' يعترف بالطبيعة المستمرة لمخاطر الكوارث والاحتمال المستمر للحد من هذه المخاطر.¹²⁵ تتضمن مبادرات الحد من مخاطر الكوارث:

- تحديد المخاطر التي يواجهها مختلف أفراد المجتمع المحلي والتصدي لها؛
- رعاية الظروف الآمنة التي تتيح الصمود، وخاصة للنساء والفتيات؛
- تطوير القدرات لتعزيز الجاهزية والاستجابة والتعافي.

التحذير المبكر: وهو توفير المعلومات في الوقت المناسب لتمكين الناس من اتخاذ خطوات نحو التقليل من أثر المخاطر. يشمل التحذير المبكر عادة عدة مخاطر ويتطلب ملكية حقيقية للعملية ومشاركة المجتمعات المحلية والجهات المعنية الأخرى.¹²⁶

التخطيط المرادف: التخطيط المرادف وهو عملية إدارية تحلل الحوادث المحتملة أو الأوضاع الناشئة التي يمكن أن تهدد المجتمع أو البيئة، وتحدد الترتيبات مسبقاً لتمكين الاستجابة المناسبة والملائمة لهذه الحوادث والأوضاع في الوقت المناسب.¹²⁷

المؤشرات

- أن يكون لدى المكاتب القطرية لصدوق الأمم المتحدة للسكان خطط الجاهزية الوطنية للحالات الإنسانية المحدثة التي تتضمن الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له؛
- خطط الجاهزية للحالات الإنسانية المحدثة تتضمن الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له؛
- وجود نشاطات الحد الأدنى من الجاهزية الصادرة عن صدوق الأمم المتحدة للسكان؛¹²⁸
- نسبة عمليات التقييم التي تتم وتستخدم في التخطيط الاستراتيجي من أجل التخطيط للجاهزية التي تتضمن أسئلة تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؛¹²⁹
- عدد الإناث المشاركات في عمليات التقييم (العاملات في التقييم وكنسبة من أولئك الذين تم تقييمهم).

¹²⁴ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 33.

¹²⁵ مصطلحات الدائرة الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة، أنظر: <http://www.unisdr.org/we/inform/terminology>

¹²⁶ مصطلحات اتحاد جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، أنظر: <http://www.ifrc.org/en/what-we-do/disastermanagement/preparing-for-disaster/disaster-preparedness-tools/early-warning/>

¹²⁷ مصطلحات الدائرة الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة، أنظر: <http://www.unisdr.org/we/inform/terminology>

¹²⁸ صدوق الأمم المتحدة للسكان، 2014. ملاحظة إرشادية حول الحد الأدنى من الجهوية، فرع سياقات الطوارئ الإنسانية والهشة في صدوق الأمم المتحدة للسكان.

¹²⁹ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 30 تشرين الثاني 2012. الوحدة المرجعية لتنسيق عمل المجموعات على المستوى القطري، الوثيقة المرجعية للأجندة التحويلية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ص. 259.

IASC. 2015. "DOs and DON'Ts for Conducting Assessments That Include GBV-Related Components" in *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action*, p. 35, http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, http://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/field_protection_clusters/Somalia/files/GBV/Somalia%20GBV%20Mainstreaming%20Checklist-final2014.pdf

Global Protection Cluster. 2015. *Gender-Based Violence Preparedness and Response in Emergencies Toolkit*. Gender-Based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group.

International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies (IFRC). 2007. *Vulnerability and Risk Assessments Technical Note: Gender-Based Violence and Disaster Risk Reduction, Practical Approaches for Better Programming*. Geneva: IFRC, <http://www.ifrc.org/Global/Publications/disasters/vca/vca-toolbox-en.pdf>

IRC and USAID. 2013. *Promising Practices in GBV Emergency Response and Preparedness: Field-Based Learning in Haiti and the Democratic Republic of Congo*. New York: International Rescue Committee, <http://redev.gbvresponders.org/wp-content/uploads/2014/04/GBV-ERP-Promising-Practices-FINAL.pdf>

UNFPA. 2014. *Guidance Note on Minimum Preparedness Actions*. New York: United Nations Population Fund.

United Nations. 2011. *Early Warning Signs of Conflict-Related Sexual Violence* [draft background note]. New York: United Nations.

UNHCR. 2006. "The UNHCR Tool for Participatory Assessment in Operations." Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees.

WRC. 2014. *Community Preparedness for Reproductive Health and Gender*. New York: Women's Refugee Commission, <https://womensrefugeecommission.org/programs/reproductive-health/research-and-resources/document/1048-drr-community-preparedness-curriculum?catid=240>

IASC. 2012. *Operational Guidance for Coordinated Assessments in Humanitarian Crises*, https://www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/ops_guidance_finalversion2012_1.pdf

التنسيق



المعيار 14

ضمان التنسيق الذي يثمر عن إجراءات فعالة للحد من حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه، بالإضافة إلى تعزيز حصول الناجين على الخدمات متعددة القطاعات.

يضمن التنسيق وجود استجابة متوقعة ومسؤولة وفعالة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. يتطلب التنسيق جهوداً جماعية ومشاركة بين الوكالات والقطاعات المختلفة من أجل ضمان عملية فعالة لإشراك جميع الجهات الفاعلة بما فيها الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية والمجتمعات المحلية لتحقيق هدف مشترك.

فمن خلال العمل الجماعي والمستدام يمكن فقط ضمان الحماية والأمان للنساء والفتيات في حالات الطوارئ. وعلى الصعيد العالمي، كلف صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف بشكل مشترك قيادة مجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. وهذا يعني على المستوى القطري، العمل بالشراكة مع السلطات الوطنية والمحلية والجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية لقيادة آليات تنسيق جهود التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وإنشاء وتعزيز الأنظمة الوطنية وضمان خدمات متاحة وسرية وملائمة للناجين. كما أنها تعني التشديد على أن الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي هو مسؤولية الجميع. يمكن للتنسيق أن يعزز إيجاد فهم مشترك للقضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي بين الجهات الرئيسية الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية، وتطبيق معايير الحد الأدنى الخاصة بالتصدي لهذا العنف، ومراقبة الالتزام بالمبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتيسير التشارك بالمعلومات والممارسات الفضلى وتعزيز النشاطات الجماعية المشتركة من أجل الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له.

«فقط من خلال العمل الجماعي والمستدام يمكن ضمان الحماية والأمان للنساء والفتيات في حالات الطوارئ»

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|--|
| X | X | X | إنشاء و/ أو تعزيز آليات التنسيق بشأن التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بين الوكالات والقطاعات المتعددة بالتشارك مع السلطات المحلية ووكالات الأمم المتحدة ذات العلاقة والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، وتشجيع مشاركة وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. ¹³⁰ |
| X | X | X | إنشاء نظام للإدارة الآمنة والأخلاقية لبيانات حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي التي تم التبليغ عنها. |
| X | X | X | تطوير إجراءات التشغيل المعيارية المشتركة بين الوكالات التي توضح دور ومسؤوليات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. |
| | X | X | إنشاء مسارات إحالة لتعزيز قدرة الناجين على الوصول للخدمات. |
| X | X | X | توفير الخبرات الفنية وتعزيز فهم المبادئ الإرشادية الخاصة بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي وبناء القدرات في هذا المجال من خلال التدريب المشترك بين الوكالات. |
| X | X | X | التعريف بالأدوات والإرشادات ذات العلاقة والقدرة على الوصول إليها واستخدامها في المجموعات التنسيقية المختلفة لدعم الوقاية الفاعلة من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. |
| | X | X | تيسير نشر الطواقم المؤهلة للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل فوري لتتحمل مسؤولية التنسيق بشأن التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. (انظر المعيار 17 حول الموارد البشرية) |

الملاحظات التوجيهية



1. تنسيق مساعدات الإغاثة الإنسانية

يجب أن يتم التخطيط للاستجابة الإنسانية وتنفيذها بالتنسيق مع السلطات المعنية ووكالات الإغاثة الإنسانية ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل الإنساني غير المتحيز - لتعمل جميع هذه الجهات مع بعضها البعض على ضمان الكفاءة والتغطية والفعالية.¹³¹ وستكون الدول مسؤولة بشكل أساسي عن توفير المساعدات الإنسانية والحماية للمدنيين في حالات الكوارث والنزاعات. ولضمان القدرة على توقع مستوى الاستجابة والمحاسبة، تتحمل وكالات الأمم المتحدة المكلفة واللجنة الدولية للصليب الأحمر مسؤوليات محددة بموجب القانون الدولي في دعم الدول في الوفاء بالتزاماتها.

2. إصلاح مجال الإغاثة الإنسانية: الأجندة التحويلية ونهج المجموعات التنسيقية

تمت الموافقة على أجندة التغيير، وهي مجموعة من النشاطات التي تعمل على تحسين نموذج الاستجابة الإنسانية، بالمصادقة على مبادئ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات سنة 2011. تركز الأجندة على تحسين توقيت وفعالية الاستجابة الإنسانية من خلال قيادة أقوى وهيكلية تنسيق أكثر فعالية ومحاسبة أفضل لتلبية احتياجات الأشخاص المتأثرين.¹³² تسعى أجندة التغيير لتعزيز دور منسق الشؤون الإنسانية، الفريق القطري للشؤون الإنسانية، المجموعات التنسيقية القطرية والوكالات التي تتولى قيادة

¹³⁰ صندوق الأمم المتحدة للسكان. الإجراءات التشغيلية الموحدة لسياقات الطوارئ الإنسانية، ص. 23.

¹³¹ راجع مشروع إسفير، 2011، المعيار 2: التنسيق والتعاون.

¹³² اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، الرسائل الرئيسية: الأجندة التحويلية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

المجموعات التنسيقية في عملها على دعم جهود الاستجابة الوطنية.¹³³ تم تطوير نهج المجموعات التنسيقية سنة 2005 لضمان معايير أعلى لإمكانية التنبؤ والمحاسبة والشراكة في الاستجابة الإنسانية.

يحدد نهج المجموعات التنسيقية مهاماً محددة لوكالات الأمم المتحدة (وفي بعض الحالات المنظمات غير الحكومية) لتقوم بموجها على قيادة عملية تنسيق الحماية والمساعدات الإنسانية للمجموعات السكانية المتأثرة في مجالات خبرتهم ذات العلاقة. تعمل الوكالات القائمة للمجموعات التنسيقية بالشراكة مع السلطات الوطنية، على البناء على آليات التنسيق الموجودة أصلاً من أجل الجاهزية والاستجابة لحالات الطوارئ ودعم وتعزيز الأنظمة الوطنية والخدمات المحلية. ويتولى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية المسؤولية الكلية لتنسيق هذه الجهود، وهناك حوالي 11 مجموعة تنسيقية. وتختلف آليات التنسيق بين المجموعات التنسيقية والمجموعات التنسيقية الفرعية من دولة لأخرى وتعتمد على السياق المحدد لحالة الطوارئ والاحتياجات.

3. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي

تتألف المجموعة التنسيقية العالمية المعنية بالحماية من أربع مجالات للمسؤولية هي: حماية الطفل، العنف المبني على النوع الاجتماعي، الأرض، السكن والملكية، مكافحة الألغام، ويقودها ضباط الارتباط من الوكالات المختلفة. تقوم اليونيسف وصدوق الأمم المتحدة للسكان بقيادة مجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وعلى المستوى العالمي، يهدف مجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي لتطوير آليات الحماية الفاعلة والشاملة التي تعزز نهجاً متسقاً وشاملاً للعنف المبني على النوع الاجتماعي على المستوى الميداني، بما في ذلك الوقاية والرعاية والدعم والتعافي ومحاسبة الجناة.¹³⁴ وعلى المستوى القطري، يقوم صدوق الأمم المتحدة للسكان بقيادة المجموعات التنسيقية الفرعية المعنية بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وكثيراً ما يتشارك مع الوزارات الحكومية أو المنظمات غير الحكومية. وفي الميدان، يهدف التنسيق بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي لتيسير عملية التنفيذ السريعة لبرامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، بما في ذلك التنسيق والربط مع المجموعات التنسيقية / المنظمات الأخرى (بناء التحالفات)، التدريب والتوعية، التخطيط الاستراتيجي والرصد والتقييم.¹³⁵ وفي سياقات اللاجئين التي لا يطبق فيها نهج المجموعات التنسيقية، تقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بقيادة عمليات التنسيق وتقوم بنائها حول القطاعات ومجموعات العمل المعنية. وبحسب السياق وقدرات المنظمات الأخرى، يمكن لصدوق الأمم المتحدة للسكان أن يتولى قيادة مجموعة العمل الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي أو المشاركة في قيادتها في هذه السياقات، وكثيراً ما يكون ذلك بالتعاون الوثيق مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسف.

4. مسؤولية توفير الملاذ الأخير

تتولى المنظمات التي تقود المجموعات التنسيقية دعوة جميع الشركاء ذوي العلاقة في مجال الإغاثة الإنسانية من أجل التصدي للفجوات الخطيرة في الاستجابة الإنسانية. وفي حال فشل ذلك، قد تضطر المنظمة التي تقود المجموعة التنسيقية، باعتبارها المسؤولة عن توفير 'الملاذ الأخير' إلزام نفسها بسد الفجوات.¹³⁶ وإن لم تكن الأموال كافية لتلبية الاحتياجات، لا يتوقع من قائد المجموعة التنسيقية أن ينفذ هذه النشاطات، بل يجب أن يستمر بالعمل مع منسق الشؤون الإنسانية والجهات المانحة لحشد الموارد الضرورية. وبالمثل، عندما يكون الوصول لموقع محدد مستحيلًا، أو عندما تحد القيود الأمنية من نشاطات الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية تقوم المنظمة المسؤولة عن توفير الملاذ الأخير أن تستمر في جهود المناصرة لتشرح القيود للجهات المعنية.¹³⁷ وبالنسبة للمجموعة التنسيقية العالمية المعنية بالحماية ومجال المسؤولية الخاص بها، يجب أن يتم تطبيق مفهوم 'الملاذ الأخير' بطريقة مختلفة ولكن يتولى قادة المجموعات التنسيقية عن ضمان أن يستمروا في جهود المناصرة عندما تكون هناك فجوات كبيرة في الاستجابة الإنسانية، وفي شرح القيود للجهات المعنية.

133. نفس المرجع السابق.

134. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي. حقيبة أدوات الاستجابة والجاهزية للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

135. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي. حقيبة أدوات الاستجابة والجاهزية للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

136. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2008. الدليل التشغيلي لمفهوم الجهة التي توفر الملاذ الأخير.

<https://www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/IASC%20Guidance%20on%20Provider%20of%20Last%20Resort.pdf>

137. نفس المرجع السابق.

المؤشرات

- جهات تنسيق فاعلة بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي بين الوكالات على المستويات الوطنية وشبه الوطنية:¹³⁸
- نسبة المجموعات التنسيقية الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي تطبق خطط عمل:
- نسبة المجموعات التنسيقية الفرعية التي تطبق إجراءات التشغيل القياسية:
- نسبة المجموعات التنسيقية الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والتي تستخدم نظم إدارة المعلومات:
- نسبة المجموعات العاملة في مجموعات تنسيق الشؤون الإنسانية / القطاعات التي يدعمها ضابط الارتباط المعني بالمجموعة التنسيقية الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل دمج التصدي لهذا العنف بشكل أوسع.

الأدوات

Global Protection Cluster. 2010. *Handbook for Coordinating GBV in Interventions in Humanitarian Settings*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, http://www.unicef.org/protection/files/GBV_Handbook_Long_Version.pdf

IASC. 2006. *Guidance Note on Using the Cluster Approach to Strengthen Humanitarian Response*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee, http://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/Cluster%20implementation%2C%20Guidance%20Note%2C%20WG66%2C%2020061115-.pdf

IASC. 2012. *Reference Module for Cluster Coordination at the Country Level*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee, https://www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/iasc-coordination-reference%20module-en_0.pdf

IASC. 2015. *GBV Preparedness and Response Toolkit* [draft]. Geneva: Inter-Agency Standing Committee.

IASC. 2015. *Guidelines for Integrating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Action*, http://gbvguidelines.org/wp-content/uploads/2015/09/2015-IASC-Gender-based-Violence-Guidelines_lo-res.pdf

The Sphere Project. 2011. "Core Standard 2: Coordination and Collaboration" in *Sphere Handbook*. Geneva: The Sphere Project, <http://www.spherehandbook.org/en/core-standard-2-coordination-and-collaboration/>

UN OCHA. 2015. *Humanitarian Response and Coordination*. New York: United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, <http://www.humanitarianresponse.info/coordination>

IASC. 2008. *Operational Guidance on the Concept of Provider of Last Resort*, <https://www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/IASC%20Guidance%20on%20Provider%20of%20Last%20Resort.pdf>

المناصرة والتواصل



المعيار 15

ضمان تنسيق جهود المناصرة والتواصل التي يمكنها أن تثمر عن زيادة التمويل وحدوث تغييرات في السياسات والممارسات التي تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتعزيز قدرة النساء والفتيات على مواجهته ودعم وجود بيئة توفر الحماية للجميع.

المناصرة هي التأثير على أصحاب السلطة بما فيهم أصحاب القرار من أجل إيجاد تغيير في السياسات والممارسات. وتعد المناصرة أساسية في الاستجابة الفاعلة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، فعندما يتم استخدامها بشكل فاعل في دورة البرنامج فإنها قادرة على التأثير على أصحاب القرار ليقوموا بتغيير السياسات والبرامج من أجل تحسين سلامة وأمن النساء والفتيات والحد من المخاطر، وتجنب حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي وضمان قدرة الناجين على الوصول بشكل آمن لخدمات الاستجابة متعددة القطاعات. كما تعد المناصرة عاملاً مركزياً في الدور الذي يلعبه العاملون في برامج التصدي للعنف

المبني على النوع الاجتماعي والمنسقين الذين يجب عليهم التعامل مع الحكومات والجهات المانحة والجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والمجتمعات المحلية على مستويات مختلفة وأن يحاولوا التأثير عليها. تتطلب المناصرة الجيدة أن استغلال الفرص بدلاً من الاكتفاء بالانتظار ليتاح لك فرصة العمل. يمكن أن تكون مناصرة قضايا الحماية حساسة بشكل خاص في سياقات حالات الطوارئ، ويجب أن تتم بحذر وبعد تحليل شامل للسياق.¹³⁹

«تعد المناصرة عاملاً مركزياً في الدور الذي يلعبه العاملون في برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمنسقين الذين يجب عليهم التعامل مع الحكومات والجهات المانحة والجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والمجتمعات المحلية على مستويات مختلفة وأن يحاولوا التأثير عليها»

139. عليك أن تنتبه لأن جهود المناصرة التي تتم من قبل خبراء النوع الاجتماعي والحماية وخبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي تتم بالتعاون مع زملاء من المجموعات التنسيقية الأخرى ومع الجهات المانحة ومع الحكومة والجهات الفاعلة المحلية الأخرى، ويتم تعميم جهود المناصرة مع العديد من هذه الجهات في العديد من المعايير الأخرى.

| التعاقبي | الاستجابة | الجاهزة | |
|----------|-----------|---------|--|
| | X | X | تطوير استراتيجية مشتركة بين الوكالات لمناصرة التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي تركز على إمكانية إنقاذ الأرواح من خلال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ وبناء الإجماع حوله. |
| X | X | X | إعداد رسائل المناصرة لصالح التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي ومواد المعلومات والتثقيف والتواصل المرتبطة بسياقات حالات الطوارئ المحددة وتجنيد مناصرين محليين وقادة مؤثرين لنشر الرسائل. |
| X | X | X | المناصرة من أجل أن يقوم ضباط الارتباط في مجموعات العمل المعنية في العنف المبني على النوع الاجتماعي بحضور الاجتماعات الرئيسية وضمان تبادل المعلومات بين قطاعات الإغاثة الإنسانية المختلفة. |
| | X | | تفعيل بروتوكولات التواصل الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للسكان (جزء من الإجراءات التشغيلية القياسية لصندوق الأمم المتحدة للسكان في الاستجابة الإنسانية، راجع الملاحظة التوجيهية 3). |
| X | X | X | استهداف الجهات المعنية الرئيسية، كالشركاء الحكوميين، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات الإنسانية، والمجموعات المجتمعية، والجهات المانحة وقطاع الصحة، الجهات الفاعلة في مجال الأمن والقانون لاتخاذ الإجراءات للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له. |
| X | X | X | تدريب طواقم الإعلام في صندوق الأمم المتحدة للسكان والإعلام الخارجي على التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، والنهج المتمركز حول الناجين وكيفية ضمان إعداد التقارير بشكل آمن وأخلاقي حول قضايا التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. |
| X | X | X | تنظيم جهود المناصرة مع الحكومات وأصحاب القرار والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من أجل مراجعة وتعديل وصياغة وتنفيذ القوانين والسياسات التي تمنع العنف المبني على النوع الاجتماعي وتحمي الناجين منه. |

الملاحظات التوجيهية



1. استراتيجيات المناصرة

تختلف نُهج المناصرة بحسب الغرض منها والجمهور المستهدف، ولتتمكن من تطوير استراتيجية مناصرة فاعلة، يجب أن تفهم ما هو بالتحديد الأمر الذي تحاول أن تغيره، ومن يستطيع إحداث هذا التغيير، وكيفية التأثير على الأشخاص الذين يستطيعون إحداث هذا التغيير من خلال تفهم مصالحهم، وكيفية أساليب التواصل والرسائل المناسبة.

نصائح عامة حول المناصرة الفاعلة:¹⁴¹

- استخدم لغة واضحة وصياغة مألوفة لجمهورك المستهدف؛
- أشر إلى المعايير الدولية المقبولة (مثل المبادئ الإنسانية، إرشادات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي وغير ذلك)؛
- التطرق للأسئلة الرئيسية التالية في رسائل المناصرة:
 - ما هي التدخلات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية والقادرة على إنقاذ الأرواح في سياق حالات الطوارئ هذه؟
 - ما هي الاحتياجات / الفجوات التي تتصدى لها هذه التدخلات؟
 - ما هي مخاطر الحماية المحددة التي يتم التصدي لها؟
 - ماذا ستكون نتائج التدخلات المقترحة؟

140. لجنة الإنقاذ الدولية، 2013. ممارسات إعادة في حالات الطوارئ المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له، ص. 4.
141. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي. حقيبة أدوات مناصرة التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ص 42.

- ما هي النتائج السلبية المحتملة التي قد تنتج عن تنفيذ هذه التدخلات، إن وجدت؟
- ما الذي سيحصل للمجموعات المعرضة للخطر، وخاصة النساء والأطفال، إن لم يتم تمويل هذه التدخلات وتنفيذها في هذا السياق؟
- ما هي الكلفة اللازمة لهذه التدخلات؟

2. العمل مع الإعلام

يمكن أن يلعب الإعلام دوراً هاماً في المناصرة والتواصل حول قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، حيث يمكن أن يدعم الإعلام جهود التوعية بموضوع معين، وضمان سماع أصوات النساء والمخاوف المتعلقة بالحماية، وتعريف المجتمع المحلي والجمهور العام بكيفية الوصول لخدمات الاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتعزيز النوع الاجتماعي الإيجابي والأعراف الاجتماعية الجيدة. ولكن الإعلام لا يكون دائماً ناقلاً محايداً للمعلومات، ولذا من الضروري أن يتم تدريب الصحفيين على كيفية تغطية القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وكيفية ضمان سلامة وسرية الناجين. كما يمكن أن يعرض الإعلام الناجون والذين يساندهم للخطر ويساهم في إيجاد صور نمطية سلبية للناجين ولوم الضحايا. يجب أن تتبع تغطية قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي إرشادات الممارسات الفضلى لضمان إجراء المقابلات بشكل أخلاقي وآمن، وأن يتم حفظ كرامة الناجين واحترامهم واستخدام النهج المتمركز حول الناجين.

3. بروتوكول الإعلام الخاص بصندوق الأمم المتحدة للسكان

يركز قسم الإعلام في صندوق الأمم المتحدة للسكان خلال حالات الطوارئ على تسليط الضوء على مخاطر وأثر الأزمة على المجتمعات المحلية، والدعم المطلوب ومساهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان في التصدي للمخاطر وأثر الأزمة. يركز الإعلام والتواصل على المستويات الإقليمية والعالمية على المناصرة والتثقيف العام. كما يكون التركيز على المستوى القطري على جهود صندوق الأمم المتحدة للسكان والجهات المعنية من أجل الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وزيادة القدرة على الوصول لخدمات الصحة الإنجابية التي تنقذ الأرواح ودعم جمع البيانات في الأزمات الإنسانية. وتعمل جميع المكاتب القطرية والإقليمية بالتعاون الوثيق مع ضباط الارتباط المعنيين بالإعلام في المقر الرئيسي من أجل تنفيذ خطة عمل موحدة ومحددة للإعلام.¹⁴²

المؤشرات



- وجود استراتيجية لمناصرة التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- تؤدي المناصرة لزيادة التمويل وتحسين السياسات / الأنظمة لحماية النساء والفتيات؛
- نسبة الجمهور المستهدف الذي يتلقى الرسائل التوعوية بشأن التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والرسائل حول توفر الخدمات والقدرة على الوصول إليها (باللغات المحلية)؛
- عدد العاملين في الإعلام المدربين على العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
- عدد المقالات التي تتناول العنف المبني على النوع الاجتماعي والتي تتبع إرشادات الإعلام الأخلاقية لتغطية العنف المبني على النوع الاجتماعي.¹⁴³

¹⁴² صندوق الأمم المتحدة للسكان الإجراءات التشغيلية الموحدة في حالات الطوارئ الإنسانية، ص. 30
¹⁴³ مجموعة الحماية العالمية، 2013. الإرشادات الإعلامية حول تغطية العنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الطوارئ الإنسانية. مجموعة العمل المعنية بمجال مسؤولية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

Global Protection Cluster. 2013. *Media Guidelines for Reporting on Gender-Based Violence in Humanitarian Contexts*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2013/07/GBV-Media-Guidelines-Final-Provisional-25July2013.pdf>

Global Protection Cluster. 2014. *Gender-Based Violence in Emergencies Advocacy Handbook*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, http://educationcluster.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/02/GBV-in-Emergencies_Advocacy-Handbook_final.pdf

Michau, L. & D. Naker. 2003. *Mobilising Communities to Prevent Domestic Violence: A Resource Guide for Organisations in East and Southern Africa*. Kampala: Raising Voices, http://raisingvoices.org/wp-content/uploads/2013/03/downloads/Innovation/Creating_Methodologies/Mobilizing_CommunitiestoPreventDomesticViolence/Introduction.pdf

UNICEF. 2003. *Reporting Guidelines*. New York: United Nations Children's Fund, http://www.unicef.org/media/media_tools_guidelines.html

WHO. 2007. *Ethical and safety recommendations for researching, documenting and monitoring sexual violence in emergencies*. Geneva: World Health Organization, http://www.who.int/gender/documents/OMS_Ethics&Safety10Aug07.pdf

UNFPA. 2015. *Reporting on GBV in the Syria Crisis: A Journalists' Handbook*

الرصد والتقييم



المعيار 16

توفير معلومات موضوعية يتم جمعها بشكل أخلاقي وآمن،
وتستخدم لتحسين جودة برامج العنف المبني على النوع
الاجتماعي وتعزيز المساواة فيها.

يعد الرصد والتقييم مكوناً رئيسياً في تقييم فعالية برامج التدخلات في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له في حالات الطوارئ. حيث يتيح الرصد لطاقت العاملين في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي على تقييم التغيرات في بيئة الحماية التي تؤثر على النساء والفتيات بشكل مستمر، وتتبع جودة الخدمات متعددة القطاعات وقدرة الناجين على الوصول إليها. يمكن أن تستخدم هذه المعلومات لتعديل البرنامج وضمان الاستجابة الأفضل لطبيعة المخاطر التي تواجه النساء والفتيات خلال استمرار حالة الطوارئ.¹⁴⁴

الملاحظات التوجيهية



1. رصد برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي: النُهُج والمبادئ

يجب أن تتم استشارة النساء والفتيات في تصميم برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والحفاظ على دور فاعل لهن في رصد وتقييم البرنامج، مع التزام الحيطة والحذر في الأوضاع التي يشكل فيها ذلك خطر محتمل على الأمن أو يزيد من خطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي. يجب أن يتم جمع المعلومات بشكل أخلاقي وآمن يتوافق مع الممارسات الدولية الفضلى (راجع المعيار 4 حول جمع واستخدام البيانات). يجب أن يتم إنشاء بروتوكولات التشارك بالمعلومات لضمان سرية المعلومات والبيانات الخاصة بالناجين، وبالرغم من أن الأمر أصعب في سياقات الطوارئ، إلا أن أطر الرصد والتقييم للعنف المبني على النوع الاجتماعي يجب أن تقيس النواتج والأثر (مثال: سلامة ومصلحة النساء والفتيات) بدلا من المخرجات فقط (مثال: أعداد الأشخاص المدربين).

يتيح الرصد الجيد إيجاد استراتيجيات لإحداث التغيير مع مرور الوقت لرفع فعالية البرامج المستقبلية ودعم التعلم في المستقبل. وعند رصد فعالية برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي، يجب الانتباه للمشاركة (القدرة على الوصول)، والفوائد والأثر الإيجابي والسلي، والإنصاف والتمكين. كما يجب أن تتضمن خطط الرصد مؤشرات لخدمات الاستجابة في كل قطاع بما يتوافق مع النهج متعدد القطاعات (مثال: الصحة، الدعم النفسي - الاجتماعي، الأمن، القانون/العدالة)، مع نشاطات التنسيق والوقاية. كما يجب أن توثق التقارير الدروس المستفادة والممارسات الفضلى ليتم التشارك بها بشكل واسع.

¹⁴⁴ تحالف الاستجابة للصحة الإنجابية في النزاعات، 2004. دليل أدوات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي: من أجل التقييم، وتصميم البرنامج والمتابعة والتقييم في السياقات المتأثرة بالنزاعات.

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| | X | X | تطوير إطار عمل لرصد معايير صندوق الأمم المتحدة للسكان للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ على المستوى القطري و/ أو حالة الطوارئ، وقياس التقدم الذي حققه الصندوق وشركاؤه في التصدي لمخاوف النساء والفتيات بما يتوافق مع هذا الإطار. |
| X | X | X | تطوير مؤشرات لخطط عمل المجموعة التنسيقية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي تتوافق مع المعايير العالمية وترتبط بسياق حالة الطوارئ المحلية. ويجب أن تقوم خصائص هذه المؤشرات - الأهداف والعلامات المرجعية - على تحليل النوع الاجتماعي، كما يجب أن تكون محددة وقابلة للقياس والتطبيق ومرتبطة بالواقع ومرتبطة بإطار زمني معين. |
| X | X | X | إشراك المجتمعات المحلية في التخطيط للبرنامج والتنفيذ والرصد والمراجعة. ¹⁴⁵ |
| | X | | إجراء عمليات منتظمة للرصد (قائمة على الإنجازات المرجعية والعمليات) واستخدام النتائج في تنفيذ البرامج. ¹⁴⁶ |
| X | X | X | ضمان أن تصل البرامج إلى النساء والفتيات والفتيان والرجال المهمشين اقتصادياً واجتماعياً، بما فيهم الأشخاص ذوي الاعاقة والمثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وثنائيو الصفات الجنسية، إضافة إلى المجموعات الفرعية الأخرى المعرضة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في السياق. |
| X | X | X | تقييم أثر البرنامج والتشارك بالتوصيات مع الجهات المعنية الرئيسية. ¹⁴⁷ |
| X | X | X | تنسيق عمليات التقييم الداخلية / الخارجية في برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي وخطط عمل المجموعات التنسيقية الفرعية المعنية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. |

أسئلة يجب أن تأخذها بعين الاعتبار عند رصد نشاطات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له:

- الفوائد / الآثار الإيجابية: ما هي مشاعر النساء والفتيات والفتيان والرجال اتجاه المشروع؟ ما هي الفوائد التي حققها المشروع وجليها لحياة المجموعات السكانية المستهدفة؟
- المشاركة / القدرة على الوصول / القيادة: كيف تشارك النساء والفتيات والرجال والفتيان في المشروع؟ ما هو حجم مشاركتهم؟ ما هي العوائق التي واجهتها عملية المشاركة؟ كيف يمكن تجاوزها؟ هل يجب أن يتم تعزيز مشاركة النساء و/ أو الفتيات في عمليات اتخاذ القرار أو القيادة؟ هل هناك مجموعات فرعية أخرى معرضة للخطر يجب الوصول لها من خلال هذا المشروع؟
- الآثار السلبية / العكسية: هل يزيد المشروع وضع النساء والفتيات والفتيان والرجال سوءاً؟ كيف يقوم بذلك؟ لأي مدى؟ ما هي الأشياء التي يمكن القيام بها لتغيير الأثر السلبي؟
- الإنصاف: هل يتم إقصاء بعض مجموعات النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر في هذا السياق؟ ما هي الفئات التي لم يتم الوصول إليها؟
- التمكين: هل يتم تمكين النساء والفتيات؟ كيف؟ لأي مدى؟ ما هي الأشياء الأخرى التي يمكن القيام بها أو التي يجب القيام بها لتعزيز تمكين هذه الفئات؟

¹⁴⁵: مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي 2015، حقيبة أدوات الجاهزية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

¹⁴⁶: نفس المرجع السابق.

¹⁴⁷: نفس المرجع السابق.

المؤشرات

- وجود إطار لرصد وتقييم التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي يتضمن مؤشرات تتصف بأنها محددة وقابلة للقياس والتحقق ومرتبطة بالواقع ومحكومة بإطار زمني؛
- عدد الدول المتأثرة بالنزاع والتي تطبق الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، والصادرة عن صندوق الأمم المتحدة للسكان.

الأدوات

IASC. 2015. *GBV Preparedness and Response Toolkit*. Geneva: Inter-Agency Standing Committee.

Reproductive Health Response in Conflict (RHRC) Consortium. 2004. *Gender-based Violence Tools Manual: For Assessment and Program Design, Monitoring & Evaluation in Conflict-Affected Settings*. New York: RHRC Consortium, http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/FC881A31BD55D2B3C1256F4F00461838-Gender_based_violence_rhrc_Feb_2004.pdf

UNFPA. 2014. *The UNFPA Strategic Plan, 2014-2017*. New York: United Nations Population Fund, <http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/Strategic%20Plan,%202014-2017.pdf>

MEASURE Evaluation. 2008. *Violence Against Women and Girls: A Compendium of Monitoring and Evaluation Indicators*. Chapel Hill: MEASURE Evaluation, <http://www.cpc.unc.edu/measure/publications/ms-08-30>

الموارد البشرية



المعيار 17

ضمان سرعة استقطاب وتوظيف الموارد البشرية المؤهلة والكفوة من أجل تصميم، وتنسيق، و/أو تنفيذ البرامج الرامية إلى الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في حالات الطوارئ

تعتمد الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية على وجود مجموعة ملتزمة من المختصين المؤهلين والمدربين في مجال الحماية الإنسانية والذين يمتلكون المهارات اللازمة في هذا المجال ليعملوا على تنفيذ دور هام في عملية إعداد وتنسيق برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ففي حالات الطوارئ يجب أن يتم تعيين وإرسال طاقم مختص والحفاظ عليه، ويجب أن يتولى هذا الطاقم عملية إعداد برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والتنسيق في هذا المجال بين الوكالات المختلفة.

ويحتاج العاملون الذين يتولون مسؤوليات محددة تتعلق بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي لمهارات وكفاءات متخصصة. ولذا يجب أن تتضمن عملية التخطيط للموارد البشرية تدابير خاصة لتدريب وبناء قدرات الطواقم الحالية والجديدة، كجزء أساسي من عملية تنفيذ البرامج. وبمجرد إرسال هذه الطواقم إلى المواقع، يجب أن يتلقى أفرادها الدعم من خلال الإشراف الكافي والدعم المهني لضمان سلامة العاملين والإبقاء عليهم. وفي الوقت الذي يجب أن يتلقى فيه العاملون المختصون التدريب على أداء مسؤولياتهم الرئيسية (مثال: الصحة النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي، إدارة الحالات، الإدارة السريرية لحالات الاغتصاب وغير ذلك)، يجب أن يتم تدريب بقية العاملين أيضا على النهج المتمركز حول الناجين والمفاهيم الأساسية لإعداد برامج التصدي للعنف

المبني على النوع الاجتماعي. ولتحقيق ذلك يجب أن يدعم المدراء تطوير قدرات العاملين، وأن يتيحوا لهم الوقت اللازم لحضور التدريب على الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. وبسبب الضغط والمجموعة الفريدة من العوامل التي تسبب التوتر والمرتبطة بالعمل على قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي يجب إيلاء أهمية خاصة للحفاظ على سلامة طواقم العمل وتمكينها من رعاية نفسها.

«يجب أن تتضمن عملية التخطيط

للموارد البشرية تدابير خاصة

لتدريب وبناء قدرات الطواقم

الحالية والجديدة، كجزء أساسي

من عملية تنفيذ البرامج»

| التعدي | الاستجابة | الجاهزية | |
|--------|-----------|----------|---|
| | X | | إنشاء فريق للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي يتألف من مدير برنامج، منسق بين الوكالات، مسؤول إدارة معلومات العنف المبني على النوع الاجتماعي وجمع البيانات، في الحالات التي يكون ذلك فيها ضرورياً. |
| X | X | X | إجراء تقييم داخلي لقدرات العاملين في مجالات البرامج المختلفة لتحديد الفجوات في المعرفة والقدرات ووضع استراتيجية لتنمية الموارد البشرية وبناء قدرات العاملين والتصدي للاحتياجات التي تم تحديدها. |
| X | X | | تخصيص العاملين المناسبين (من حيث المستوى والخبرة والتجربة) لقيادة برامج صندوق الأمم المتحدة للسكان للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، إدارة المعلومات والتنسيق كملفات منفصلة. ¹⁴⁸ |
| X | X | X | تطوير قدرات الجهات الفاعلة في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له بما يتوافق مع الممارسات العالمية الفضلى. ¹⁴⁹ |
| X | X | X | ضمان أن يكمل جميع العاملين في برامج صندوق الأمم المتحدة للسكان المساق الإلكتروني حول العنف المبني على النوع الاجتماعي. ¹⁵⁰ |
| X | X | X | تدريب العاملين والتعريف بمعايير وسياسات وأدوات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ¹⁵¹ |
| X | X | X | تطوير ملفات الوظائف التي تحدد المسؤوليات بما يتوافق مع إطار الكفاءات الرئيسية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ. ¹⁵² |
| X | X | X | التشارك بموارد التدريب على التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والموارد المعرفية. |
| X | X | X | ضمان دمج الحماية من الاستغلال والإساءة الجنسية في السياسات المتعلقة بطواقم العمل وتوقيعها من جميع العاملين والشركاء المنفذين. |
| | | | تعزيز سلامة العاملين في حالات الطوارئ (راجع الملاحظة التوجيهية 1): |
| X | X | | <ul style="list-style-type: none"> • إعطاء الأولوية للرعاية الذاتية والسلامة للعاملين؛ • بناء المعرفة بغرض الرعاية؛ • إيجاد مساحات لتتمكن طواقم العمل من التأمل ومناقشة المخاوف المتعلقة بالأمان وجودة الحياة. |

الملاحظات التوجيهية



1. دعم أداء العاملين من خلال تشجيعهم على الاعتناء بنفسهم وسلامتهم

فيما تكون سلامة العاملين وقدرتهم على رعاية أنفسهم دائماً عاملاً في غاية الأهمية بالنسبة للمنظمات الإنسانية، إلا أنها تصبح أكثر أهمية عند التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. فمن الطبيعي أن تتأثر بالعمل الذي تقوم به ولذا فإن الاهتمام بصحتك الجسدية والنفسية، بما في ذلك إيجاد نشاطات إيجابية وصحية ومناخ لإدارة التوتر، سيدعم تحسين الأداء في العمل والسلامة العامة.

يمكن أن يتسبب العمل مع الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي بالصدمة، ويمكن أن يتسبب بالصدمة غير المباشرة والثانوية. ويمكن التعرف على هذه الحالة من خلال التغيير في قدرة العاملين على التعامل مع الناجين، وانخفاض قدرتهم في التعامل مع التوتر. وفي العادة ما تكون الصدمة غير المباشرة أو الثانوية عملية تراكمية تتطور مع الوقت وتحصل بعد التعرض لمعاناة الآخرين

148. صندوق الأمم المتحدة للسكان الإجراءات التشغيلية الموحدة في سياقات الطوارئ الإنسانية، ص. 23.

149. نفس المرجع السابق، ص. 24.

150. أعمال جهوية الحد الأدنى الصادر عن صندوق الأمم المتحدة للسكان 10: تطوير القدرات، ص. 21.

151. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي 2015. حقيبة أدوات الجاهزية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، الفصل 7.3.2.

152. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي 2014. الكفاءات الرئيسية لمدراء برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمنسقين في سياقات الأزمات الإنسانية.

لوقت طويل. ومن الضروري أن يهتم العاملون في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي لعلامات التوتر وأن يعرفوا حدودهم الشخصية ويتعرفوا على التغيرات ويطلبوا المساعدة ويطبقوا استراتيجيات الاعتناء بالنفس.

كذلك من الضروري أن يتم العمل على إيجاد بيئة توفر الأمن لجميع العاملين على التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ويستطيعون فيها الاهتمام بصحتهم النفسية والجسدية وطلب الدعم عندما يحتاجون إليه. وليمكنوا من القيام بعملهم بشكل فاعل، يحتاج خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي للإدارة الملائمة والإشراف والدعم النفسي – الاجتماعي. وضمان الرعاية الذاتية والدعم الملائم للعاملين في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي هو مسؤولية أساسية للمدراء.

الجدول 3 | كفاءات مهنيي التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي العاملين في سياقات الإغاثة الإنسانية

1. فهم واضح للنهج المتمركز حول الناجين، والعمل على تطبيقه، بما في ذلك إرشادات دمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي:
 - الأمان
 - السرية
 - الاحترام
 - عدم التمييز
2. الإيمان بالمساواة بين الجنسين وتطبيقه وتعزيزه ودمج تحليل النوع الاجتماعي في برامج الإغاثة الإنسانية.
3. إبداء المعرفة بالاستجابة متعددة القطاعات للعنف المبني على النوع الاجتماعي والقدرة على تنفيذها (بما فيها الصحة، الدعم النفسي – الاجتماعي، الأمن والاستجابة القانونية).
4. إبداء المعرفة بهيكلية الأعمال الإنسانية والقدرة على التعامل معها بشكل فاعل.
5. إبداء المعرفة بالنظرية الحالية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاطلاع على الاستراتيجيات الملائمة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتغيير السلوك في المراحل المختلفة من الاستجابة الإنسانية والقدرة على تطبيقها.
6. القدرة على إيجاد وتعديل وتطبيق الأدوات الرئيسية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بحسب السياق بما فيها:
 - دليل تنسيق التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي
 - نظام إدارة معلومات العنف المبني على النوع الاجتماعي
 - الحد الأدنى لمعايير الوقاية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ الصادرة عن صندوق الأمم المتحدة للسكان
 - توصيات منظمة الصحة العالمية حول البحث والتوثيق والرصد بشكل أخلاقي وآمن للعنف الجنسي في حالات الطوارئ
 - دليل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لدمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، والذي يركز على الوقاية من العنف الجنسي والاستجابة له في حالات الطوارئ.
7. الإلمام بمفاهيم تعلم الكبار والقدرة على تطبيقها من أجل بناء قدرات العاملين في مجال التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
8. تطبيق النهج التشاركية لإشراك وحشد المجتمعات المحلية.
9. توفير التخطيط الاستراتيجي للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتصدي له، والذي يتضمن التفكير الناقد وحل المشكلات وإيجاد برامج مبتكرة للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والتطيل الضروري للسياقات والأنماط ومواطن الهشاشة المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.
10. إبداء فهم لآليات جمع التمويل الفاعلة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتصدي له، بما فيها عمليات التمويل الإنسانية الأساسية.
11. مناصرة الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له ودعم الناجين منه.
12. دعم القطاعات الأخرى في دمج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له.
13. فهم القضايا الخطيرة – بما فيها المسائل الأخلاقية – التي تتعلق بجمع البيانات وإدارتها والتشارك بها واستخدامها.
14. تيسير إيجاد بيئة تعاونية لتعزيز التنسيق الفعال.
15. استخدام الذكاء العاطفي، والذي يشمل إبداء التعاطف والإحساس به، والإنصات وإبداء الاحترام عند التواصل والحفاظ عليه.

2. كفاءات الطواقم العاملة في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الإغاثة الإنسانية

طور مجال المسؤولية العالمية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي سنة 2014 إطاراً للكفاءات لمدراء ومنسقي برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.¹⁵³ ويحدد الإطار مجموعة من الكفاءات الرئيسية (كالمهارات والمعرفة والقدرات) الضرورية للبرامج الفاعلة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له والتنسيق بين الوكالات بشأنه في السياقات الإنسانية. هذه الكفاءات، التي تغطي المهارات المهنية والفنية، من الممكن استخدامها كإرشادات مفيدة عند توظيف / إرسال طواقم العمل، وتطوير القدرات وتقييم الأداء لمدراء ومنسقي برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

3. الوقاية من الاستغلال والاساءة الجنسية

ينتهك الاستغلال والاساءة الجنسية، كما ورد في نشرة الأمين العام للأمم المتحدة حول التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية،¹⁵⁴ المعايير والقواعد القانونية الدولية المعترف فيها عالمياً، كما أنه سلوك غير مقبول أن يأتيه موظفو الأمم المتحدة والمتعهدين العاملين معها. ويجلب ارتكاب العاملين في الأمم المتحدة لأعمال الاستغلال والاساءة الجنسية الضرر لأولئك الذي يفترض بالجهات الفاعلة في مجالات الإغاثة الإنسانية المكلفة أن تحميهم. تنص النشرة انه يجب على جميع موظفي الأمم المتحدة التبليغ عن حالات الاستغلال والاساءة الجنسية، ويجب أن تكون عمليات التبليغ سرية ومن خلال ضابط ارتباط الحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية، الذي يعينه رئيس البعثة ضمن الفريق القطري للأمم المتحدة.¹⁵⁵ ويتولى المدراء وموظفو الموارد البشرية مسؤولية تدريب جميع موظفي الأمم المتحدة على الحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية، ووجود الآليات اللازمة للتبليغ عنه، وأن الموظفين يفهمون مسؤولياتهم الفردية للتبليغ عن أية حوادث يشتبه فيها، وأنهم وقعوا على قواعد السلوك. وفيما يستطيع العاملون في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي أن يعبوا دوراً في مناصرة الحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية، إلا أن تنسيق العمليات بين الوكالات من أجل التصدي للاستغلال والاساءة الجنسية ليس من ضمن اختصاص المجموعة الفرعية المعنية بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي أو مجموعة العمل، ولكنه دور ضابط الارتباط المعني بالحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية الذي يعينه الفريق القطري للأمم المتحدة. كما أن هذا ضروري لضمان الاستقلالية والنزاهة والسرية في آليات التبليغ الإلزامية عن الاستغلال والاساءة الجنسية.

المؤشرات

- نسبة العاملين في برامج صندوق الأمم المتحدة للسكان الذين أكملوا المساق الإلكتروني لإدارة برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ؛¹⁵⁶
- عدد العاملين المؤهلين في مجال تنسيق العنف المبني على النوع الاجتماعي، وفي مجال نظام إدارة معلومات العنف المبني على النوع الاجتماعي، وبرامج التصدي له على قوائم صندوق الأمم المتحدة للسكان الإقليمية والعالمية (الداخلية والخارجية) المدربين على الانتشار عند الاستجابة للأزمات الإنسانية؛
- نسبة المدراء الذين يدعمون العاملين في الاستفادة من فرص رعاية النفس بحسب المسح العالمي لطواقم العمل؛
- نسبة موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان المدربين على الحماية من الاستغلال والاساءة الجنسية.

153. مجال المسؤولية العالمية بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي 2014. الكفاءات الرئيسية لمدراء برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمنسقين في سياقات الأزمات الإنسانية.

154. ST/SGB/2003/13

155. ST/SGB/2003/13

156. صندوق الأمم المتحدة للسكان. 2012. إدارة برامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ مساق تعليم عن بعد، <https://extranet.unfpa.org/Apps/GBVinEmergencies/index.html>

Gender-Based Violence Area of Responsibility. 2014. *Core Competencies for GBV Programme Managers and Coordinators in Humanitarian Settings*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, <http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2015/04/Core-Competencies.pdf>

AWID and Women's Human Rights Defenders International Coalition (WHRD-IC). 2014. *Our Right to Safety: Women Human Rights Defenders' Holistic Approach to Protection*. Washington D.C.: Association for Women's Rights in Development, <http://www.awid.org/publications/our-right-safety-women-human-rights-defenders-holistic-approach-protection>

UN Secretary-General's *Bulletin for Prevention of Sexual Exploitation and Abuse* and other resources available at, <http://www.pseataforce.org/en/>

UNFPA. 2012. *Managing GBV Programmes in Emergencies e-learning course*, <https://extranet.unfpa.org/Apps/GBVinEmergencies/index.html>

حشد الموارد



المعيار 18

حشد الموارد المالية المخصصة في الوقت الملائم للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد من خطر التعرض له والاستجابة له في حالات الطوارئ.

يجب أن تعطى الأولوية للعمل على التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الطوارئ باعتبارها تدخلات منقذة للأرواح في استراتيجيات تمويل المساعدات الإنسانية.¹⁵⁷ وبالرغم من الاعتراف العالمي بأن العنف المبني على النوع الاجتماعي هو انتهاك منتشر لحقوق الإنسان والقضايا الصحية، إلا أن التمويل في حالات الطوارئ لا يكون كافياً في كثير من الأحيان، ولا يمكن التنبؤ به، كما أنه لا يتوافق دائماً مع السياقات الإنسانية.¹⁵⁸ تشير الأبحاث إلى أن الحاجة لتحديد وتوضيح معنى وقيمة الحماية بشكل عام، بما في ذلك تدابير الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له في السياقات الإنسانية، وقياس النتائج على مستوى النواتج بشكل أفضل – تحدياً أساسياً بسبب حساسية جمع بيانات العنف المبني على النوع الاجتماعي.¹⁵⁹

وتتضمن النشاطات العملية للتصدي لهذه التحديات: تحسين التواصل (مثال: تطوير مقترحات تمويل على أساس الأدلة باستخدام لغة واضحة وغير فنية)؛ تنسيق رسائل المناصرة مع المجموعات التنسيقية المعنية بالتعليم (مثال: ضمن مجموعة العمل المعنية بحماية الطفل ومجال المسؤولية العالمية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي على المستوى القطري)؛ دمج العنف المبني على النوع الاجتماعي في القطاعات الأخرى باستخدام إرشادات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لدمج مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي؛ وإشراك فاعل للجهات المانحة التي لها مصلحة خاصة أو سياسة تركز على الحماية من و/ أو العنف المبني على النوع الاجتماعي. وإضافة لذلك، يجب على الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية أن تستمر في مناصرة وضمان تخصيص التمويل الكافي لجميع مراحل حالة الطوارئ من أجل تجنب العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له.¹⁶⁰

157. التقرير الداخلي عن عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، 2014.

158. مجموعة الحماية العالمية، 2013. وضع الحماية في قلب العمل الإنساني: دراسة حول الحماية والتمويل في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة.

159. نفس المرجع السابق.

160. نفس المرجع السابق، أنظر أيضاً <http://www.unocha.org/cerf/resources/guidance-and-templates-for-Flash-Appeal>؛ and for Strategic Response Planning see

<https://www.humanitarianresponse.info/programme-cycle/space/search?search=FLASH+APPEAL>; and for Strategic Response Planning see <https://www.humanitarianresponse.info/programme-cycle/space/document/2015-strategic-response-planning-template>

| التعافي | الاستجابة | الجاهزية | |
|---------|-----------|----------|---|
| | X | | المناصرة من أجل تعميم نشاطات التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي والموازنات في خطط الاستجابة الإنسانية |
| | X | | تطوير مقترحات للصدوق المركزي للاستجابة للطوارئ، النداءات العاجلة، خطة الاستجابة الاستراتيجية من أجل التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي (إعداد البرامج والتنسيق). ¹⁶¹ |
| X | X | | تطوير مقترحات تمويل مشتركة مع الشركاء بما فيها الجهات الفاعلة في المجموعة التنسيقية الفرعية القطرية المعنية بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي. ¹⁶² |
| X | X | X | تخصيص موارد موازنة أساسية لصدوق الأمم المتحدة للسكان لتجنب العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له في حالات الطوارئ. |
| X | X | X | حشد الموارد من أجل إنشاء و/ أو توسيع نشاطات التنسيق بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي وتعيين الموظفين. |
| X | X | X | ترسيم وتحديد الجهات المانحة، والتنسيق وكسب تأييد الجهات المانحة الرئيسية من أجل تعزيز عمل صدوق الأمم المتحدة للسكان في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي والعمل على تطوير مقترحات لتمويل الجهات المانحة. |
| | X | | كسب تأييد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والوكالات التي تتولى قيادة المجموعات التنسيقية لإدخال مقترحات العنف المبني على النوع الاجتماعي في مقترحات التمويل. |
| X | X | | استخدام المعلومات التي تم جمعها حول العوامل التي تؤدي إلى خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والقضايا الأخرى المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي عند صياغة مقترحات للمجموعة التنسيقية و/ أو المقترحات الخاصة بالقطاع (يمكن أن تؤثر تقارير التقييم الأولي على أولويات التمويل للاستجابة بالكامل). |

الملاحظات التوجيهية



1. استراتيجيات التمويل

وتشمل مصادر التمويل لبرامج التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي آليات التمويل المشتركة للامم المتحدة (مثل النداءات العاجلة، الصدوق المركزي للاستجابة للطوارئ، عملية المناشدات المتكاملة)، صدوق الاستجابة للطوارئ التابع لصدوق الأمم المتحدة للسكان، صناديق الائتمان التابعة لعدة ممولين، الصناديق ثنائية التمويل وخطة الاستجابة الاستراتيجية. ومن المهم أن تضمن إدخال العنف المبني على النوع الاجتماعي في وثيقة خطة الاستجابة الوطنية لتسليط الضوء على العنف المبني على النوع الاجتماعي كأولوية للتمويل للمانحين، وضمان أن يكون تجنب هذا العنف والاستجابة له جزءاً من الاستجابة الإنسانية من بداية الأزمة.

خربت الأبحاث التي أجرتها مجموعة التنسيق العالمية المعنية بالحماية¹⁶³ بناءً على النقاشات مع الجهات المانحة بالتوصيات التالية من أجل تأمين التمويل لبرامج العنف المبني على النوع الاجتماعي بنجاح في حالات الطوارئ:

- نصائح أساسية لتطوير مقترحات جيدة:
- فكر في مساهمة البرنامج في تحقيق الأهداف الاستراتيجية ووضوحها؛
- استخدم البيانات المراعية للنوع الاجتماعي لتوفير المعلومات اللازمة لتصميم البرنامج؛
- سلط الضوء على اعتماد البرنامج على الممارسات الفضلى؛ و
- بين أن النتائج ستقاس بلغة واضحة ومختصرة.

¹⁶¹ صدوق الأمم المتحدة للسكان، الإجراءات التشغيلية الموحدة في حالات الطوارئ الإنسانية، ص. 23.

¹⁶² مجموعة الحماية العالمية، 2013، وضع الحماية في قلب العمل الإنساني.

¹⁶³ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015، إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني في العمل الإنساني، ص. 25.

- إضمن التنسيق الفعال حول قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي لتطوير رسائل مناصرة مشتركة ونداءات منسقة للتمويل والتشارك بالمعلومات والبيانات بشكل آمن وأخلاقي؛
- العمل مع مجموعات التنسيق الموجودة وتعميم الحماية في التدخلات الإنسانية الأخرى؛
- العمل مع الجهات المانحة حتى يفهموا السياق الإنساني والموارد المحددة المطلوبة لإدارة المخاطر.

المؤشرات

- نسبة مقترحات التمويل الإنسانية (ضمن النداءات الإنسانية) التي تتضمن في موازنتها نشاطات للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتصدي له؛
- نسبة الموازنة الإنسانية الكلية التي يخصصها صندوق الأمم المتحدة للسكان لنشاطات العنف المبني على النوع الاجتماعي، مقسمة بحسب مصدر التمويل؛
- نسبة مقترحات التمويل الإنساني التي تتضمن موازنة ونشاطات للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له.

الأدوات

Global Protection Cluster. 2014. *Fundraising Handbook for Child Protection and Gender-Based Violence in Humanitarian Action*. Gender-based Violence Area of Responsibility (GBV AoR) Working Group, http://gbvaor.net/wp-content/uploads/sites/3/2014/03/FUNDRAISING_HANDBOOK.pdf



UNFPA

صندوق الأمم المتحدة للسكان

فرع الاستجابة للحالات الانسانية والالزمات

قسم البرامج

605 الجادة الثالثة

نيويورك، NY 10158 الولايات المتحدة الامريكية

www.unfpa.org

للمزيد من المعلومات ولتحميل النسخة الالكترونية من الحد الادنى للمعايير،
الرجاء زيارة الموقع الالكتروني التالي: unfpa.org/GBViEStandards

© ايلول 2015

